

د. إسماعيل محمد زين الدين

المعاصي في البرayan المصري

جامعة تل أبيب ١٩٢٢



المعارضة فى البرلان المصرى

اسم الكتاب: *الفارسية في البركان المصري
(بين الوصال والقطيعة ١٩٨١، ١٩٧٠)*

المؤلف: د. إسماعيل محمد زين الدين

صدر هذا الكتاب عن سلسلة:
التاريخ - الجانب الآخر - إعادة قراءة للتاريخ المصري

رئيس التحرير: د. يونان لبيب رزق

مستشارو التحرير: أ.د. أحمد زكريا
أ.د. حمادة إسماعيل
أ.د. نسيمة سالم
أ.د. محمد عييفي

سكرتير التحرير: محمد حسين حامد

شكر خاص للأستاذ ماجد فرج على صورة الغلاف

الطبعة الأولى ٢٠٠٦

رقم الإيداع ٨٥٨٤ / ٢٠٠٦
الترقيم الدولي ٤ - ١٢٥٦ - ٠٩ - ٩٧٧ .I.S.B.N

جامعة جنوب الوادي

دار الشروق

٨ شارع سيفونه المصري
مدينة نصر - القاهرة - مصر
تلفون: ٠٢٣٣٩٩٤٠٠
فاكس: ٠٢٣٧٥٦٧٤
email: dar@shorouk.com
www.shorouk.com

المعارضة في البرلمان المصري

د. إسماعيل محمد زين الدين

دار الشروق

تقديم

هناك إشكالية تواجه الكتاب في تاريخ مصر السياسي ، فعلى الرغم من أن القاهرة عرفت منذ وقت مبكر شكلاً من أشكال النظام النبابي (١٨٦٦م) غير أنه ظل يفتقر إلى عنصر من أهم عناصر استمرارته وحيويته . . المعارضه البرلمانية، أو على الأقل عرف نوعاً من المعارضة (المستأنسة) في بعض الأحيان، و(الشاحنة) في أغلب الأحيان!

صحيح أنه قد ارتفعت في البرلمان الأول بعض الأصوات المعارضة ، ولكنها لم تكن في مواجهة «ولي النعم» وإنما كانت في مواجهة «التدخل الأجنبي» ، وفي الغالب بتحريض من الخديو إسماعيل نفسه !!

وصحيح أنه قد ارتفعت أصوات معارضة أخرى في المجالس التشريعية التي عرفتها البلاد في عصر الاحتلال (مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ١٨٨٣ - ١٩١٣م ، ثم الجمعية التشريعية في العام السابق على إعلان الحماية عام ١٩١٤م) ، غير أن السلطات البريطانية حددت صلاحياتها إلى الدرجة التي جعلت المعارضة ترقى امتلك بعض أعضائها ، ولكن في الأمور شديدة محلية ، وفي وقت متاخر ، خاصة بعد خروج اللورد كروم من صاحب القبضة القوية من البلاد عام ١٩٠٧م.

ونقدم معارضة مشروع مد امتياز الشركة العالمية لقناة السويس من جانب الجمعية العمومية عام ١٩١١م غرذجاً على ذلك ، فهذه المعارضة قد استهدفت المصالح الفرنسية ، الأمر الذي جعل سلطات الاحتلال تغض النظر عنها .

ويصدر دستور ١٩٢٣م وتزداد المسألة تعقيداً ، فـأغلب الانتخابات التي جرت بمقتضى هذا الدستور (١٩٢٣، ١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٣٠، ١٩٣٦) ،

١٩٣٨ ، ١٩٤٢ ، ١٩٤٤ ، ١٩٤٩) تخوض عنها برلمان ذوأغلبية وقدية ساحقة، باستثناء انتخابات ١٩٣٨ التي زورها محمد محمود بشكل صريح ، والتي تعلم الوفد بعدها ألا يخوض آية انتخابات ثغريها أحزاب الأقلية.

ومع تكريس ظاهرة «حزب الأغلبية وأحزاب الأقلية» فقد اختفت فكرة تداول السلطة بالطريق الدستوري ، ومن خلال البرلمان المنتخب ، فلم تعرف تلك الفترة سقوط حكومة واحدة من خلال «سحب الثقة البرلمانية» . وإنما سقطت الحكومات أو تغيرت من خلال «المراسيم الملكية بالإقالة» ، واحتللت الأمور على الباحثين . هل ضعف النظام البرلماني هو الذي أدى إلى تقوية جانب القصر وقوى من دوره في تغيير الحكومات ، أم أن أوتوبراطية سيد هذا القصر ، فؤاد كان أو فاروق ، كانت وراء إضعاف دور البرلمان في ممارسة دوره في الرقابة على الوزارات !!

استبع ذلك أن وُجدت المعارضة التي مارست دورها من خلال دستور ١٩٢٣ ، ناهيك عن دستور صدقى ١٩٣٠ ، ضعيفة ، واقتصرت على الأدوار التي أدتها شخصوص بعينها ، أكثر ما كانت معارضة منتظمة تستطيع أن تخلق الحكومة التي تتمتع بالأغلبية ، ومن ثم لم يكن لها وجود حقيقي في البرلمانات التي تعاقبت خلال تلك الفترة ، أو كان وجوداً شاحناً ، كما سبق توصيفها .

من ثم كان البحث في شأن هذه المعارضة أقرب إلى البحث عن إبرة في كومة قش ، وهو ما تصدى له المؤلف الدكتور إسماعيل زين الدين ، ليململ من موقف هنا أو شخصية هناك دوراً قام به بعض النواب أو الشيوخ ، وهو بذلك حقن الهدف من السلسلة برکوب الصعب والبحث في الجانب الآخر المجهول من التاريخ المصري أو العربي .

وعلى الله قصد السبيل

رئيس التحرير

دكتور يونان لبيب رزق

مقدمة

تلعب المعارضة بكل مؤسساتها دوراً مهما في جميع بلدان العالم وخاصة فيما يتعلق بمشكلات الوطن وقضايا الداخلية والخارجية. وقد تبلغ المعارضة قدرًا من القوة بحيث تكون بمكتتها إسقاط الحكومة القائمة أو سحب الثقة منها كما تكون -أيضاً- الموجهة الحقيقة لسياسة البلاد. ومن ثم غرض الحكومات الديموقراطية دائمًا على أن تتركها تتمتع بكافة الحريات التي ينص عليها الدستور وتنظمها قوانين الدولة.

والمقصود بالمعارضة هنا هو تلك المعارضة البرلمانية بالنسبة للنظم السياسية التي تقوم على تعدد الأحزاب. والتتجربة التاريخية في مصر الحديثة والمعاصرة تؤكد وجود هذا النشاط منذ عرفت مصر الحياة النيابية. فإذا عدنا إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر نجد هذا النوع من المعارضة قد ظهر على استحياء، ونتيجة لعوامل عديدة، في عهد الخديو إسماعيل، ويرزق في فترة السيطرة البريطانية (١٨٨٢ - ١٩١٤)، ثم تبلور في النصف الأول من القرن العشرين، مع صدور دستور ١٩٢٣، وتشوّه الأحزاب والتنظيمات السياسية بمختلف توجهاتها.

وال المجالس النيابية التي نحن بصدد تسلیط الضوء على نشاط المعارضة فيها، تقوم بأعمال ثلاثة، وهي التشريع ومعناه إقرار ووضع القوانين العامة التي تطبق على كل أفراد المجتمع ودون استثناء، ثم إقرار الضرائب وكل ما يتعلق بالنواحي المالية الأخرى. وأخيراً مراقبة أعمال الحكومة ومحاسبتها، بدل وإسقاط الوزارة - كما أشرنا- بحرمانها من ثقة المجلس. ويجب أن نشير هنا إلى نقطة هامة لفهم طبيعة وحدود المعارضة وتحديد مهمتها التقد بأنها الرغبة في الإصلاح والإفادة لا مجرد الشهير وإلقاء الكلام على عواهنه دون وجود الأدلة والبراهين التي تدعم هذا

النقد أو ذاك الاستجواب. فهل صارت المعارضة داخل المجالس النيابية التي شهدتها مصر حول هذه الأعمال والمهام، وهل وصلت إلى هذه الدرجة من القوة تمكنت خلالها من إسقاط وزارة ما أو سحب الثقة منها؟ هذا ما يحاول الكتاب الإجابة عليه.

وقد رأينا أن يتم طرح هذا الموضوع من خلال تمهيد وفصول ثلاثة. أما التمهيد، فقدتناولنا فيه إرهاصات المعارضة النيابية منذ عصر محمد على، مروراً باسماعيل، وصولاً إلى ما أطلقنا عليه «برلمان الثورة العرابية»، ثم تستعرض في نهاية التمهيد نشاط المعارضة النيابية في فترة السيطرة البريطانية (١٨٨٢ - ١٩١٤)، وفيه نسلط الضوء على مواقف المعارضة الوطنية من بعض القضايا المطروحة، وكذلك مواقفها من الاحتلال وسياساته في التعليم والصحة والجيش، وغير ذلك من القضايا الأخرى.

وقد جاء الفصل الأول بعنوان : «المعارضة ودستور ١٩٢٣»، تابعنا فيه مواقف المعارضة من الدستور، وأهم القضايا التي أثارتها في البرلمان، والإشكاليات التي واجهتها، ووقفت حجر عثرة في طريقها، الأمر الذي حال دون وجود معارضة قوية وفاعلة داخل البرلمان بمجلسه، وفقاً للنماذج الغربية.

أما الفصل الثاني، فقد حمل عنوان «الأحزاب والقضية الوطنية» وفيه استعراض لأحزاب الأقلية، ومواقفها من المعارضة حول دستور ١٩٣٠، إضافة إلى القضية الوطنية.

وخصص الفصل الثالث لمواقف المعارضة من قضايا الحريات ونزاهة الحكم، وسوء استغلال الفوز من قبل النخبة السياسية الحاكمة. ثم جاءت الخاتمة تقييمًا ورصدًا لنشاط المعارضة النيابية - سلبًا وإيجابًا. وبيان مدى تجاهلها أو إنفاقها وتعثرها، وأثر ذلك على مجريات الأحداث التي مرت بها البلاد قبيل انتهاء ثورتها الليبرالية في يوليو ١٩٥٢.

تمهيد

إرهادات المعارضة النيابية

كانت البداية خادعة وتحديداً عام ١٨٢٩ ، عندما أنشأ محمد على مجلساً للمشورة تكون من كبار التجار والأعيان والعمد والمشايخ والعلماء ، وكانت مهمة هذا المجلس عرض الاقتراحات المتعلقة بالشئون الإدارية العامة ، دون أن يلتزم الباشا بتنفيذها . فكانت آراء هذا المجلس ذات طابع استشاري محض . وكان محمد على يختار الأعضاء بنفسه ، وبانتهاء عصر محمد على انفرط عقد هذا المجلس ، ولم يدع للاجتماع خلال عصرى عباس ومحمد سعيد .

وعندما تولى إسماعيل الحكم (١٨٦٣ يناير ١٨٦٣) أتته بفكرة ، ولأسباب عديدة ، نحو تأسيس مجلس نوابي وفقاً لأسس جديدة دعاه مجلس شورى التواب (ديسمبر ١٨٦٦) وكان يتكون من ٧٥ عضواً ينتخبون لمدة ثلاث سنوات . وقد اختلفت الآراء حول الأسباب التي دعت إسماعيل لإنشاء هذا المجلس ، ففريق ذهب إلى رغبة إسماعيل في الظهور بمظهر الحاكم الدستوري ، ومن ثم يستطيع الحصول على المزيد من القروض الأجنبية ، وفريق آخر يرى أن الدافع الحقيقي وراء ذلك رغبة إسماعيل في تحقيق المزيد من السيطرة وإحكام قبضته على كبار الملاك والأعيان وأشراكيهم في مسئولية الحكم ، وفي ذات الوقت إغلاق باب المعارضة الصادرة من بعض الصحف الوطنية .

ولما كانت المعارضة الوطنية لم تتخذ خلال تلك الفترة المفهوم الذي اخذه فيما بعد ، عندما أصبحت معارضة منظمة ووعائية بالأهداف الوطنية ، كما أن كبار الملاك والأعيان لم يعتادوا منذ عصر محمد على أن يرفعوا صوتاً في وجه الحاكم ، لذلك نرى أن الدافع الحقيقي لإنشاء هذا المجلس هو رغبة إسماعيل في إشراك هؤلاء

الأعيان في أعباء سياسه المالية، والتي بدأت تظهر خطورتها بشكل واضح فيما بعد، فيقررون معه ما يرى إقراره، فهي إذن مجرد أمور شكليه أخفت وراءها الأغراض والد الواقع الحقيقية التي حدث بإسماعيل إنشاء هذا المجلس.

ويؤكد هذا الرأى الخطاب الذي أرسله فنصل إنجلترا ستانتون Stanton إلى لندن في ٣ سبتمبر ١٨٦٦ وفيه يقول: «أخبرنى الوالى أنه يرغب في أن يدعو أهم مشايخ البلاد بعد وقت قريب لاجتماع فى القاهرة، وذلك لكي يقدم لهم بياناً عن وضع البلاد المالى والاتفاقيات التى عقدتها الحكومة المصرية، وهدفه من ذلك أن يشاورهم في الوسائل الواجب اتباعها لتمكين الحكومة من تنفيذ هذه الاتفاقيات، وهو يعتقد أن طرح أحوال البلاد المالية يمثل هذه العلنية من شأنه أن يضاعف الثقة العامة في الحكومة، والإفادة من أي اقتراح يقدم له لإقامة نظام البلاد على أساس أكثر عدالة».

وقد رسمت لائحة تأسيس هذا المجلس بالشكل الذى أدى إلى بروز هذه الطبقة من الأعيان وكبار المالك على مسرح الحياة السياسية وتطلعهم . فيما بعد، إلى المشاركة مع السلطة القائمة فى إدارة شئون البلاد، ضماناً للحفاظ على مصالحهم المتنامية. فقد قصرت اللائحة حق الانتخاب على طبقة أصحاب الأرض الزراعية من العمد والمشايخ، لما لها من نفوذ واتصال وثيق بحياة أهل الريف، بالإضافة إلى الخبرة والدرأة التامة بكلفة الشئون الزراعية. فكان مجلس شورى التواب الذى تأسس عام ١٨٦٦ بمثابة مجلس للأعيان، حيث بلغ عدد أعضاء هذا المجلس من العمد والمشايخ ٥٨ عضواً. وفي الهيئة التياية الثانية عام ١٨٧٠، كان عدد الأعضاء من عمد ومشايخ القرى ٦٣ عضواً. أما في الهيئة التياية الثالثة والأخيرة التي انتخبت عام ١٨٧٦، فقد بلغ عدد أصحابها المثلثين لهذه الطبقية ٦٠ عضواً، من بين مجموع عدد الأعضاء البالغ عددهم ٧٥ عضواً . فلم تر في هذا المجلس غشلاً حقيقياً يتفق ومدى ما حدث من تطورات اجتماعية واقتصادية شاهدتها البلاد، وأفضت بدورها إلى ظهور فئات عديدة داخل المجتمع ك أصحاب المهن الحرة والتجار والمثقفين .

ولم يكن بروز هذه الطبقة من الأعيان وكبار المالك فى مصر إلا نتيجة طبيعية لا

حدث من تطورات سياسية واقتصادية منذ النصف الأول من القرن التاسع عشر حتى فترة السيطرة البريطانية، وأدت بدورها إلى ظهور هذه الطبيعة المميزة اجتماعياً ومارستها العمل السياسي، اعتماداً على وضعهم الاجتماعي والاقتصادي الذي وفر لهم ملكياتهم الزراعية الواسعة، والتي حصلوا عليها نتيجة لظهور سلسلة من التشريعات والقوانين، بدأت مقدماتها بصدر الائحة السعيدية (١٨٥٨) وقانون المقابلة (١٨٧١)، وكان آخرها قرار ٣ سبتمبر ١٨٩٦، والذي أصبحت بمقتضاه كافة الأراضي الزراعية من عشورية وخارجية ملوكه لخاتتها ملكية فردية تامة.

وقد أوضحت لائحة تأسيس هذا المجلس، وهي الائحة التي بنيت عليها لائحة مجلس شوري التواب الذي عاصر الثورة العرابية، أنه «مبني على المداولة في المنافع الداخلية وكل ماتراه الحكومة أنه من خصائص هذا المجلس يصيغ المذكرة وإعطاء الرأي وعرض جميع ذلك على الخديو». كما حددت اللائحة شروط العضوية بحيث لا يقل عمر العضو عن خمسة وعشرين عاماً، «ويكون معروفاً ولم تقع عليه أحكام تناقض مع القانون أو تكون قد صدرت عليه أحكام جنائية، وأن لا يكونوا من العسكريين المجندين تحت السلاح». أما العضوية فقد حدّدت بثلاث سنوات، ولا يتجاوز عدد الأعضاء عن خمسة وسبعين عضواً، كما منحت تلك اللائحة الخديو الحق في دعوة المجلس للانعقاد إذا كانت هناك ظروف طارئة، أو تأخيره أو تحديد مدة، وكذا تغيير أعضائه، وانتخاب غيرهم في مدة معلومة.

وفيما يتعلّق باللائحة الداخلية للمجلس، فقد اشتملت على ٦١ بنداً حددت فيها مكان اجتماع المجلس «محروسة مصر» (القاهرة) وأن مجلس الشورى «وظيفته المداولة في المنافع الداخلية وبعد إعطاء التقارير عنها وإنعام المداولة وإعطاء الرأي يعرض على الخديو، الذي له الحق في تعيين رئيس المجلس ووكيله». كما أوضحت هذه اللائحة أسلوب وطريقة الممارسة التباعية أثناء دورات الانعقاد، وكيفية تقديم الاقتراحات وعرض التقارير التي تراها الحكومة، واشترطت اللائحة ضرورة وجود ثلثي أعضاء المجلس -على الأقل- حتى تكون الآراء صحيحة، وللأعضاء حق

الخصانة البرلمانية خلال دورات انتقاد المجلس. ويتبين من ذلك أن هذا المجلس كان مجلساً استشارياً، فلم يكن لأعضائه رأي ملزم وخاصة في المسائل المتعلقة بالتوافق المالية.

وكان طبيعياً أن يعكس التركيب الاجتماعي لأعضاء مجلس شورى التواب مصالح هذه الطبقة من الأعيان وكبار المالك أصحاب المصالح الزراعية الواسعة في الريف. فقد دلت المناقشات التي دارت بالمجلس في دورات انتقاده الثلاث (١٨٦٦ - ١٨٧٦) عن مدى اهتمام هذه الطبقة بالمسائل المتعلقة بالمجتمع الريفي، وخدم في الأساس مصالحهم الطبقية، كمشروعات الري والسكن الحدودية وحيازة الأراضي الزراعية وتخفيف الضرائب العقارية وغير ذلك من مشروعات تخدم مصالحهم المتنامية.

وقد تغير مفهوم الحياة السياسية أواخر حكم إسماعيل، نتيجة لظهور الرأي العام المصري، والذي تبلور في صورة معارضة منظمة ضد الحكومة القائمة، وكان ظهور هذا التيار المعارض نتيجة تأثير عاملين لعبا دوراً مهماً في الأحداث التي سبقت الثورة العربية.

أولاً: ازدهار الحركة الفكرية وظهور مفكري الإصلاح بزعامة جمال الدين الأفغاني، الذي يرجع إليه الفضل هو وتلاميذه في توجيه العناصر الثورية إلى العمل بالصحافة واتخاذها منبراً لنشر الأفكار الوطنية، وصوتاً للتاثير على السياسة العامة في مصر. وقد اضطررت بعض الصحف الوطنية إلى الالتزام الحذر، فلم تتحدث بشكل مباشر في المسائل والقضايا السياسية والاجتماعية، واكتفت بالتلبيح دون التصريح بصورة مباشرة حتى لا تتعرض لإرهاب الحكومة والبطش بها.

ثانياً: تغلغل التدخل الأجنبي في شؤون البلاد الداخلية ومرافقها الحيوية، وحرمان الوطنيين من العمل في الوظائف الهامة وإسنادها للأجانب.

لذا، لم يكن غريباً، والحال هكذا، أن يأتي عام ١٨٧٦، وطالعنا فيه روح جديدة من المعارضة الوطنية، فعندما أقبل هذا العام، كان قد تجمع في آفاق البلاد

أكثر من عامل الإنهاض والإثارة . فالاضطراب المالي يزداد في كل يوم ، والقروض تتوالى دون أن يدرك الشعب شيئاً عن الأبواب التي تختفي وراءها . والدائنون يفرضون أنفسهم بشلل وجفوة على الحكومة ، وعلى حياة المجتمع ، والصحافة الوطنية تحاول . كما أشرنا . أن تsem بتصييha في إيقاظ الرأي العام بتبييض التواب والمسئولين خاصة بما عليهم من واجب وطلائع المثقفين يتذكرون في أن عليهم تبعات كبيرة تجاه مستقبل البلاد ويحذرون من المصير الخطير الذي ينحدر إليه الوطن ، هذا بالإضافة إلى العوامل الخارجية التي لا يمكن تجااهل أصدائها والتي كان أوضحها إعلان الدستور وانتصار دعوة الحرية فيها على استبداد السلطان ولو حتى كان ذلك من الناحية المظهرية .

كل هذه العوامل قد أيقظت الرأي العام ، وفتحت الباب على مصراعيه أمام أصحاب الآراء المستيرة لمشاركة بالتفكير والعمل فيما يهدى البلاد من كوارث لم يكن الشعب من جناتها ، ولكنه كان دائمـاً المتحمل لتصحياتها .

ففي أغسطس من هذا العام ١٨٧٦ ، كانت الضائقة المالية قد بلغت ذروتها في مصر ويفنـى إسماعيل من عجزه عن مواجهة المصاعب والوقف في وجه أطماع الدائنين الأجانب وحده فانجـه إلى الشعب يحاـلـ أن يستندـ إلىـ فيـ دـعمـ موقفـهـ ، فـكـانـ دـعـوـةـ المـجـلـسـ إـلـىـ دورـ اـنـعقـادـ غـيـرـ عـادـيـ فـيـ السـابـعـ مـنـ آـغـسـطـسـ مـنـ هـذـاـ العـامـ لـلنـظـرـ فـيـ إـيقـاءـ الـعـمـلـ بـقـانـونـ «ـالـمـاقـابـلـةـ»ـ . فـكـانـ ذـلـكـ إـشـارـةـ اـخـتـيـارـ إـلـىـ تـوـابـ الـأـمـةـ أـنـ يـشـتـواـ وـجـودـهـمـ . إـذـاـ مـاـ نـاقـشـهـمـ لـمـ تـقـفـ كـمـاـ كـانـتـ مـنـ قـبـلـ عـنـدـ مـوـضـوـعـاتـ تـسـ مـصـالـهـمـ ، إـنـاـ نـاصـيـتـ أـسـاسـاـ عـلـىـ القـضـيـةـ الـعـامـةـ الـتـيـ كـانـتـ تـشـغلـ الـبـلـادـ إـذـ ذـاكـ وـهـيـ الـمـسـأـلـةـ الـمـالـيـةـ . وـمـنـ خـالـلـ الـنـاقـشـاتـ ظـهـرـتـ رـوحـ جـديـدةـ بـيـنـ الـأـعـضـاءـ تـجـاهـ الـمـسـائلـ وـالـقـضـيـاـنـ الـتـيـ تـهـمـ الـبـلـادـ ، وـاتـخـذـ تـوـابـ طـابـ الـبـحـثـ . وـالـاستـقـصـاءـ وـالـتـحرـىـ الدـقـيقـ عـنـ سـيـاسـةـ الـحـكـومـةـ .

فقد وقف النائب عثمان الهرميـلـ وـطـلـبـ صـراـحةـ أـنـ توـضـعـ الـحـكـومـةـ الـطـرـيقـةـ الـتـيـ كـانـ فـيـ نـيـتهاـ اـتـيـعـاـهـ لـرـدـ الـبـالـغـ الـمـلـحـصـلـةـ مـنـ الـمـقـابـلـةـ فـيـماـ لـوـ بـطـلـ الـعـمـلـ بـقـانـونـ «ـأـوـاضـافـ»ـ : وـبـاـ أـنـ الـمـلـجـلـسـ لـمـ يـنـظـرـ مـيـزـانـيـةـ الـحـكـومـةـ فـيـ السـنـةـ الـمـاـضـيـةـ . مـعـ أـنـ لـهـ الـحـقـ فـيـ الـاطـلـاعـ عـلـيـهاـ لـيـعـرـفـ كـيـفـيـةـ الـإـيـرـادـ وـالـصـرـفـ ، وـيـعـلـمـ أـيـضاـ كـيـفـيـةـ الـاقـرـاضـ

وحصر الدين واستهلاكه في ٦٥ سنة. فإن وافق المجلس يصيغ طلب هذه البيانات لتنظر أيضًا بالمجلس^٤. فكان ذلك يمثل بداية التحول في مواقف مثلث الأمة تجاه الحاكم من التقديس والولاء الخاضع إلى المحاسبة والتقد.

فلما كانت دورة يناير ١٨٧٩، اتخذت يقطة التواب مظهراً أقوى وأحسوا أنهم سلطة أعلى بالفعل من سلطة الحكومة من حقها أن تناقشها الحساب وأن تستدتها العمل. ومن مظاهر ذلك أنه عندما تباطأ «ريفرز ويلسون» وزير Rivers Wilson المالية الإنجليزي في تقديم بعض البيانات إلى المجلس، اقترح بعض النواب، تشكيل لجنة منهم تتولى التفاصيل في الأمر فإذا بزعيم المعارضة، محمود بك العطار، يتقدم ليقول: «إن المجلس لا ينحصر رأيه في اللجنة المقترحة من بينهم، بل لأبد من المداولة بحضور النواب جميعاً، ونظرًا لأن وزير المالية يطلب بعض الأعضاء للاسترشاد برأيهم فلا بأس من انتخاب خمسة لهذا الغرض على ألا يكون لهم رأى يبدونه في مسألة من المسائل إلا بعد أن تعرض على المجلس».

وعندما اشتد الجدل بين أعضاء المجلس والحكومة وظهر عجز الحكومة أمام قوة المعارضة، وبدا واضحًا عدم إمكان التعاون بين المجلس والحكومة، فصدر المرسوم الخديوي الخاص بإنهاء أعمال هذا المجلس في ١٧ مارس سنة ١٨٧٩، وهنا كانت القارعة، حيث اعترض بعض النواب وذهبوا إلى عدم الاعتراف بمرسوم إنهاء الدورة وضرروا بعرض الخاطئ بقرار الحكومة، وتلك سابقة لم يكن لها نظير من قبل. بل ذهب النائب عبد السلام الموليني أيده من ذلك عندما هدد الحكومة بقوله «إن المجلس طلب عدم قطع أمر في أي شيء كان إلا بإشرافه» أي أنه استهدف من وراء ذلك توسيع سلطات المجلس. كما طالب عضو آخر منع المجلس كافة حقوقه وطلباته. ووقف محمود بك العطار مطالبًا أن تلتزم مواد الدستور على الأعضاء. وهنا احتدمت المناقشة بين أعضاء المجلس ورئيس الوزراء وقتذرياس باشا، حتى وصلت إلى ذروتها عندما أشار نائب المعارضة محمد أفندي راضي «بعدم توجيه الأعضاء إلى الخديو لشكرة إلا إذا أعطى مجلس النواب كافة حقوقه، وأجبت مطالبه، وهو نحن متظاهرون الجواب الذي يرد على ذلك».

وكان من النتائج الهامة لبلوغ المعارضة الوطنية هذا القدر من القوة، كما أوضحت المناقشات التي دارت بين الأعضاء وممثل السلطة، استقالة وزارة رياض باشا، وخلفتها وزارة شريف باشا، وأعلن الخديو قبوله اللائحة الوطنية والتي كانت تتضمن مشروع تسوية مالية مضادة للمشروع المقدم من وزير المالية ريفرز ويلسون، كما طالبت بتعديل قانون مجلس شورى التواب بحيث يكون له من السلطات الحقيقة لما في المجالس الأولية المماثلة، وذلك مع تقرير مبدأ المسئولية الوزارية.

لم يختلف مجلس شورى التواب الذي عاصر الثورة العرابية من ناحية التكوين الاجتماعي والتركيب الطبقي في شيء عن مجلس شورى التواب الذي وجد في عصر إسماعيل، فقد تكون هذا المجلس من كبار المالك والشراح العليا للبر جوازية والعمد والمشايخ من ذوى العصبيات فى المدن والأقاليم، أمثال محمد بك الشواربى وحسن باشا الشريعى ومحمد سلطان وأحمد بك آياطة وغيرهم، كما كان هناك تواب يارزون شاركوا من قبل في مجلس إسماعيل النباضى مثل عبد السلام المويلحى، ومحمد بك العطار. وقد استفاد هؤلاء من تجربة إسماعيل النباضى، ومن ثم فقد ترسوا بأسلوب العمل النباضى، ويدت هذه الخبرة واضحة في الممارسات النباضية التي شهدتها مجلس تواب الثورة العرابية ١٨٨١ - ١٨٨٢ والتي جعلت من المجلس «برلماناً حقيقياً»، بعد أن حاول أن يتربع لنفسه سلطات واسعة، قررتها اللائحة، كان أخصها حق الإقرار التشريعى بعد أن كان في يد الخديو صار مناصفة بينه وبين المجلس، فلا يصدر قانون إلا بموافقة الطرفين، كما منح البرلمان حق إقرار الضرائب والمسائل المالية، بعد مناقشتها، والتصويت على المواد التي لا تتعلق بالارتفاعات الدولية أو الجزرية المقرونة للباب العالى. وقد استطاع هذا المجلس أن يناقش أموراً على جانب كبير من الأهمية، وبرهنت مناقشات الأعضاء خلال دورة انعقاده العادية التي استمرت أقل من شهرين (٦ فبراير - ٢٦ مارس ١٨٨٢) على مدى ما وصل إليه أعضاء المجلس من فكر واع وقدرة فائقة على طرح بعض المشكلات الهامة وإيجاد الحلول لها، فقد ناقش هؤلاء الأعضاء قضایا التعليم وتنظيم القضاء، وإقرار قانون انتخابي جديد أكثر ديموقراطية، وتنظيم التجارة، ووضع قانون للسخرة (العونة). وجاءت مطالب الأعضاء وفقاً لمصالح المجتمع المصرى بصفة عامة وال فلاحين بصفة خاصة.

عقب الاحتلال البريطاني لمصر (سبتمبر ١٨٨٢)، تم استدعاء اللورد دفرين Duffrin الذي كان يعمل سفيراً للبلاد لدى الدولة العثمانية، لإعادة تنظيم أحوال مصر الداخلية، ولوضع تصوراً عاماً للإصلاحات المطلوبة في كافة المؤسسات الإدارية. وقد زوده جرانفيل -وزير خارجيته- ببعض المعلومات والتوصيات للاشتراك بها قبل الشروع في صياغة تقريره الشهير. أكدت تلك التوصيات على الدور الذي يقع على عاتق بريطانيا في توفير الأمن والاستقرار الداخلي، وإعادة تنظيم الإدارة، مع ضمان المحافظة على السلام والنظام والرخاء الاقتصادي، وكذلك تدعيم سلطة الخديو، وتطوير الحكم الذاتي بصورة تضمن وفاء مصر بالالتزامات المالية نحو الدول الأجنبية.

وعندما شرع دفرين في كتابة تقريره، تعرض -فيما تعرض إليه- إلى السلطة التشريعية، فأشار بإنشاء «مجلسين استشاريين لاتشريعيين» يفيان بأغراض الحكم الذاتي. أحدهما يعرف بمجلس شوري القوانين والأخر أطلق عليه الجمعية العمومية والتي كانت بمثابة مجلس الشيوخ عند دفرين.

ووفقاً لما أشار به على المستولين، صدر القانون النظامي الخاص بإنشاء هاتين الهيئةتين شبه النيابيتين في أول مايو ١٨٨٣، بدلاً من مجلس التواب الذي عاصر الثورة العرابية، بعد أن اتحلت الحكومة لالغائه أسباباً عديدة، لعل أهمها أنه كان يمثل أثراً من آثارها.

وكان مجلس شوري القوانين يتألف من ثلاثة أعضاء، تقوم الحكومة بتعيين أربعة عشر عضواً من بين هؤلاء وتنتخب مجالس المديريات بقيتهم، مما كان يتبع ضمان السيطرة على أعضاء المجلس، والحصول على موافقة الأغلبية من أعضائه فيما تقدم به الحكومة من مشروعات أو آية إجراءات أخرى. أما الجمعية العمومية فكانت تكون من التين وثمانين عضواً، يتألفون من النظار ستة وأعضاء مجلس شوري القوانين والأعيان المندوبين عن الفلاحين وعدهم ستة وأربعون نائباً.

ولم يكن الغرض الحقيقي من إنشاء مجلس شوري القوانين القيام بهام التشريع، أو بعبارة أوضح وأدق من القوانين، بل كان بمثابة هيئة استشارية

للحكومة، لها أن ت تعرض عليه القوانين قبل إصدارها، كما كان لها الحق في عدم الأخذ برأيه فيها. فقد نصت المادة (١٨) من القانون النظامي السابق الإشارة إليه على أنه «لا يجوز للحكومة إصدار أي قانون أو لائحة تختص بالإدارة العامة ما لم تقدم بداية إلى مجلس شوري القوانين غير أنها ختمت هذه المادة بعبارة جعلت هذا الشرط بلا جدوى، إذ قالت» وإن لم تغوص الحكومة على رأيه فعلتها إيقافه على الأسباب التي بنى عليها هذا الرفض. غير أنه لا يجوز له مناقشتها في شيء من هذه الأسباب» كما منحت هذه اللائحة المجلس الحق في أن يدلل برأيه في الميزانية العامة للدولة أو الحساب الختامي لها، دون أن تلتزم الحكومة أيضاً بآراء المجلس في هذا الصدد (مادة ٢٢). كذلك لم يكن للمجلس الحق في مناقشة الجزء المقروض للباب العالى وكافة التواجى المتعلقة بقانون التصفية والدين العمومى، أو فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية. فكافة هذه المسائل كانت خارجة عن دائرة اختصاصات المجلس (مادة ٢٣).

أما الجمعية العمومية، فإن المشرع لم يفرق بينها وبين مجلس شوري القوانين في شيء، ما سوى أنه جعل اجتماعها مرة واحدة كل عامين خلافاً لمجلس الشورى الذى كان يجتمع ست مرات على مدار العام. وحددت المادتان ٣٤، ٣٥ اختصاصات الجمعية العمومية والسلطات المخولة لها بموجب القانون النظامي، الذى منحها الحق في إقرار الضرائب الجديدة، ولها أن تبدي رأيها في أي قرض عمومى، أو مشروعات الري والسكك الحديدية، أو فرض ضرائب جديدة على الأطبان الزراعية. كما كان لها الحق أيضاً في أن تبدي رأيها في كافة المسائل والمشروعات التي ترسلها الحكومة إليها ودراسة المواد المتعلقة بالثروة العمومية أو الأمور الإدارية أو المالية، وعلى الحكومة أن تحظر الجمعية العمومية بالأسباب التى دعتها لعدم الأخذ بما أبدته من الآراء، دون أن يكون لها الحق في مناقشة هذه الأسباب. وكان يتولى رئاسة الجمعية العمومية رئيس مجلس شوري القوانين.

ولم يختلف مجلس شوري القوانين والجمعية العمومية من ناحية التكوين الاجتماعى والتركيب الطبقى للأعضاء، عما كان عليه الوضع فى عهد الخديع إسماعيل، حيث تكونت هاتان الهيئتان من كبار ملاك الأراضى الزراعية وأعيان

الريف من العمد والشايق ومن ذوى العصبيات فى المدن والأقاليم . فقد نصت المادة (١٤) من قانون انتخاب مجالس المديريات والتى كان يؤخذ منها أعضاء مجلس شورى القوانين ، على أن يكون العضو المنتخب من يدفعون أموالاً مقررة على عقارات أو أطيان قدرها خمسون جنيهًا سنويًا . كذلك اشترطت المادة (٤٢) من قانون الجمعية العمومية ، أن يكون العضو مؤدىً من خمس سنوات على الأقل فى المدينة أو المديرية النائب عنها عوائد أو مالاً مقرراً على عقار أو أطيان قدره عشرة جنيهات ، مدرجًا اسمه منذ خمس سنوات على الأقل فى دفتر الانتخابات .

وتأسيساً على ذلك ، فقد اقتصرت العضوية فى هاتين الهيئةتين على الأعيان وكبار المالك من الوطنية ، وهو وضع يتفق وسياسة الاحتلال البريطانى فى مصر ، التى حرصت على تدعيم ومساندة مصالح هذه الطبقة من البرجوازية الزراعية الكثيرة بعديد من الإجراءات فى المجالين التشريعى والاقتصادى ، وذلك لتحويلها من طبقة ثورية بروز دورها خلال أحداث الثورة العربية إلى طبقة تابعة وخاضعة لمدينة للاحتلال ، وفي ذات الوقت ، استغلال وضعيتها المسيطرة اجتماعياً ، ونفوذها السياسى الكبير على جماهير الفلاحين فى الريف المصرى لإقرار السياسة التى تنهجها . وفوق هذا وذاك ضمان وجود سند ونصير للاحتلال فى مواجهة التيار المتنامي للحركة الوطنية ، والتى ظهرت بواحدتها عقب تولى الخديع عباس حلمى الثانى الحكم عام ١٨٩٢ . ويؤكد ذلك أن أغلب مشروعات التنمية الاقتصادية والتشريعات والقوانين التى تم صياغتها خلال فترة السيطرة البريطانية كانت تخدم فى الأساس مصالح هذه الطبقة التى اتفقت مصالحها مع وجود الاحتلال البريطانى فى مصر .

وبالرغم من أن مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية كانوا مرکبين . كما سبق وأوضحنا . من كبار المالك وأعيان الريف المصرى ، إلا أن ذلك لم يمنعهم من الخروج عن دائرة الاهتمام بكل ما يمس مصالحهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، ويدأبواه فى الاهتمام بالأمور السياسية للبلاد ، ومعارضة سياسات الاحتلال بوجه عام ، وتوجيه الانتقادات له فى مجالات التعليم والصحة والجيش والمالية وغير ذلك من القضايا التى كانت تمس مصالح الوطن بوجه عام .

ففي الناحية التعليمية، ارتفع صوت مجلس شورى القوانين في ديسمبر عام ١٨٩٤ بالشكوى من إهمال نظارة المعارف شئون التعليم. فقد عيرت اللجنة المشكلة لهذا الغرض عن فلقها لإهمال التعليم، وإغلاق بعض المدارس، وتوهت بما كانت عليه المعارف منذ عصر محمد على، ثم أتت اللجنة على بيان المبالغ المخصصة في الميزانية للتعليم فيما بين عامي ١٨٨٣ ، ١٨٩٥ للإشارة إلى ما وصل إليه التعليم من إهمال في عهد الاحتلال، فكانت على النحو التالي^(١) :

ميزانية نظارة المعارف	السنة	ميزانية نظارة المعارف	السنة
٦٩,٨٤٦ جنيه	١٨٨٩	٩٩,٥٤٩ جنيه	١٨٨٣
٨٠,٣٣٧ جنيه	١٨٩٠	٩٩,٩٧٧ جنيه	١٨٨٤
٨٨,٤٧٨ جنيه	١٨٩١	٨٤,٦٨٩ جنيه	١٨٨٥
٩٠,٨٤٩ جنيه	١٨٩٢	٦٨,٤٩٢ جنيه	١٨٨٦
٩٢,٥٤٤ جنيه	١٨٩٣	٦٨,٤٥٢ جنيه	١٨٨٧
١٠٤,٢٨٩ جنيه	١٨٩٤	٧٠,٩٦٩ جنيه	١٨٨٨
١٠٥,٠٠٠ جنيه	١٨٩٥		

وفي تقرير اللجنة المشكلة من أعضاء المجلس للنظر في ميزانية عام ١٨٩٧ ، وجهت نظر الحكومة إلى استعمال المبالغ المخصصة لإنشاء خزان أسوان (١٥٠ ألف جنيه) ونفقات جيش الاحتلال (٨٥ ألف جنيه)، وبعض المصروفات الأخرى عديمة الأهمية، والتي أشارت إليها اللجنة في تقريرها هذا لتعليم الابتدائي والمشاركة في سائر القرى والأقاليم وفي إنشاء مدارس صناعية وتجهيزية بكلفة أنحاء البلاد، مع الاهتمام بوضع قاعدة ثابتة للسياسة التعليمية يسير التعليم على هداها، بحيث لا يتعرض للتغيير أو التعديل إلا بمصادقة الحكومة ومجلس شورى القوانين.

(١) مما هو جدير باللاحظة والذكر أن الميزانية التي خصصت للتعليم طوال فترة السيطرة البريطانية لم تتجاوز ٥٪ (نصف٪) من إجمالي الميزانية العامة للدولة.

فكان هذا الموقف من جانب الأعضاء بمثابة احتجاج رسمي من جانب نواب الأمة ورفض تام للاحتلال وسياساته التعليمية.

وعندما أبدت اللجنة المالية آراءها في ميزانية عام ١٩٠١، قررت أنها لم تر أن ثمة تغييرًا قد طرأ على المخصصات المقررة للإنفاق على التعليم والمعارف وأنه لا يتفق مع مقاصد حكومة تزيد السير بالأمة في طريق التقدم والرقي والحكم الذاتي. وكررت المطالبة بزيادة النفقات المخصصة للتعليم ليفتح بها الفقراء من عامة الشعب أبواباً لتربيبة أبنائهم وقد تكرر ذلك الموقف من جانب أعضاء المجلس عام ١٩٠٥، مما دفع كرومـرـ عميد الاحتلالـ إلى الرد على انتقادهـؤلاءـ المتكرر لتلك السياسة التي كانت تنهجها سلطات الاحتلال فيما يتعلق بالتقدير في الإنفاق على التعليم، بالإعلان صراحة بأن ما يجب مراعاته هو حفظ التوازن المالي ، مشيراً إلى أن على الأعضاء أن يفهموا ويعوا جيداً المبادئ والحدود التي لا يجوز تجاوزها لتقليص الإيرادات أو زيادة النفقات حتى يكون هناك فائض ستوى في الميزانية ل القيام ببعض الأعمال العمومية الكبيرة كمشروعات الري والسكك الحديدية وتحويمها مما تحتاج إليه البلاد . فكان هذا إعلاناً صريحاً من جانبـهـ بتجاهـلـ موضوع الاهتمام بتطوير التعليم وزيادة الاعتمادات المخصصة لهـ، ليكون ذريعة لإطالةـأمدـالاحتلالـ للبلادـ بدعوىـ عدمـ وصولـهاـ إلىـ مرتبـةـ الحكمـ الذاتـيـ.

وحقيقة الأمر أن سياسة التعليم خلال فترة السيطرة البريطانية ، كان لها غرض واضح وصريح هو تخريج عدد من الشبان المتعلمين لشغلهـ مصالحـ الحكومةـ بموظفينـ صالحـينـ لتولـيـ وظائفـهاـ . ولم يخفـ القائمـونـ بالـأمرـ فيـ مصرـ غـرضـهمـ هذاـ منـ التعليمـ ، فقدـ كانـتـ تقارـيرـ المـسـترـ دـالـنـوـبـ .ـ مستـشارـ المـعارـفـ .ـ وـتقـاريـرـ المـعـتمـدـ الـبـرـيطـانـيـ .ـ الـلـورـدـ كـرومـرـ .ـ صـرـيـحةـ فيـ بـيـانـ هـذـاـ الغـرضـ .ـ

ولقد كان من نتائج هذه السياسة أن خصصـ القائمـونـ علىـ أمرـ التعليمـ مـيزـانـيةـ ضـئـيلـةـ لنـقـارـةـ المـعـارـفـ لمـ تـجـاـزـ نـصـفـ%ـ .ـ منـ إجمـالـ المـيزـانـيةـ العـامـةـ لـلـدـوـلـةـ ،ـ وـكـانـتـ تـنـقـقـ هـذـهـ الـمـبـالـغـ عـلـىـ عـدـدـ مـدـارـسـ الـابـتدـائـيـ وـالـثـانـوـيـ وـالـعـالـيـ ،ـ يـزـيدـ عـدـدـهـاـ فـيـ كـلـ سـنـةـ بـنـسـبـةـ صـغـيرـةـ طـبـيـعاـ لـلـزيـادـةـ فـيـ المـيزـانـيةـ .ـ أـمـاـ بـرـامـجـ التـعـلـيمـ فـيـ هـذـهـ المـدـارـسـ

فكان توضع لا لنشر الثقافة في البلاد، أو لتحويل أمة يسود فيها الجهل بدرجة كبيرة، إلى أمة متعلمة، وإنما كان لهذا الغرض المحدود المتواضع، وهو تحرير عدد من أفراد المجتمع ليتولوا أعمال الحكومة المختلفة في كافة دواوينها.

وإلى جانب انتقاد الأعضاء لسياسة الاحتلال التعليمية، واعترافهم على الأموال المخصصة للتعليم، احتج أعضاء مجلس شورى القوانين على التصرف في الأموال الاحتياطية التي كانت مودعة بخزينة صندوق الدين ولم يكن بالإمكان التصرف فيها إلا بإجماع آراء أعضائه إلى أن تم الاتفاق الودي بين إنجلترا وفرنسا في إبريل ١٩٠٤ ، والذي بموجبه أطلقت يد الحكومة المصرية للتصرف في أموالها الاحتياطية المودعة بصندوق الدين والتي بلغت في عام ١٩٠٧ مبلغاً قدره ٥١٧،٤٣٦،٤٣٦ جنيه.

ففي أثناء المناقشات التي دارت بين الأعضاء حول هذا الموضوع - حين عرض على المجلس ميزانية عام ١٩٠٩ . تحدث العضو أحمد باشا يحيى ، موجهًا انتقاده إلى الطريقة التي تتبعها الحكومة للنخصصات الحساب الختامي وإيرادات الميزانية العامة للدولة ، مما ترتب عليه تحويل المبالغ المجمدة من الزيادات المستمرة للاحتياطي ، والذي لا يعلم أعضاء المجلس عن الوجه الذي أتفقت فيها هذه الأموال إلا بعد أن يتم صرفها فعلاً ويرد ذكره بالحساب الختامي ، مشيراً إلى أن ما أتفقا عليه الحكومة خلال السنوات الأربع السابقة على الميزانية المطروحة على الأعضاء قد بلغ ٥٦،٤٧٥،١٧ جنيه ، منها حوالي نصف مليون جنيه كان قد خسرها المستشار المالي السابق الوزير بالمر Palmer في مصارباته التي خالف فيها كافة النظم والقوانين المنصوصة . وأوضح أن ما تم الحصول عليه من الأموال الاحتياطية ومن المصرفوفات المخصصة للسودان قد بلغ ٧٨٣،٧٨٣،٤ جنيه في مدى أربع سنوات . واختتم حديثه بمقابلة الحكومة عرض الاعتمادات التي تؤخذ من الاحتياطي العمومي على المجلس مستقبلاً .

ثم عاد أحمد يحيى - مرة ثانية - يذكر الحكومة بأنه عندما عرض ملاحظاته في العام الماضي حول الحساب الختامي للحكومة ، وطالب بعدم صرف شيء من الاحتياطي ، إلا بعدأخذ آراء أعضاء المجلس ، كان رد رئيس النظار «أن هذا طلب

جديد مستنكر في الحكومة». أما قرار المجلس بخصوص الصرف من الاحتياطي فلم تأتى الحكومة عنه بشيء، مشيرًا بسخرية إلى أن الحكومة ربما تستنكر نفاد مبلغ الاحتياطي تماماً لتوافقنا برأيها في الموضوع حتى تضيع أهمية السؤال والجواب وانتقدت تسويف الحكومة مع ما ظهره من حسن النوايا وما تصرح به من اتجاهها نحو إشراك الأمة معها في الشؤون الحيوية للبلاد، مذكرةً الحكومة بأهمية المال الاحتياطي باعتباره عدة المستقبل، والأكثر ارتباطاً بحياة البلاد وتقدمها. وطالب بضرورة وضع قيود على التصرف في المال الاحتياطي واستشارة المجلس قبل الصرف.

وكان لمعارضة أعضاء المجلس قيام سلطات الاحتلال بتبديد الأموال الاحتياطية على مشروعات ليست ذات أهمية دون أن تلقى بالاً لتحسين الأحوال الاجتماعية للبلاد، عن طريق التوسيع في الإنفاق على بعض المؤسسات الأخرى كالتعليم والصحة العامة والمحاكم الشرعية، أثره في قيام جورست - خليفة كرومر - بهاجمة هؤلاء النواب في تقريره لعام ١٩٠٩، موجهاً اللوم والنقد اللاذع للمعارضين وأصفيّاً ياصفهم بأنهم قد يعجزون عن استيعاب الأمور التي يتناقشون فيها ولا يفرقون بين الجوهر والعرض، أو بين السمين والغث، وإنهم يستصعبون التخلص من الآراء الفاسدة التي يوصلها إليهم الناقمون على الحكم الحاضر. يقصد الحزب الوطني، والنظر فيما يعرض عليهم بالعين المجردة عن الهوى. وضرب الأمثلة على ذلك بقوله «من أمثلة هذا القصور المعارض المستمرة من جانب هؤلاء للإعانات التي تمنحها الحكومة لترقية السودان، بالرغم من أن تلك الإعanات تعد ثمناً زهيناً مقابل التحكم في مياه النيل الأعلى التي لا غنى عنها للسعادة ورفقى البلاد، مشيرًا إلى أن السبيل الوحيد لتخلص الميزانية من عبء الإعانات السنوية للسودان إنما هو إعطاؤه الأموال الالزامية لارتفاعه المادي حتى يصبح قادرًا على سد مصر وفاته».

قضية أخرى كانت تتعلق ب موقف نواب الأمة من الاحتلال ذاته، والنفقات المخصصة للقوات البريطانية والتي كان يتزايد عددها داخل البلاد، مما كان يمثل عبئاً تقليلاً على الميزانية العامة للدولة، وعلى دافعى الفرائض من المصريين، والذي أكد ذلك التقرير الذي قدمته اللجنة المشكلة من أعضاء المجلس لدراسة ومناقشة ميزانية

المصروفات لعام ١٨٩٤ ، حيث أشار هذا التقرير إلى أن «الأمة المصرية سائرة في طريق الفقر وعسر الحال ، وأن هذا يزيد بتوالى الأيام والأعوام وحسبنا في بيان ذلك أن الديون الخصوصية المسجلة في سجلات المحاكم بلغت فيما بين عامي ٧٦ ، ٨١ نحو الأثنين عشر مليون جنيه» . وقد طالبت اللجنة بتخفيف ضرائب الأطيان لعدم إمكان تحملها ، مشيرة إلى أن الحكومة لم تنظر إلى هذه القضية الحيوية بشيء من العناية والاهتمام . وقد تكرر هذا الموقف من جانب أعضاء المجلس في العام التالي ، عندما طالبوا الحكومة ب تقديم تخفيف أعباء الفرائب المفروضة على جماهير الفلاحين ، عن خطة الإنفاق على مشروعات ليست ذات أهمية .

ففي ديسمبر عام ١٨٩٣ ظهرت في المجلس حركة استياء من اتصال المعتمد البريطاني (اللورد كرومتر) بعض أعضائه ، ورفض اعتماد نفقات جيش الاحتلال في ميزانية ١٨٩٤ ، ومقدارها ٨٥ ، ٠٠٠ جنيه ، فكان هذا القرار بمثابة احتجاج علىبقاء جيش الاحتلال ، وقد ساء هذا القرار الصحف الإنجليزية وصنائع الاحتلال في مصر . فرددت الحكومة على ملاحظات المجلس ردأً كان بمثابة انتصار لوجهة نظره ، إذ أنها أغرتت عن مشاركتها إيهاف في إحساناته الوطنية ، وأبانت أن المبلغ الذي كانت تؤديه الخزانة المصرية لجيش الاحتلال إلى سنة ١٨٨٥ وهو ٢٠٠ ، ٠٠٠ جنيه في السنة قد خفض بالتدريج إلى ٨٥ ، ٠٠٠ جنيه ، وأن الحكومة تومن أن هذا المبلغ ينخفض تدريجياً حتى يحيى بالكلية اعتماداً على عهود ووعود بريطانيا القاضية بالجلاء عن مصر .

وفي إبريل ١٨٩٦ ، قرر المجلس الاحتجاج على الحكومة لعدم أخذها رأي المجلس أو الجمعية العمومية في تقريرها مبلغ خمسة وألف جنيه لإنفاقها على حملة دنقلا التي قررتها في تلك السنة . وفي ديسمبر من نفس العام كان موقفه بالنسبة لصاريف جيش الاحتلال أصرح من موقفه في السنوات الماضية .

وعندما تعرضت اللجنة المالية في تقريرها لعام ١٨٩٧ للاعتمادات المخصصة بجيش الاحتلال والتي قدرت بمبلغ ٨٤ ، ٨٢٥ جنيه أشارت إلى أنها «الارتفاع مطلقاً في أن للحكومة عظيم الثقة بأمانة جيشها وكفاءته وباستعداده الذي يرهن عليه في كل الواقع التي دعى إليها وباستباب الأمن في داخل البلاد وفي أطرافها

اما لا يدعو إلى الاستعانتة بجيش أجنبى . ولهذا فهو ترى عدم الموافقة والتصديق على المبلغ المقدر لهذه المصروفات . فكان هذا الموقف من جانب الأعضاء بمثابة احتجاج آخر ورفض تام من نواب الأمة للاحتلال وبضرورة جلاء القوات البريطانية عن البلاد .

وكان مجلس شورى القواتين قد اعترض في عام ١٨٩٣ على المبالغ الباهظة التي منحتها الخزانة المصرية بجيش الاحتلال لسد احتياجاته المتزايدة، والتي قدرت بنحو ٤٥ ألف جنيه بخلاف الأموال المخصصة وقدرها ٢٨٥ جنيه. وقد استمر هذا الموقف المعارض من جانب الأعضاء طوال السنوات التالية، وزاد عليه بالاحتجاج على الاعتمادات التي خصصت لإنشاء تكتبات عسكرية للقوات البريطانية، والتي قدرت بمبلغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه، مما دفع أحد أعضاء المجلس (إسماعيل باشا أبياضة) إلى التصریح بأن تلك الإجراءات التي تقوم بها السلطات البريطانية، تتناقض والموقف المعلن من جانبهم، وهو الموقف الذي صرحا به مواراً، بأنهم يعدون الأمة للحكم الذاتي، مشيراً إلى أن هذا البناء يدل على الرغبة من جانبهم في البقاء. وقد زاد الأعضاء على ذلك بطالبة الحكومة بتشكيل مجلس ثنيابي، يكون له حق المشاركة مع السلطة القائمة.

لقد كان من النتائج المترتبة على استمرار المجلس معارضته سياسة الحكومة والاحتلال، أن أشار جورست في تقريره لعام ١٩١٠ إلى أن «مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية أظهرا في سنة ١٩٠٩ وفي النصف الأول من سنة ١٩١٠ ميلاً متزايداً إلى أن يكونا ألينا بأيدي الحزب الوطني يستعملهما في تحريضه وتهبيجه على الاحتلال البريطاني، فإن طليهما المتكرر لحكومة دستورية تامة وحملتها المتكررة على الحكومة بخصوص الميزانية والسودان والعداوة والبرية اللتين أظهرهما في مشروع قناع السويس ونجماوا فيها حد الاعتدال، كانت كلها في جوهرها مظاهرات ضد الإنجليز طرعاً لتحریض الحزب الوطني».

ويجرنا ذلك إلى التعرض إلى القضية الأخيرة، والتي أشار إليها جورست في هذا التقرير، وأعني بها قضية مد امتياز مشروع قناة السويس وموقف المعارضة من هذا المشروع.

ففي أواخر عام ١٩٠٩ وأوائل عام ١٩١٠ شغلت الرأى العام مسألة ذات جانب كبير من الأهمية، وكانت تتصل بحياة البلاد المالية والسياسية، وتعنى بها مشروع مد امتياز قناة السويس. ففي خلال هذه الفترة أخذ المستشار المالي البريطاني في مصر (المستر بول هارفي) يذكر في وسيلة يمكن من خلالها مدد حاجة الحكومة إلى المال، فدخل في مفاوضة مع شركة قناة السويس لمد امتيازها أربعين عاماً، مقابل أربعة ملايين من الجنيهات تدفعها الشركة للحكومة، بالإضافة إلى جاتب من الأرباح خلال الفترة الواقعة بين عامي ١٩٢١ ، ١٩٦٨ وقد ظل هذا المشروع في طي الكتمان زهاء عام كامل.

وكان من الواضح، أن وزارة بطرس غالى باشا تتجه نحو تنفيذ هذا المشروع على وجه السرعة، حتى لا تتعرض لهجوم والاعتراض من قبل الصحافة الوطنية ، غير أن محمد فريد لم肯 من الحصول على نسخة من المشروع في أكتوبر عام ١٩٠٩ ، فبادر بشرها في اللواء، ثم تعرض في سلسلة من المقالات إلى الأخطرالتي تحيط بمصر من وراء هذا المشروع . وكان عقد امتياز الشركة محدوداً بسبعين عاماً، تبدأ منذ افتتاح القناة للملاحة في نوفمبر ١٨٦٩ ، وتنتهي في نوفمبر ١٩٦٨ ، فاتفق المستشار المالي مع الشركة على أن تقد الحكومة المصرية امتيازها أربعين عاماً جديداً مقابل قيام الشركة بدفع مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات إلى الحكومة المصرية على أربعة أقساط سنوية تبدأ في ١٥ ديسمبر عام ١٩١٠ ، إضافة إلى نسبة من الأرباح تم الانفاق عليها بين الطرفين.

وقد اضطررت وزارة بطرس غالى تحت ضغط الرأى العام إلى دعوة الجمعية العمومية للانعقاد لاحالة مشروع الاتفاق عليها في ٩ فبراير عام ١٩١٠ وفي اليوم التالي من إحالة المشروع إلى الجمعية قامت بانتخاب خمسة عشر عضواً للدراسة المشروع وتقديم تقرير عنه . وقد طلب إسماعيل أبياظة (أحد أعضاء اللجنة) من بطرس غالى رئيس مجلس الوزراء التصريح برأى الحكومة ، وهل يعتبر قرار الجمعية قطعياً أم استشارياً، فلم يجب رئيس الوزراء جواباً صريحاً.

وبعد تأليف وزارة محمد سعيد باشا، صرخ رئيس الوزراء بجلسة ٤ إبريل ١٩١٠ بأن الحكومة قررت أن يكون قرار الجمعية قطعياً، فكان هذا التصريح استجابة لطلب الأمة، وتحقيقاً لرغبة بدت من شركة القناة لضممان سلامه الاتفاق.

وبعد أن قامت اللجنة بدراسة المشروع من مختلف جوانبه، اجتمعت الجمعية العمومية بجلسة ٢١ مارس ١٩١٠، حيث استمع الأعضاء إلى التقرير الذي عرضته اللجنة، وأوضح فيه مدى الغبن الواقع على مصر من جراء هذا المشروع. وقد انتهت اللجنة في تقريرها إلى النقاط التالية:

أولاً: إن مشروع عرض الاتفاق المعروض على الجمعية غير مقبول، لأن شركة القناة، ولا من الحكومة المصرية، وكان يجب ألا يقدم للجمعية العمومية إلا بعد الإقرار عليه من جمعية مساهمي الشركة، طلما لم تكن الحكومة هي المعارضه للمشروع، كما تقول.

ثانياً: ليس من المصلحة العامة تعديل المشروع لأسباب عرضتها اللجنة.

ثالثاً: قدرت اللجنة الخسائر المادية التي تتعرض لها البلاد في حالة إتمام المشروع بحوالي ٥٨٨، ٠٠٠ من الجنيهات.

وبناء على هذه الأسباب - وغيرها - التي عرضتها اللجنة، تقرر بإجماع - اللجنة - رفض هذا المشروع، وترك للجمعية العمومية الرأي الأخير في هذا المشروع، فتم تحدید جلسه ٤ إبريل لمناقشة المشروع داخل الجمعية، حيث قررت بالأغلبية المطلقة رفض المشروع.

ومن الغريب أنه عندما فتحت المناقشة لإعادة النظر في مشروع مد الامتياز للشركة، بعدما طرح للبحث مرات عديدة وأصبح الحكم برفضه شبه مقرر، وقف سعد زغلول - ناظر الحقانية - ليتكلم فمنعه الأعضاء وثاروا في وجهه، وصاح النائب الوطني إسماعيل باشا أباباطة بأن الموضوع قتل بحثاً، والكلام فيه ليس إلا دوراناً في حلقة مفرغة.

وبالرغم من هذا فقد وقف سعد زغلول يقول: يائى حق ي يريد أحد أعضاء الحكومة أن يتكلم فيمنع من الكلام؟ أريد أن أسأل: هل يجب على الجمعية سماع أقوال الحكومة أم لا؟ واستطرد فقال: «نحن الآن لستا أمام محكمة للدفاع، ولكننا أعضاء جسم واحد نتبااحث في مصلحة البلاد، فليس لطرف أو عضو أن يحجر على عضو آخر فيما يريد أن يقرره». وقد حاول سعد زغلول التهويين من أمر مشروع

مد الامتياز ووصفه بأنه مجرد عقد إيجار لمدة أخرى، كما ذهب إلى التهورين من خطر المدة الزمنية المطلوبة، مما جعل اللواء توجه انتقاداً حاداً إليه يقولها «إن وقوع الأمة في خطأ مالي أو سياسي نتيجة تساهلها في أمر من الأمور الهامة قد يضرها في حياتها عدة سنين في المستقبل».

وكان الأكثر غرابة في موقف سعد زغلول هو دفاعه عن أصحاب المشروع بما لم يدافعوا عن أنفسهم في قوله «هناك مبادئ تحب مراعاتها في العالم، وهي تمنع أن واحداً يستريح والآخر يتعب». أى أنه يعتبر أن المستريح هم المصريون وأن الذي يتعب ويتآلم هم ممثلو الشركة إذا رفض تحديد امتيازها. وهو منطق غريب من رجل يعلم جيداً مدى التفضييات التي دفعها المصريون من أجل هذه القناة، التي يقف فيها بجانب مد الامتياز مع ممثل الشركة وأصحاب المشروع.

على كل حال، فقد تقرر بالأغلبية المطلقة رفض المشروع، فكان هذا الموقف يمثل قمة نشاط المعارضة في عهد السيطرة البريطانية^(١).

(١) استدلت مناقشة المشروع حتى ٧ إبريل، ثم أغلق باب المناقشة، وأخذ الرأي على المشروع بالتداء بالاسم، فقررت الجمعية رفض المشروع بإجماع الأعضاء، ما عدا مرفض سميكه باشا والوزراء جميعهم.

الفصل الأول

المعارضة ودستور ١٩٢٣

لكى نتعرف على حجم المعارضة ومدى قوتها وفعاليتها وتأثيرها داخل البرلمان بمجلسىه والذى تكون عقب صدور دستور ١٩٣٣، يجب أن تتوءـ بدأبةـ . وقبل عرض مواقفها من القضايا التي أثـرت خـلال هذه الفترة وحـتى انتهاء ثـورة مصر الليـبراليةـ . كما وصفـها البعضـ إلى بعض الملاحظات والـتي كانت تمثل إشكاليـات وحجرـ عشرة أمام نـشاطـ المعارضةـ بوجهـ عامـ ، وحالـ دون وجودـ مـعارضةـ قويةـ وكانت بمـكانتـ إسـقاطـ حـكـومةـ ماـ ، أو طـرحـ الثـقةـ منهاـ ، كماـ هوـ معـرـوفـ وـ مشـاهـدـ فىـ النـظمـ النـيـابـيةـ الغـربـيةـ .

الملحوظة الأولى، تتعلق بدستور ١٩٢٣، والذي لم يكن عقداً كما زعم بعض الفقهاء، إذ يجب لاعتباره عقداً توافق رضا كل من الملك والشعب عنه. ولكن الواقع ينفي ذلك تماماً، لأن الشعب المصرى مثلًا في الوقت باعتباره يمثل الأغلبية في ذلك الوقت لم يعلن صراحة قبوله لهذا الدستور ورفض الاشتراك في وضعه. وعندما وضع الدستور كان الخلاف شديداً بين الزعماء، حتى أن بعضهم وصف اللجنة التي ألفت لوضع الدستور - لجنة الثلاثاء - بأنها لجنة «الأشقياء». فلما وضع الدستور، ورأى فيه خصوم اللجنة أنه يحقق رغباتهم، رضوا عنه، واعتبروه ثمرة للتضحيات، وشغلوا بالدفاع عنه، عن كل شيء.

الملحظة الثانية، وهي متعلقة بمؤسسات الدستور، والتي تمت صياغتها على حساب التوازن بين القوى السياسية المتصارعة، وكان الملك يسند في إدارته الصراع الدستوري لصالحه إلى نفوذه الفعلى وقوته المادية الناجمة عن حماية الاحتلال لعرشه، وليس إلى سلطاته الدستورية وحدها. ومن هنا جاء تشاشه دائمًا خارجًا عن الدستور، إما بمحاولات هدمه، وإما بالالتفاف عليه عن طريق اصطدام الانتخابات. وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال محاولات القصر تجميل أحزاب الأقلية ضد الرؤوف مثل الأغلبية بهدف إضعافه وفي ذات الوقت أن تكون السلطة

الحقيقة في هذا التحالف يد الملك الذي كان يُملى تعليماته وأوامره . ولا ننسى هنا مدى قوة سلطات الاحتلال في حفظ وضمان استمرارية هذا التوازن بما يتافق ومصالحة .

اللاحظة الثالثة ، وكانت تمثل إشكالية أخرى ، ارتبطت بطبيعة السلطات الدستورية التي رسمت لحماية النظام القائم ، مثلثة في البوليس السياسي والنيابة وحق فرض الأحكام العرفية وغير ذلك من السلطات الاستبدادية ، التي لم تعرفها النظم الديموقراطية الغربية ، بل وصل الأمر إلى ابتداع نظرية التفويض المطلق . عن أشياء وأمور مجهولة . فيما يتعلق بفرض الأحكام العرفية ، فعلى سبيل المثال ، عندما تقدم نائب المعارضة الوطنية فكري أبياظة باستجواب خاص حول الاعتقالات المثيرة التي كانت تقوم بها حكومة ٤ فبراير الوفدية ، وقف النحاس باشا أمام البرلمان يعارض في جواز مناقشة الاستجواب استنادا على أنه لا يجوز مناقشة حق مجلس الوزراء في أن يفوض إلى الحاكم العسكري - أي النحاس . كل إجراء يتعلق بصيانة الأمن والنظام ، وهي ذريعة مطاطة وبمهمة ، كما اتفق من خلال المناقشات التي دارت حول هذا الموضوع ، والتي أوضحت بجلاء أن العيب لم يكن في الدستور ، بقدر ما كان العيب في الذين يطبقون نصوصه ، وفقاً لأهوائهم ورغباتهم ، وبما يتنقّل ومصالحهم .

وكانت هذه القضية قد أثيرت في برمان حكومة ٤ فبراير الوفدية ، قضية الحصانة البرلمانية ، وحقوق الحاكم العسكري في القبض والاعتقال ، وقد انتهى الأمر بمجلس النواب ذي الأغلبية الوفدية إلى أن يصدر بجلسته المنعقدة في ٢٠ ، ٢١ ، ١٩٤٢ ، قراراً خطيراً في هذه المسألة ويأغلقية ١٨٥ صوتاً ضد خمسة أصوات ، بتوسيع اختصاصات وحقوق الحاكم العسكري ، بل إن مجلس الشيوخ بجلسته المنعقدة في ٥ مايو من ذلك العام أجاز بصريح اللفظ للحاكم العسكري أن يعتدي على الحصانة البرلمانية ، ولم يكتف بهذا ، بل أعطاه الحق المطلق لا في الاعتقال فحسب ، بل في الامتناع عن التحقيق مع المعتقلين . وأكثر من هذا وذاك ، أجاز له الامتناع ، حتى أمام البرلمان ، عن إيداء الأسباب التي خولت له أمر الاعتقال ، فحق الحاكم العسكري في كل هذه المسائل حق مقرر ، ولا رقابة لأحد عليه . وبهذا لعب الأغلبية البرلمانية دوراً مهماً لتبرير مسلك حكماتها ، بل

ومساندتها في مواقفها غير الدستورية والتصدي للمعارضة ووضع حد لها، بل وإسكاتها، إذا ما حاولت إخراج الحكومة، بل وصل الأمر إلى الضغط على رئاسة المجلس لإنهاء مناقشة مثل هذه الاستجابات والانتقال إلى جدول الأعمال بالطرق الدستورية وامتناع أفعال الحكومة وما تقوم به من إجراءات

ومن خلال تبعنا لتجربة مصر الليبرالية. كما يحلو للبعض أن يصفها بهذا الوصف. عقب صدور دستور ١٩٢٣، وجدنا سلطان الحكومة على الشعب يزداد دائماً قوة ويحاط بالقسمانات التي تصونه وتعززه. وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال سلسلة القوانين التي كانت تحد من نشاط الأفراد وحررتهم كقوانين المطبوعات والعقوبات وأثياء القصر والإضراب وقواعد حظر نشر أبناء الجيش ونيابة الصحافة وبوليس الصحافة السياسي وقانون المشوهين السياسيين وغير ذلك من القوانين المقيدة للحرريات. وقد دعا ذلك أحد كتاب هذه الفترة البارزين إلى أن يشبه هذه الدولة بأنها «دولة القوانين» في تهكم وسخرية. وبالفعل لم تفك حكومة من هذه الحكومات المتعاقبة فيأخذ من السلطات التنفيذية أو تقييدها، أو الخدم من سلطات البوليس، أو إلغاء البوليس السياسي. كما لم تتردد حكومة من هذه الحكومات في اقتناص كل الفرص لإعلان الأحكام العرفية، دون أن يحد هذا الحق أو يقييد. وقد بلغ إجمالي الفترات التي أعلنت فيها الأحكام العرفية منذ عام ١٩٣٩ وحتى انتهاء التجربة في يوليو ١٩٥٢ تسع سنوات إلا أربعة شهور (١٠٤ شهر).

وفيما يتعلق بسلطات الشعب على الحكومة مثل الصحافة والبرلمان، باعتبارهما يمثلان الرتلين اللتين تتتقسان بهما الأمة، فكانا دائماً يسير إلى الخلف. فمنذ إعلان الدستور وإجراء الانتخابات في عام ١٩٢٤، تم تعطيله مرات عديدة بلغت مدتها ١٠٦ شهور، فإذا أضفنا إليها مدة إعلان الأحكام العرفية، وهي كما نعلم تعطيل جزئي للدستور، لبلغ الفترة التي عطل فيها الدستور ٢١٠ شهور، أي سبعة عشر عاماً ونصف العام، وبالتالي لم تعم مصر بالحكم الدستوري. شكلياً. إلا عشر سنوات ونصف فقط. وإذا أضفنا إلى كل ذلك أن جميع الانتخابات التالية في مصر قد تعرض أغلبها للتزوير والتزيف والضغط من قبل أجهزة الدولة المختلفة، وأن هذه البرلمانات - باستثناء المعارضة الوطنية الحقة - كانت مجرد صور، وأننا لم نشهد برلماناً أقوى من الحكومة، كان بمكتبه إسقاطها أو سحب الثقة منها، بل رأينا

العكس تماماً، حتى صار الوزراء هم الذين يحاسبون التواب بدلاً من أن يقوم التواب بمحاسبة الوزراء أو طرح الثقة بالحكومة القائمة وإسقاطها، تماماً كما كان مشاهداً في البرلمانات الأوروبية.

وقد رأينا خلال هذه الفترة - أيضاً - بعض النواب يهبون نفثتهم لحكومات متعاقبة مختلفة الاتجاهات والبرامج، كما رأينا رؤساء وزارات لا أحزاب لهم، ينعمون بتلبيس برلمانات كان نوابها أعداء لهم، وقد ظهر ذلك بوضوح عندما وجد إسماعيل صدقى برتاناً حزبياً يؤيده، عندما كلف بتشكيل وزارة خلافاً للنقراشى (فبراير ١٩٤٦)، مما يؤكد لنا أن مصر لم تحكم طوال هذه الفترة حكماً دستورياً صحيحاً. وقد وصف أحد كتاب هذه الفترة الحياة الدستورية بأنها حياة صورية تتشكل، ولو لا مهارة الممثلين لظهرت على حقيقتها من يوم ولادتها، فالامة لا تختر حكامها بإرادتها، بل كلما أريد تغيير «الطقم». على حد تعبيره. أجريت الانتخابات بالطريقة التي يريد لها «الطقم الجديد». فكان ذلك تشيحاً لحقيقة الحياة الدستورية في مصر.

الملاحظة الرابعة، وتعلق بالكيفية التي كانت تفسر بها نصوص الدستور، لكي يطبق بها، وهذه كانت إشكالية كبيرة للمعارضة، وعقبة أمام نشاطها. فبالرغم من أن الدستور كان صريحاً في أن توجيه السؤال والاستجواب من حق كل عضو من أعضاء البرلمان على الوجه الذي أوضحته اللائحة الداخلية لكل مجلس، حيث فسرت المواد ٩٦ وما بعدها، حتى أعضاء البرلمان في توجيه الأسئلة، إذ أن من أغراض هذا النظام الرقابة على السلطة التنفيذية، وما تقوم به من أعمال، ومتأثره من تصرفات، ومن أكبر مظاهر هذه الرقابة. كما فسرته المواد. الأسئلة التي يوجهها الأعضاء إلى الوزراء، بشأن هذه الأعمال وتلك التصرفات. لذلك نص الدستور في الفقرة الثانية من المادة ٩٧ على أن «لكل عضو أن يوجه إلى الوزراء أسئلة واستجوابات وذلك على الوجه الذي يبين في القانون المشار إليه في المادة ١٦٢. كما نصت المادة ١٠٨ من اللائحة على أن لكل عضو أن يطلب من الحكومة المستندات الخاصة، بالاستجواب المعروض على المجلس، إلا أن التطبيق العملي لنص هذه المادة خالف ذلك تماماً.

فعندما طلب مكرم عبيد، على سبيل المثال، من الحكومة إعطاءه بعض البيانات تدعيمًا للاستجواب الذي تقدم به. بعد خروجه من الوفد ووقوفه بين صفوف المعارضة، إلى رئيس الوزراء في موضوعات كانت تتعلق بالسياسة الخارجية والاستثناءات والخربات العامة (جلسة ١٨ أغسطس ١٩٤٢). رفض النحاس باشأ ذلك ميررًا رفضه بأن من حق الحكومة أن تقدم ما يطلب من البيانات، ومن حقها أن تتمنع عن تقديم تلك البيانات إذا رأت أن المصلحة العامة تقضي بعدم تقديمها، مع عدم المساس بالمسؤولية الوزارية !!. فكان ذلك تبريرًا لا يستند على نصوص الدستور والمواد المتعلقة بهذا المطلب، بل كان يستند على تأييد الأغلبية داخل البرلمان.

وقد دعا ذلك أحد نواب المعارضة من الكتلة الوفدية (السيد سليم) إلى تذكير أعضاء المجلس بأنهم ساروا على خلاف ما يقال الآن، عندما عرض استجواب النائب المستقل عبد البر تقالي لوزير الزراعة، وطلب الوزير مناقشته فوراً، ولكن العضو اعترض لعدم وصول البيانات التي طلبها، فقرر المجلس تأجيل مناقشة الاستجواب استناداً على ما للنائب من حق في الحصول على البيانات التي يريدها طبقاً لل المادة ١٦٢ من اللائحة. فكان ذلك يمثل قمة التناقض في مواقف الأغلبية من المعارضة.

وعندما تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني في معرض رده على خطاب العرش في مايو ١٩٤٢ ، حول السياسة الخارجية، متسللاً عمما حققه معاهدة ١٩٣٦ لمصر من أمان، بعد مضي ست سنوات من إبرامها، اعترض النحاس، وطلب من رئيس المجلس منع العضو من الكلام في المعاهدة، لأنها تافهة بقائلون قائم لم يعرض أمر تعديله أو إلغائه، والحكومة لا توافق العضو على ما يقول، فكان ذلك مصادرة لحق المعارضة في التحدث عن موضوع يمس مصلحة البلاد.

وقد دفع ذلك الموقف إلى قيام نائب المعارضة الوطنية فكري أبياطة إلى تذكير الحكومة والأعضاء، وهو من الأغلبية الوفدية، بأن النظم النيابية لا تمنع النائب من التكلم في موضوع يريد التكلم فيه، سواء أكان ذلك ضد المعاهدات أم القوانين أم ضد النظم كلها، وأن حرية الكلام في هذا المجلس غير محدودة، وهذا ما سارت

عليه كل التشريعات الدستورية، فمن حق النائب أن يتكلّم وأن يطعن في أي قانون أو أي معاهدة أو أي نظام، مذكراً ومحاجها الأعضاء بما يحدث في أوروبا حيث تنافس المجالس في حل مجلس النواب نفسه، فكان الرد من قبل الأغلبية الوفدية داخل البرلمان هو إحداث نوع من الضجيج والإزعاج والاعتراض لإسكات المعارضة. وهي سمة أخرى وإشكالية جديدة ميزت الحياة النيابية في مصر خلال هذه الفترة، وهي تكلّل الأغلبية واستخدام شتى الطرق والوسائل - المشروعة وغير المشروعة - لطبع جماح المعارضة وإسكاتها.

وبالرغم مما حدث، فقد عاد الصوفاني يذكر الأغلبية بأن من حقه - كعضو من أعضاء السلطة التشريعية - أن يراقب عمل السلطة التنفيذية وتوجيه نظرها إلى الصالح العام وما يجب أن يكون. وأضاف بأنه أبى لنا - كأعضاء - في سنة ١٩٣٠ أن نطعن في دستور قائم تقدم به إسماعيل صدقى باشا إلى المجلس، فقمنا من على هذا المنبر واعتربنا على الدستور، وقلنا إن العمل الذي أثار جريمة في حق البلاد، أفلأ يباح لنا أن نعترض على المعاهدة؟ . وأجاب بأن لنا هذا الحق لأن هذه سياسة تمس مصالح البلاد، وليس ملكاً لأى فرد من الأفراد، بل هي ملك للجميع يجب أن يدافع عنها، إلا أن ذلك لم يحل دون قيام الأغلبية بإسكات حق العضو في التحدث عن المعاهدة التي كانت تمس مصلحة البلاد.

إشكالية أخرى كانت تعانى منها المعارضة النيابية خلال هذه الفترة، وهي المقارنة بين عهدين والمفاضلة بينهما. فعندما تقدم حسين سري باشا عضواً مجلس الشيوخ باستجوایه الشهير حول الرقابة على الصحف (٢٢ فبراير ١٩٤٤)، تكلّم، فيما تكلّم - فقال «قرأت في الصحف ملخصاً عما جاء على لسان النحاس في مجلس النواب خاصاً بالرقابة على الصحف فانتظرت إلى أن وصلتني مضبطة مجلس النواب فقرأتها وقرأت الجزء الخاص بالرقابة على الصحف فوجدت أن النحاس لم يغير من طريقة عندما يرد على ما يوجه إليه من انتقادات أو لوم، هذه الطريقة هي المفاضلة بينه وبين غيره بغض النظر عن الظروف والملابس التي تحيط بالرقابة على الصحف، فقد نسى الفرق الهائل بين الحالة سنة ١٩٤١ عندما كانت الجيوش الألمانية والإيطالية متوجلة في الأرض مصرية وكانت الحالة العسكرية وقتئذ في اضطراب وكان الموقف دليلاً جداً، وبين الحالة الراهنة وقد خلا شمال أفريقيا من

الجيوش الألمانية والإيطالية، ولكنني أفترض جدلاً أن المخالفة واحدة في كلا الطرفين وأن الملابسات متفقة تماماً من كل ناحية فهل هذه طريقة سليمة إذا ما وجه انتقاد إلى النحاس أو قدم بيان عن الأخطاء التي ارتكبها أن يدافع عن نفسه بالطريقة العادلة البسيطة بأن يقول إن غيري أخطأ؟ وهي طريقة غير سليمة لأنه إذا كان غيره أخطأ، فلماذا يتبعه في الخطأ ويستشهد بخطأ غيره؟

وكان العضوان الوفديان يوسف الجندي ومحمد بسيونى قد تقدما باستجواب إلى وزير الداخلية في أكتوبر ١٩٤١ فيما اتخذته الوزارة (حكومة حسين سرى) من إجراءات أفضت إلى خنق حرية الصحافة والرأي في مصر ولا سيما بعد أن أبدى مجلس الشيوخ بإجماع رأى أعضائه رغبة الصريحة القوية في أن تكون الرقابة على الصحافة مقصورة على الفضلات الحربية وألا تتناول الشؤون الداخلية للبلاد. وقد أكد العضوان أن الرقابة قد منعت منها يكاد أن يكون شاملة كل نقد لأعمال الوزارة سواء كان متعلقاً بالمسائل السياسية والstitutionية أم بالمسائل الاقتصادية رغم مساسها بالمرافق الحيوية للبلاد، ورغم أنها جميعاً أبعد ما تكون عن الحروب وشئونها. وقد أشار الجندي إلى أن يد الرقيب قد امتدت إلى داخل المجلس، ودلل على ذلك بقوله: إن الرقابة حذفت ولم تشر الصحافة إلى استجوابه، وحضر الأعضاء بقوله: إنه في الغد، إن لم تقوموا بواجبكم، سيختلف الرقيب ما يدور في هذا المجلس من مناقشات، إذا لم ترقى للحكومة، واحتتم حديثه بالإشارة إلى أن حرية النقد أصبحت ميتة لا مخنوق فلا يستطيع أحد من الكتاب أن ينتقد شيئاً من أعمال الحكومة، بالرغم من أن الحكومة في هذه الظروف التي تحيّزها البلاد في أشد الحاجة إلى النقد عنها في الظروف العادلة. فكانت هذه المقارنة والمفاضلة بين ما اتخذته حكومة حسين سرى آنذاك، وما تقوم به حكومة فبراير الوفدية من إجراءات قمعية ضد الصحافة.

الشيء ذاته حدث في عهد حكومة إسماعيل صدقى عام ١٩٤٦، فقد شهدت مصر في الحادى عشر من يوليو، وكرد فعل للحركة الوطنية ضد مشروع صدقى- بيفن، موجة جارفة من موجات الاعتقال والتقييد الواسعة النطاق للتنكيل بالمعارضين لفكرة المقاومة والمطالبين بعرض القضية الوطنية على الهيئات والمحافل الدولية. وقد تستتر حكومة صدقى في هذه الحملة العنيفة وراء فكرة مقاومة

الشيوعية وتابعت إجراء سلسة طويلة من التفتيش والاعتقال ومصادرة الصحف وتعطيلها وإغلاق التوادي والجمعيات وفض الاجتماعات بالقوة.

وقد سبقت هذه الحملة وتلك الموجة ما كان تمهدًا طبيعياً لها، حيث نشرت الحكومة في العاشر من يوليو، أي قبل الحملة بيوم واحد، مشروع قانون جديد لمكافحة الشيوعية، عصفت نصوصه بكل عناصر حق النقد السياسي، وأصبح هذا المشروع قانوناً من قوانين الدولة وفقاً للمرسوم بقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٤٦، الذي أصدره صدقى في يوليو بحجة مكافحة الشيوعية في غيبة البرلمان، مخالفًا بذلك الدستور الذى لا يجيز إصدار مراسيم بقوانين فيما بين أبواب الاعقاد فى غيبة البرلمان، إلا إذا كان هناك ما يدعو إلى التurgيل بإصدارها وبشرط دعوة البرلمان إلى انعقاد غير عادى لعرض المرسوم عليه لاقراره أو رفضه.

وكان من الطبيعي أن تواجه تلك الإجراءات التى اتخذتها الحكومة ضد العناصر الوطنية بانتقادات حادة وشديدة من جانب بعض أعضاء البرلمان بمجلسه، ووجه النائب الوطنى فكرى أباظة استجواباً إلى وزير الداخلية حول قيام الحكومة بمنع الاجتماعات الخزيرية والسياسية فى هذه الظروف الدقيقة التى يجب أن يزود فيها الرأى العام بكل تفاصيل المفاوضات، التى تحدد مصير بلاده، وكذلك قيام الحكومة بمصادرة بعض الصحف وإغلاق دورها. كما تقدم النائب الوفى محمد صبرى أبوعلم زعيم المعارضة بمجلس الشيوخ مشروع قرار إلى المجلس ينص على أن «القرارات التى اتخذها مجلس الوزراء فى ١١ يوليو بتعطيل بعض الصحف باطلة ومخالفة لقوانين البلاد ويقرر وجوب ترك الأمر للقضاء المختص وحده بالفصل فى ذلك».

وقد جلا صدقى فى الرد على المعارضة إلى طريقة المقارنة والمقارنة بين حكومة وأخرى، تماماً كما فعل غيره من قبل، فشارباً عرض الحافظ بأحكام القانون ونصوص الدستور، لتبرير ما قامت به الحكومة من إجراءات قمعية ضد حرية الأفراد ضد الصحافة الوطنية يقوله: «إن واجب الحكومة كان يقتضيها أن تلجم إلى نص المادة ١٥ من الدستور لإلغاء تلك الصحف دفاعاً عن المجتمع» وأردف قائلاً: «إن إلغاء الصحف أو مصادرتها لم يكن بدعة فقد صادرت الوزارة التحاسية الرابعة

أعداد بعض جرائد المعارضة كجريدة الشغر والبلاغ في يوم ٢٧ أكتوبر ١٩٣٧ وأكد رجال حزبها من أعضاء البرلمان في المناقشات أن تلك المصادر كانت مشروعة وفي حدود القانون لأن تلك الصحف على حد تعبيرهم كانت ملوبة بأشنع القاذورات والأكاذيب وكان من الواجب على كل مصلح في البلد وقف الحملات عند حدتها لأنها كانت حملات تسمى الأفكار وتضر بالجبل الحاضر والمستقبل».

وهكذا كانت المقارنة بين عهد وعهد سمة الحكومات المتعاقبة فيما تقوم به من إجراءات قمعية صارمة فسارية عرض الخاطئ بالدستور ونصوصه، متذرعة بذرائع واهية لاسكات المعارضة والحد من أنشطتها داخل المجالس النبوية. ومن الغريب أن مثل هذه الحكومات كانت تجد التأييد من قبل رجال حزبها من أعضاء البرلمان، لتبرير مثل هذه الأفعال، ثم نراهم ينتقدون مثل هذه الأفعال عندما يكونون بين صفوف المعارضة، وعندنا أمثلة عديدة أخرى تؤكد ذلك.

هناك ملاحظة أخرى كانت تتعلق بتلك التيارات الوطنية التي وجدت على الساحة السياسية وتفاعلـت مع حركة الجماهير بأشطـتها المختلفة ضد سياسة الحكومـات المـتعـاقـبة داخـليـاً وخارـجيـاً سواء أكان ذلك عن طـريق الصحـافة، والـتي كانت تمثـيلـاً على حد قول أنطـون الجـمـيلـ. إحدـى الرـتـين اللـذـين تـنـفـسـان بـهـما الأمـةـ (الـرـتـةـ الأولىـ الصحـافـةـ والـرـتـةـ الثـانـيـةـ برـلمـانـ وما يـدورـ فـيـهـ)، أو ما كان يـطلقـ عـلـيـهاـ برـلمـانـ الرـأـيـ العـامـ والـتيـ كانتـ تـقـومـ بـدورـ أـكـبـرـ مـنـ الدـورـ الذـيـ قـامـتـ بـهـ المـعـارـضـةـ الوـطـنـيـةـ داخـلـ المـجاـلـسـ النـبـوـيـةـ. وـنـوـهـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ إـلـىـ دـورـهـ فـيـ الدـفـاعـ عـنـ الـحـرـيـاتـ وـالـدـسـتـورـ وـالـكـشـفـ وـالـتـنـديـدـ بـسـوـءـ اـسـتـخـدـامـ دـاخـلـ مـؤـسـسـاتـ الـدـوـلـةـ. كـمـاـ كـانـ مـنـ أـنـشـطـةـ الجـمـاهـيرـ المـضـادـةـ لـسـيـاسـةـ الـحـكـوـمـاتـ، الـمـؤـقـرـاتـ وـالـاجـتمـاعـاتـ الـخـرـيـةـ وـالـمـظـاهـرـاتـ وـالـأـنـشـطـةـ الـنقـابـيـةـ الـمـخـلـفـةـ. نقـابـةـ الـمحـاـميـنـ وـدـفـاعـهـاـ عـلـىـ الـحـرـيـاتـ عـلـىـ سـيـلـ المـثالـ. وـمـنـ هـنـاـ يـمـكـنـناـ القـولـ إـنـ ثـمـةـ مـعـارـضـةـ برـلمـانـ وـجـدـتـ فـيـ مـصـرـ خـلـالـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ، إـنـ اـخـتـلـفـتـ تـوجـهـاتـهاـ وـقـوـتـهاـ عـلـىـ السـاحـةـ الـسـيـاسـيـةـ، تـأـثـرـاـ بـحـرـكةـ الـجـمـاهـيرـ وـتـقـاعـلاـ مـعـهـاـ.

وـثـمـةـ حـقـيقـةـ هـامـةـ جـديـرـاـ بـالـمـلـاحـظـةـ أـيـضاـ حـولـ هـذـاـ التـيـارـ برـلمـانـ الـمـعـارـضـ دـاخـلـ الـمـؤـسـسـاتـ وـالـهـيـثـاتـ الـنـبـوـيـةـ وـهـوـ أـنـ بـعـضـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـمـعـارـضـينـ قدـ تـغـرـرـواـ مـنـ

التقاليد الخزبية والبرلمانية والتحرقوها عن الخط السياسي الذي رسمته لهم قيادتهم الخزبية ووقفوا بين صفوف المعارضة يوجهون النقد لحكوماتهم ويستجوبونها عما أنت به من أعمال يرون أنها كانت تقتل إضراراً بمصالح المجتمع بوجه عام . وكان دافعهم الحقيقي مصلحة الوطن وليس الحزب الذي يتبعون إليه والمناذج والأمثلة كثيرة في مسيرة ونشاط المعارضة الوطنية تؤكد ذلك .

ففي عهد وزارة محمد محمود باشا(١٩٣٨)، وبعد مرور عام عليها، وقف النائب الدستوري حلمي الجيار في صفوف المعارضة يهاجم الوزارة بعنف ويسألاها عما أنت به من أعمال حل مشكلة العمال العاطلين، كما قدم النائب السعدي سليمان بدوى استجواباً عن مزرعة الجبل الأصفر ليبيان مدى استغلال التفوذ من قبل المستولين . وقد أسفر هذا الاستجواب عن استقالة رشوان محفوظ باشا وزير الزراعة بعد إجراء التحقيق معه في هذا الموضوع الذي كان يمس نزاهة الحكم خلال هذه الفترة . وقد وصل هذا النوع من المعارضة إلى الذروة عندما تمكّن من فضح الحكومة والملك في قضية الأسلحة الفاسدة وأسباب استقالة رئيس ديوان المحاسبة، مما منععرض له في حينه . وكذا عندما تمكّن هذا التيار من التأثير على حكومته، حكومة الوفد الأخيرة . ووقف بعض القرارات والتشريعات التي كانت مستخدمة، وكانت تقتل إضراراً بحركة الجماهير وتخدّم حرباتهم .

وتنوه أخيراً إلى المواقف المناقضة لبعض النواب، الذين اسلخوا عن أحرازهم السياسية ووقفوا بين صفوف المعارضة، تراهم يتحدون أمام البرلمان ويدينون أعمال ارتكبها أحرازهم السابقة، بل يصفون مثل هذه الأعمال «بالإجرامية»، بينما تناسوا هذا السلوك الإجرامي عندما كانوا من بين المشاركين في هذا السلوك الإجرامي ، وهناك أمثلة كثيرة تؤكد ذلك منها مكرم عبيد والتقراشى وأحمد ماهر . فمكرم عبيد الذي وقف معارضًا أمام التقراشى و Maher في مشروع كهرباء خزان أسوان عام ١٩٣٧، ذلك المشروع الذى من نزاهة الحكم، نتيجة إصرار مكرم عبيد على تنفيذ المشروع مساهمة بين الحكومة وإحدى الشركات الإنجليزية دون طرحه للمناقشة العامة بين الشركات المختلفة، مما كان يكلف الدولة أموالًا طائلة نتيجة لهذا التصرف، هو ذاته - أي مكرم - الذي أثار قضية الاستثناءات في حكومة ٤ فبراير

الوقدية، وهو الذي وقف في البرلمان (أغسطس ١٩٤٩) يطالب بإلغاء الأحكام العرفية، بل نراه يشير إلى الأخطاء الدستورية بشأنها، مما دفع أحد النواب إلى تذكيره بعدم إثارة هذا الموضوع، والمطالبة بإلغاء هذه الأحكام في عام ١٩٤٢ - قبل خروجه من الوقود. بالرغم من كونه وزيراً ومسكرتيراً عاماً للوقود وفتىً و كان يمتلك من السلطات داخل الوقود الكثير، فكان ذلك يمثل قمة التناقض والتضليل والخداع السياسي في مواقف البعض من المعارضه والذين كانوا يمثلون النخبة السياسية بين الأمس واليوم.

وكانت المعارضه البرلمانية التي ظهرت في مصر عقب صدور دستور ١٩٢٣، تشتعل دائمًا في مجلس النواب عند مناقشة خطاب العرش، أو ما كان يعرف بالخطاب السياسي من المفهوم النظري إلى الواقع العملي، ومن خلال مناقشة مشروع الميزانية العامة للدولة وأوجه نفقاتها، وسبل مواجهة القضايا والمشكلات الاجتماعيه والاقتصاديه، وكذا الأوبئة والمجاعات، بالإضافة إلى القوانين التي كانت تحد من نشاط الجماهير وهي كثيرة . هذا إلى جانب العلاقات المصريه - البريطانيه . وتحفل مضابط البرلمان بمحليه بالعديد من الأمثله والتداعي حول نشاط المعارضه ومواقفها دفاعاً عن الحرفيات ودعماً لسيادة الامة مصدر السلطات ، ونفيآ للقيود المضروبة على حرمة الجماهير والأفراد وكشفاً للاتحرافات وسوء استخدام التفوذه من قبل المستولين ، وفساد الإداره وتفتشي المحسوبية والفساد في أجهزة الدولة المختلفة ، كما تحفل المضابط - أيضاً - بالإشكاليات التي كانت تعترض نشاط المعارضه ، وتحذر منها على السلطة التنفيذية ، نتيجة للتفسيرات الخاطئه بعض نصوص الدستور وأحكام القانون .

وتشهد تجربة مصر الليبرالية ، أنه بالرغم من وجود الأحكام العرفية ، بتصورها للخلفية وشبه المستديمه ، وتضييق إمكانات النشر ومنع الاجتماعات والمؤتمرات الخزبية والنقابية كانت المعارضه تجد في البرلمان ، باعتباره الرئة الثانية التي تتنفس بها الأمة ، المثير الوحيد الذي تستطيع من خلاله أن تذيع على الجماهير مواقفها الوطنية وانتقاداتها للسياسات التي كانت تنهجها حكومات تلك الفترة ، وكانت تمثل تعارضآ مع مطالب الجماهير ، وإضراراً بهم .

وسوف تقوم بتسليط الضوء على بعض المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تتصدى لها المعارضة، وكانت تتمثل المحاور الرئيسية لنشاطها في مجلس النواب والشيوخ، مع بيان مواقفها من هذه القضايا وسبل مواجهتها والإشكاليات التي اعترضتها وكانت تتمثل حجر عثرة أمامها، كما حدث من قوتها وفعاليتها داخل البرلمان.

الصحة العامة ومشكلات الفلاح

بالرغم من أن كل الخطاب السياسي منذ إنشاء الدستور وحتى انتهاء تجربة مصر الليبرالية قد أشارت . فيما أشارت إليه . إلى الالتزام بإمداد القرى بالباه الصالحة للشرب وردم البرك والمستنقعات ، ووضع نظام صحي عام للوقاية من أمراض الريف عن طريق إنشاء دورات مياه ، وتعيم مشروعات الصرف الصحي ، وتنظيم القرى تنظيماً صحياً ، وإنشاء مجالس قروية لها السلطة والصلاحيـة للإشراف على تنفيذ هذه البرامج .

كذلك أشارت هذه الخطاب إلى تحسين أحوال المعيشة للطبقات الفقيرة ، ومحاربة ثالوث الفقر والجهل والمرض . غير أنه ثبت ومن خلال المناقشات التي كانت تدور داخل البرلمان بمجلسه ، أن مثل هذه القضايا الاجتماعية والاقتصادية كانت موضوعات للصراع الحزبي والدعائية السياسية أكثر من كونها إياناً حقيقياً من جانب النخبة السياسية الحاكمة بقضاياها ومتطلبات الطبقات الفقيرة والمعدمة في الريف والمدينة وتبني سياسات إصلاحية واضحة المعالم والأهداف لمواجهة هذه المشكلات بعيداً عن المهايرات الحزبية والصراعات السياسية .

يؤكد ذلك ما أشارت إليه اللجنة العامة في تقريرها لميزانية الدولة عامي ١٩٣٦ ، ١٩٣٧ ، بخصوص إهمال مصلحة الفلاح والقرية المصرية إهماً كبيراً ، وقد وصف أحد أعضاء اللجنة (محمد محمد الوكيل) القرية المصرية بأنها «أنكد مكان على ظهر الأرض ، والفلاح المصري أتعس مخلوق ، حيث يتجرع طوال أيام الفيضان ذلك المزيج الأحمر المكون من الماء والطمي والديدان فيصيبه من العلل والآفات التي تقضي عليه وعلى قواه الجسمانية . وقد اضطرته ظروفه

القاسية إلى استخراج ماء الشرب من البرك التي يحفرها في آخر المناوبيات الصيفية وفي وقت الجفاف».

وفي عام ١٩٤٢ ، عادت لجنة الصحة بمجلس التواب والشيخوخ إلى الاعتراف بأن القرية المصرية التي تمثل الأغلبية الساحقة من السكان قد هبط بها الفقر والجهل والمرض إلى درجة من السوء لا يصح السكوت عليها ، وسلمت بأنه لم تنجع حكومة من الحكومات المتعاقبة إلى اليوم في الوصول إلى تحقيق الإصلاح المنشود لرفع مستوى القرية وانتشالها من قذارتها ، والفلانح من سوء حاله ، حيث لم يتزل القرية ولم ينزل الفلاح كما كانا في القرون الماضية إن لم يكوننا قد انحط مستواهما عن ذي قبل^٤ .

وقد أكدت بعض الإحصاءات الرسمية التي نشرت مؤخرًا الوصف حالة الفقر والجهل والمرض التي كان يعاني منها المجتمع المصري أن عدد الوفيات من المصريين في كل عام يبلغ نحو (٤٤١) ألف حالة وفاة ، والكثيرون منهم يموتون نتيجة سوء التغذية وفقر الدم وتفسخ الأمراض فيهم ، نتيجة للعدوى وعدم توافر أسباب النظافة في مسكنهم وملابسهم وماكلهم . كذلك دلت الإحصاءات على أن نسبة الوفيات إلى المواليد هي ٢٥ : ٤٠ وأن الأطفال الذين دون السنة يموتون كل عام نحو ٤٠ ألف بسبب التهاب معوي أو معدى أو قلة غذاء السيدات الحوامل ، وأن نسبة وفيات الرضع والأطفال في مصر أعلى من مشيلاتها في البلاد المتقدمة بدرجة كبيرة جداً .

كذلك انتشر بين المصريين العديد من الأمراض الطفيليية وغيرها كاليلهارسيا والأنكلستوما والمalaria والبلاجرا والرمد الحبيبي والكتوليريا والتيفود والدوستاريا والترلات المغوية ، والتي كانت تفتتك فتاكاً ذريعاً بالفلانح ، وتتفقده قواه الجسمانية ، وتؤدي إلى عدم قدرته على العمل والإنتاج وقد بلغ عدد المصابين بالرمد الحبيبي ٩٠٪ واليلهارسيا ٧٠٪ والأنكلستوما ٥٠٪ من جملة عدد السكان .

وكان نائب المعارضة الوفدى (لويس أختنخ فانوس) في عهد حكومة الأحرار الدستوريين (١٩٣٨ - ١٩٣٧) قد أكد صحة ذلك عندما أشار إلى مشكلة الفلانح وطالب الحكومة بتخفيف بعض أبواب الإيرادات للتخفيف عن كاهله ، وأن تسم

السياسة المالية العامة للدولة بالثبات، بحيث لا تتغير بتغير الوزراء من مختلف الأحزاب، لأن تغيير الوزارات بين فترة وأخرى أصبح نكبة على هذه البلاد وأدى إلى عدم الاستقرار، وهو عامل جوهرى في تعثر مشروعات التنمية، وقد استند النائب إلى العديد من الأدلة والبراهين التي تؤكد مدى ضعف صحة الفلاح وقواته الجسمانية والتي ظهرت بوضوح في عمليات الاختيار للتجنييد من بين هؤلاء. وأضاف النائب أن جميع الدورات البرلمانية تبدأ بخطاب العرش وهي مفعمة بالأمانى والوعود في مختلف الشئون ومعظمها لاسعاد الفلاح ولكننا لا نجد شيئاً يتحقق من هذه الوعود، وضرب مثلاً بتقىير الحكومة في الإنفاق على الشئون الصحية للفلاح، عندما رصدت مبلغ عشرين ألفاً من الجنيهات لهذه الناحية، ثم أصابه التخفيض بالرغم من قلته وضائلته، حتى بلغ سبعة عشر ألفاً من الجنيهات. وقد اختتم أخيراً فاتنوس تقىير الحكومة مثيراً إلى أن التقىير يتناول أبواب الصحة العامة للفلاح المiskin بينما يكال المال جزاً وتصرف الملايين على مشروعات كثيرة في وزارة الأشغال العمومية كأعمال القنطر وغیرها ومصلحة التنظيم وتسيق الشوارع وتحميلاها، والتي لا فائدة منها للفلاح، إنما القاعدة الحقيقة تعود على كبار المالك المترفين أصحاب العقارات، بينما تزداد نسبة الوفيات بين الفلاحين، أولئك البوسأء في عهد البرلمان ووزارة الحكم الصالح كما كانت عليه في عهد الاستبداد والاحتلال.

وفي وزارة على ماهر (١٩٣٩ - ١٩٤٠)، تحدث النائب المستقل على الشمسي حديثاً مستفيضاً عن العلة الرئيسية لأمراض المجتمع المصرى التي تكمن في انخفاض مستوى معيشته انخفاضاً ملحوظاً وظاهراً بين سكان الريف. وقد أوضح الشمسي مدى خطورة الأوضاع الداخلية عندما أشار إلى تدني مستوى معيشة غالبية السكان، مستنداً إلى رأى الاقتصاديين الذين قدروا مبلغ أربعة وعشرين جنيهاً في العام حدأً أدنى لدخل أسرة ريفية مكونة من خمسة أفراد لعيش دون حد الكفاف، ومع ضيالة هذا المبلغ، نجد أن السواد الأعظم من الفلاحين لا تصل موارده إلى ذلك المستوى على انتظامه.

وقد ذهب على الشمسي في تأكيده على العلة الرئيسية لانحطاط مستوى المعيشة، إلى أن السبب في ذلك يرجع إلى سوء توزيع الثروة الزراعية، وزيادة عدد

السكان بالنسبة لوارد الثروة القومية والقدرة العامة على الإنتاج، وهو ما لم تشر إليه كافة برامج الأحزاب السياسية التقليدية. وفي تأكيده على ظاهرة زيادة السكان وأثرها على مستوى المعيشة، أوضح الشمسي أن حركة السكان زيادة أو نقصاً يختلف أثراًها باختلاف النظم الاقتصادية، فإذا تكاثر عددهم في بلد بلغ درجة عالية من التقدم والرقى وتوافرت لديه رءوس الأموال وقامت الزراعة والصناعة فيه على النظم الحديثة، كان ثراء السكان غالباً من بواسعه ازدياد الرخاء، لأنه يزيد من قوة الاستهلاك لتوافر القدرة الشرائية، وذلك بخلاف البلدان التي لم تقطع شوطاً كبيراً في التنظيم الاقتصادي، فإن الإنتاج القومي فيها لا يساير ثروة السكان، تماماً كما في مصر. هنا بالإضافة إلى الأثر السلبي لزيادة السكان والمتمثل في زيادة عدد المعطلين وارتفاع نسبة الجرائم وغير ذلك من الآثار الاجتماعية والصحية.

ولمواجهة المشكلات التي يعاني منها الريف المصري، رأى على الشمسي ضرورة تشجيع الملكيات الصغيرة، لأن صغار الملاك يمثلون العمود الفقري للأمة، وهم من الوجهة الاجتماعية عنصر اعتماد واستقرار داخل المجتمع، لعدم اتجاههم إلى الترّุعات المتطرفة، وبالتالي فإن الإكثار من الملكيات الصغيرة يعد سياسة رشيدة من التاحيدين الاقتصادية والاجتماعية، ويكون ذلك عن طريق:

أولاً: قيام الحكومة ببيع أراضيها المزروعة لصغار المزارعين بعد تقسيمها إلى ملكيات صغيرة، وأن يكون البيع بشروط ميسرة وعدم احتفاظ الحكومة من تلك الأرضي إلا بالقدر اللازم للتجارب الزراعية.

ثانياً: تخفيف الأعباء الضريبية عن كاهل الملكيات الصغيرة تحقيقاً للعدالة الاجتماعية.

ثالثاً: تنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر الصغير، لأن تضخم عدد السكان يؤثر على قانون العرض والطلب وسلب من المالك الصغير حرية التعاقد.

رابعاً: أن يقتصر بنك التسليف الزراعي في معاملاته على صغار الملاك.

خامساً: قصر الوقف على الأغراض الخيرية دون سواها لما يترتب على ذلك من سهولة تداول الثروة من جهة، وثراء الإنتاج الزراعي من الجهة الأخرى.

ولا يمكن أن ننفي هنا مسؤولية الاحتلال في تدهور وسوء الأوضاع الصحية وانتشار مثل هذه الأوبئة والأمراض على نطاق واسع طوال فترة السيطرة البريطانية - كما أشارت إليها المعارضة - نتيجة إهمال العناية بالشئون الصحية وعدم بذل أي مجهد في سبيل تحسين صحة الريف والفالح المصري . وقد وضعت سلطات الاحتلال الإدارية الصحية . كما كانت تعرف وقتئذ . في مرتبة لا تناسب مع أهميتها ومدى خطورتها على المجتمع المصري بوجه عام . وقد ظهر ذلك بوضوح في سياسة التقتير بخصوص الإنفاق على مصلحة الصحة العمومية ، والتي لم تتجاوز في عام ١٩١٤ مبلغ ٢٠٦،٠٠٠ جنيه . وكانت الاعتمادات المقررة لمصلحة الصحة العمومية لا تزيد على ١٪ من جملة الاعتمادات المخصصة في عام ١٩١٤ . وتجدها قد وصلت إلى ٥٪ في عام ١٩٣٥ . وكان تنصيب المشاريع الصحية من الأموال العامة ضئيلاً جداً لا يكاد يذكر .

كذلك امتد أثر السياسة الاستعمارية ، كما نوهت المعارضة إلى ذلك ، إلى إفساد الإدارة الصحية والتي انعكست على الحالة الصحية لكافة أفراد المجتمع ، عندما أوجدت نظاماً من أسوأ الأنظممة ، إذ ناطت للحالقين الصحيين والدaias الإشراف على الحالة الصحية لأكثر من ٩٠٪ من أفراد المجتمع ، وقد بلغت أهمية هؤلاء ، أنهم كانوا يلقبونهم في بعض بلاد الأرياف بالأطباء وفي بلاد الصعيد بالدكتاترة . ولم يقتصر عمل هؤلاء في الأرياف فقط ، بل امتد عمله ليشمل الكشف على المصابين في بعض جهات القاهرة والإسكندرية .

وكان من المبالغة في السخرية والاستهتار بالصحة العامة . كما أشارت المعارضة وقتئذ . أن تنشيء وزارة الصحة العمومية مدارس لتخريج الحالقين والدaias ، وتضييع وقتاً طويلاً في تعليم هؤلاء الجهلة ، ومنحهم شهادات . ولقد قيل في تعليل الاستعنة بالحالقين والدaias عدم وجود العدد الكافي من الأطباء للوفاء باحتياجات المجتمع ، إلا أن ذلك لم يكن الدافع الحقيقي لوضع ذلك النظام ، فقد ثبت وجود أعداد كافية من الأطباء لم تلق اهتماماً مادياً وأدبياً من قبل الحكومة ، هذا بالإضافة إلى وجود كلية الطب والتي كانت تخرج كل عام عدداً وافراً منهم .

وكان من مساوى هذه السياسة أيضاً، أنها لم تعن عند تعميم مشروعات الري بأن تمنع أضرار تلك المشروعات من الناحية الصحية، مما ترتب عليهـ . كما سبق وأشارناـ ارتفاع نسبة المصابين بمرض الانكلستوما والبلهارسيا إلى ٨٥٪ في المناطق التي عممت فيها مشروعات الري، بعد أن كانت قبل التعميم لاتتجاوز ١٠٪ . وبالرغم من انتشار البلهارسيا والانكلستوما هذا الانتشار الواسع، فلم تتشي سلطات الاحتلال وحدات صحية متقللة لمعالجة هذه الأمراض حتى عام ١٩١٩، مما يؤكـد مدى التقصير في هذه الناحيةـ .

وبالرغم من أن مرض الملاريا كان من الأمراض النادرة قبل هذه الفترة، وينحصر في بعض المناطق الساحلية، إلا أنهـ ، ونتيجة لهذه السياسةـ ، وما ترتب عليهاـ من إهمال عمليات صرف المياه الزائدةـ ، وترك المستنقعات على حالهاـ وعدم الاهتمام بمنع تكوينهاـ ، أن أصبح مرض الملاريا من الأوبئة ذات الآثار القاتلةـ والتي كانت تتغاضى عنهاـ وزارة الصحةـ ولم تظهر حقيقتهاـ ومدى خطورتهاـ في تقاريرهاـ ^(١)ـ .

وفيما يتعلق بالإصابة بأمراض البلهارسيا والانكلستوماـ ، والتي كانت منتشرةـ في الأقاليم انتشاراً واسعاًـ ، وكان العلاج الشافي غير كبيرـ فائدةـ ما دام أصل الداءـ لم يستأصلـ ، لذلك استقدمت الحكومةـ عام ١٩٢٦ـ ، لهذا الغرضـ الدكتورـ «ليبيرـ Leperـ»ـ ، وكانـ من أكبرـ الأخصائيـنـ فيـ هذاـ الموضوعـ ، ولقد قدمـ تقريراًـ خاصـاًـ بطريقـةـ الوقايةـ منـ أمراضـ البلهارسياـ والانكلستومـاـ ، رأـيـ فيهـ أنـ خـيرـ طـرـيقـةـ للـوقـاـيـةـ منـ هـذـيـنـ المـرضـيـنـ أنـ تعـملـ المصـارـفـ أناـبـيبـ تحتـ الأرضـ وـلـيـسـ فوقـهاـ ، لأنـ المصـارـفـ الحـالـيـةـ . عـلـىـ حدـ قولـهـ . كـانـ عـبـارـةـ عنـ بـؤـرـةـ أوـبـيـثـةـ تـصـبـ فيـ التـيلـ . وـالـتـيلـ ، بـدورـهـ ، يـوزـعـهاـ فيـ جـمـيعـ جـهـاتـ الـبـلـادـ .

(١) وكانت مصلحة الصحة العمومية قد أنشئت في عام ١٨٨٦ـ ، طبقاً للقواعد التي وضعها لها المستر كليفورد نويـدـ . وقد ذكرـ «سلفا هوـيتـ»ـ في كتابـهـ «المـتـنـادـ تـقـرـيـرـ مصرـ»ـ منـ ٢٧٧ـ صـ ٦٧ـ أنـ الحالـةـ الصـحـيـةـ كانتـ منـحـورةـ وأنـهـ عندـهاـ تـعرـضـتـ مصرـ للـتكـوـيرـ فيـ سـنةـ ١٨٨٣ـ . كـانـتـ سـيـثـةـ لـدرـجـةـ آـنـ ١٨ـ،٠٠٠ـ مـرـيـضـ توـفـيـ لـعدـمـ اـسـتـيـفاءـ العـوـاـمـ الـصـحـيـةـ فيـ الـبـلـادـ ، وـلـجـهـ الـفـلـاحـينـ وـإـخـفـاءـ الـمـصـابـينـ منـ آـفـارـ عـالـاتـهـمـ عنـ مـصـلـحةـ الصـحـةـ .

وكانت قضية ردم البرك والمستنقعات قتال واحدة من أهم المشكلات التي واجهت الريف المصري، لما كانت تسببها من خطر على الصحة العامة للفلاحين باعتبارها موطنًا رئيسياً لنكاثر الحيوانات الطفيلية، لذا كانت هذه القضية موضع اهتمام العديد من الحكومات المتعاقبة وكذا الهيئات التبانية، دون أن تفعي لها حلولاً جذرية، لأن عدداً كبيراً منها كان ملوكاً لكتاب الملائكة الذين كانوا ينتعون عن ردم البرك الخاصة بهم، فضلاً عن إحداث برك جديدة.

وقد صدر أول تشريع لمواجهة هذه المشكلة في عام ١٩٠٠، ففي ٢٦ أبريل من هذا العام صدر أمر عال يقضى «بمنع إحداث الحفر». ولكن هذا الأمر الذي ظل معمولاً به حتى عام ١٩٣٩ قد قصر عقوبة هذه المخالفات على غرامة المشتبب حتى مائة قرش مما كان يعدها تهاوناً في مواجهة مثل هذه الجرائم، التي كانت تسبب أضراراً بالصحة العامة.

وبالرغم من أن صدور عدة قوانين لمواجهة هذه الظاهرة، فقد استمرت عمليات الحفر وإحداث برك جديدة، لأن العقوبات لم تكن رادعة، بالإضافة إلى تعدد إجراءات التنفيذ والأجال الطويلة، بما كان له من آثار سلبية، ثمثلت في تهاون الملوك وتقاعسهم في عمليات الردم وترك البرك على أوضاعها.

وقد أشار أحد أعضاء برمان ١٩٣٠، إسماعيل رمزى باشا - إلى أن كثيراً من البرك قد ردم بطريق الغش، لأن الأشخاص الذين كلفوا برمدها كانوا يستخدمون لهذا العمل مواد كفتش الأرز وعيadan الأذرة أو الأحطاب وبصفيفون فوقها كميات من الأتربة فلا تثبت طويلاً حتى تهال وتعلو فوقها المياه، وقد ضاع بسبب ذلك، نتيجة لعدم المراقبة في عهد الوزارات السابقة أموال طائلة.

لذا، فقد تقدم العضو المشار إليه باقتراح يقضى بإعطاء هذه الأعمال جاباً كبيراً من الرقابة مستقبلاً، وأن تحدد مسؤولية الأشخاص الذين تواطأوا واشتركوا في هذا الغش حتى أضعوا مبالغ كبيرة من ميزانية الدولة بدون فائدة، كما طالب بأن ينص في العقود التي تعقد مع المقاولين الذين يكلفون برمد البرك والمستنقعات على أن يحجز جزء من قيمة المقاولة لمدة معينة، حتى إذا ما انتهت تلك المدة ولم تظهر على سطح البرك المردومة آثار مياه أو نشع يرد إليه الجزء المحجوز، وإلا كلفتهم الوزارة بإجراء عملية الردم من جديد على ثقافتهم.

ولما كان عدد البرك والمستنقعات الحكومية والأهلية في جميع أنحاء البلاد قد بلغ نحو (٦٠٠) بركة ومستنقع، قدرت مساحتها ينحو عشرة آلاف فدان كانت تمثل - كما أشرنا - خطراً داهماً على الصحة العامة، لذا فقد طالب النائب المستقل الدكتور عز العرب في برلمان ١٩٣٦ بضرورة ردمها جمِيعاً في أقرب وقت ممكن، دون الاقتصر على ردم عدد قليل منها (٧٢) بركة فقط كل عام، وفقاً لما أعلنه الحكومة، لأن ذلك يعني «الانتظار سبعين عاماً لردمها جمِيعاً». وطالب المسؤولين بضرورة تعديل قانون البرك، وجعل العقوبة جنحة في حالة التسبب في تكثيف إحداث برك جديدة.

وفي عهد وزارة على ماهر (١٩٣٩)، وضعت وزارة الصحة مشروعَاً جديداً لمواجهة هذه المشكلة، واستعانت في ذلك بالمشروع الذي وضعته اللجنة المشكلة في عام ١٩٢٨ (وزارة محمد محمود باشا) لدراسة المسائل الخاصة برمي البرك والمستنقعات وتعقيم المياه الصالحة للشرب في القرى المصرية.

على أن هذا القانون الجديد، الذي اشتمل على ست عشرة مادة، كان يهدف إلى تخفيف العقوبة التي وضعتها اللجنة السابقة، حيث رأى أغلبية أعضاء اللجنة أن «العقوبة التي نصت عليها المادة الثالثة عشرة من هذا القانون تعتبر شديدة بالنسبة لهذه الجريمة»، مشيرة إلى أن «النص على عقوبة تصل إلى ثلاثة أشهر أو الغرامة ثلاثين جنيهاً فيه تشديد لا يتناسب مع طبيعة وحجم هذه المخالفة». وبناءً على ذلك، فقد رأت اللجنة تخفيف العقوبة باتفاق الحد الأقصى للحبس إلى شهر واحد وتخفيف الغرامة إلى عشرة جنيهات فقط، مما يؤكد أن كبار المالك، وأغلبهم أعضاء البرلمان بمجلسيه، قد لعبوا دوراً مهماً في صياغة هذا القانون الجديد، الذي ينفق ومصالحهم.

وقد تربَّى على هذا السلوك سوء الأوضاع الصحية في الريف المصري وانتشار العديد من الأوبئة والأمراض التي كانت تهدد السكان. كما أشرنا - يوجه عام مثل الحمى التيفودية والحمى الراجعة (المalaria) والأنكلستوما والدوستاريا والبلهارسيا، وبالتالي فقد كانت مثل حقلًا جديداً ومجالاً خصباً لنشاط المعارضة داخل البرلمان بمجلسيه، مما سمعرض له في إيجاز.

ففي عهد حكومة السعديين، دارت مناقشات حادة داخل مجلس الشيوخ، دلت على مدى إهمال الحكومة في مقاومة الحمى المراجعة (الملاриا)، ووجه العضو المستقل عبد الحميد عبد الحق استجواباً للحكومة حول هذه القضية، وأظهر المستجوب العديد من الأدلة والبراهين التي تؤكد مدى إهمال الحكومة في مواجهة الوباء، مما دفعها إلى ذكر بيان بعدد الإصابات التي حدثت عام ١٩٤٥، وبلغت ١٨,٨٧٧ إصابة، ١٤٣ إصابة فيما بين يناير وفبراير ١٩٤٦.

ولم يغفل المستجوب التنبؤ إلى تقاعس حكومة الوفد من قبل عن مقاومة هذا المرض، فذكر أن حكومة ٤ فبراير الوفدية، كانت قد أعلنت أن عدد الإصابات قد وصل إلى ١٢٨,٢٦٨ إصابة، واتهما المستجوب إلى نتيجة مؤذناها أن وزارة الصحة في الحكومتين لم تفعل شيئاً ولم تحصر الوباء في أسيوط بل تركته يسري إلى المنيا وبني سويف وإلى الوجه البحري أيضاً على حد قول أحد نواب المعارضة.

كذلك امتدت الانتقادات إلى حكومة السعديين داخل مجلس النواب، عندما أشار النائب المستقل إبراهيم مشالي إلى أن المسؤولين في الدولة يستنزفون من أموالها سنوياً آلاف الجنيهات لمواجهة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي يتعرض لها الريف المصري دون فائدة من ذلك، ودلل على صحة أقواله بأن إحصاء عدد المصاين باللهارسيا والإنتكتستوما قد فاق عدد سكان البلاد جميعهم، لأن «الريف إذا شفى لا يلبث أن يعود لتعريضه لعوامل العدوى من جديد»، بسبب عدم توافر المياه الصالحة للشرب، والمسكن غير الصحى، بالإضافة لسوء التغذية نتيجة حالة الفقر المدقع^٤.

وكان حسين سرى باشا قد أشار في الاستجواب الذى قدمه إلى مجلس الشيوخ فى فبراير ١٩٤٤، والذى ذكر فيه وقائع تستند إلى الأدلة والبراهين التى ثبتت تقاعس حكومة الوفد فى مواجهة الأوبئة التى انتشرت فى الوجه القبلى وإخفاءهاحقيقة الأوضاع المتردية هناك. ونوه حسين سرى إلى أن الحكومة سمحت للصحف المصرية بأن تتعرض لقضية الملاриا فى الوجه القبلى بعد أن مضى عليها عام ونصف العام، عندما بدأت الصحافة اليومية فى إنجلترا الكتابة عنها فاضطررت الرقابة إلى أن

تسبح للصحافة المصرية بالكتابة عن هذه الأوبئة والمجاعات التي حدثت في الوجه القبلي نتيجة لانتشار وباء الملاريا في العديد من المناطق هناك.

وفي أبريل من ذلك العام أيضاً (١٩٤٤) شهد مجلس الشيوخ استجواب الملاريا الذي اشتربت أحزاب المعارضة الأربعية في تقديمها. وقد بدأ الدكتور زكي ميخائيل بشارة (كتلة وفدية) يتكلّم حول الموضوع فأشار إلى أن بعوضة الجامبيا لا تزال موجودة، ولا يمكن أن يقال إنها أبىدت وأنقذت البلاد من انتشارها. فقد أظهر التحليل أن ٦٩٪ من الباقي على قيد الحياة من سكان المناطق المنكوبة مصابون بالملاريا، ولا يمكن أن يقال إنها أبىدت وأنقذت أنتشارها. وقد تساءل المستجوب ماذا فعلت الحكومة لمكافحة المرض من وقت ظهوره في إبريل ١٩٤٢ حتى أكتوبر من نفس العام؟ وقد كان إلى هذا الوقت لم يتجاوز خزان أسوان ومن الممكن مواجهته. وأضاف أن طريقة توزيع الأسبيرين عرّفت جزءاً كبيراً من هذا الدواء الغالي القيمة للإيدي العابثة. وأن من الخطأ أن يقال إن الماجاعة هي التي سببت المرض بل على العكس فالمرض هو الذي سبب الماجاعة لفقدان الكثير من وسائل الارتكاق وفقدان العادات عائلتها، وأن من العجب فعلاً بعد هذا أن تأخذ دعوى الماجاعة للتغطية على التقصير في مكافحة المرض. وقد المستجوب عدد الفحصاًيا بمائة ألف، مشيراً إلى أن «الدفن السرى» كان الأصل وأن «الدفن العلنى» كان الاستثناء واتهم الحكومة وزراة الصحة بتقصيرها في مواجهة الوباء، بالستر على وجوده في البلاد.

ثم تحدث النائب السعدي محمد خطاب فانتقد سياسة الحكومة بين التقول والفعل، عندما بشرت الحكومة بالقضاء على بعوضة الجامبيا في عام ١٩٤٣، ولم يمر سوى فترة قصيرة حتى وجدنا وزير الصحة يقول إن وباء الملاريا كان شديداً هذا العام وأنه بلغ الذروة من الخطورة في نوفمبر من نفس العام، وهو ذات الشهر الذي أعلنت فيه الحكومة في خطاب العرش أن الجامبيا قد قضى عليها نهائياً، فلو أن الحكومة أعلنت إلى الشعب حقيقة المرض لوجدت المعاونة من الجميع، وأمكنها أن تتفادى انهماء المعارضة لها بالتقصير في مواجهة الوباء، غير أنها أبى ذلك واستغلت الأحكام العرفية لتقطيم بينها وبين الشعب عزلة كثيفة.

وقد بين محمد خطاب مدى التناقض والتضارب في أقوال الحكومة مسترشداً بخطبة النحاس والتي نقلتها صحيفة المقطم، واصفًا فيها أبناء المناطق المنكوبة بقوله: «إنهم أجسام صلحاء، ووجوه تفاح ونعنعة وافية وصحوة وعافية». وفي نفس اليوم وعلى الصفحة ذاتها من هذا العدد من صحيفة المقطم وصف محافظ الإسكندرية هؤلاء الناس أنفسهم بأنهم قلوب قطعها الجروح وأنهوكها الفقر والمرض». وقد تساءل النايل في تهكم وسخرية عمن نصدقه؟ رئيس الحكومة... أم عمله في الإسكندرية؟! وقد ذكر محمد خطاب وجود موالي في المناطق المصابة لأن كل الحالات أجهضن أو متن وأن حرم عبود باشا كانت قد افتتحت مستوصيًّا للأطفال اضطررت أخيراً إلى غلقه لأنه لم يعد هناك أطفال. وقد قدر نائب المعارضة عدد الضحايا بنحو ستين ألفاً مشيرًا إلى أن هذا الرقم يعادل عدد الجنود الذين فقدتهم إنجلترا خلال عامين في الحرب الحاضرة (الحرب العالمية الثانية).

وكانت أقاليم عديدة في الوجه القبلي قد تعرضت لوجة كبيرة من الإصابة بمرض الملاريا، أدت إلى وفاة الآلاف من الفلاحين في عام ١٩٤٣، نظرًا لحالة الفقر والجهل والضعف التي كانوا يعانون منها، مما ترتب عليه سرعة وفاتهم ب مجرد الإصابة بالحمى، وقد كان للفقر الشديد أثره في قيام المصاين ببيع الأدوية والماء الطيبية التي كانت تقدم لهم بها الحكومة آنذاك لكي يشتروا بشمنها خبرًا يقتاتون به.

وقد دفع هذا الموقف الخطير في الوجه القبلي الحكومة البريطانية إلى توجيهه انتقادات حادة وعنيفة لحكومة الوفد، والإشارة إلى فشلها في معالجة تلك الأوضاع الداخلية المتردية الناجمة عن النقص الحاد في المواد الغذائية الضرورية، ومشكلة الإصابة بالملاريا، مما أتاح الفرصة - على حد قول السفير البريطاني - لل المعارضة المصرية الهجوم على الحكومة التي تحظى بالتأييد من جانب السلطات البريطانية.

وبعد مرور عامين على ظهور وباء الملاريا، اضطررت الحكومة تحت ضغط المعارضة والرأي العام، أن تقدم - لأول مرة - بيان تفصيلي عن حقيقة الأوضاع المتدحورة في جنوب البلاد، بعد محاولات من جانبها للتستر عليها وإخفائها. وقد اعترفت الحكومة بتصعوبة الحالة ودقتها، وتقدمت ببيان إلى البرلمان تناولت فيه عدد الوفيات، استنادًا إلى المعلومات التي تقدمت بها وزارة الصحة، فذكرت أن عدد

الوفيات قد بلغ (٥٠٠، ١٣) حالة وفاة، وهو رقم يبعد عن الحقيقة تماماً، وفقاً لما أنت به المعارض من بيانات، أثبتت فيها بالأدلة والبراهين أن ضعف هذا العدد قد توفي بالفعل، مما يؤكد أن الأرقام والإحصاءات التي أعلنتها وزارة الصحة لم تكن صحيحة وبعيدة تماماً عن الواقع.

ومن الغريب أنه عندما أخذ الرأي على الاقتراحات التي تقدمت أثناء المناقشات حول هذه الاستجوابات الموجهة إلى رئيس الوزراء ووزراء الصحة والتعمير والأشغال والداخلية، عن تصرفات الحكومة بقصد مكافحة وباء الملاريا، قرر المجلس شكر الحكومة والانتقال إلى جدول الأعمال^(١).

وكان من بين الانتقادات التي وجهتها المعارض أيضاً إلى حكومة فبراير الوفدية ما وصلت إليه حالة التعمير من نقص حاد في يونيو ١٩٤٢، ترتب عليه تعذر وجود الخبز والدقيق والسكر، ومعاناة الطبقات الفقيرة في الريف والمدينة من أجل الحصول على القوت الضروري. وقد تقدم النائب السعدي عبد الفتاح الشلقاني باستجواب إلى وزير التعمير يخصوصه اشتداد أزمة الغلاء وعدم وجود السلع وال حاجات الضرورية للسكان. وتساءل النائب عن السر في اختفاء الرز من الأسواق، بالرغم أن بنور القطن والكتان والفول السوداني والسمسم تتوجهها أرض مصر يكميات وفيرة، خصوصاً بذرة القطن. كما أشار المستجوب أيضاً إلى اختفاء الخبز وعدم وصوله إلى طالبيه يوماً أو بعض يوم، مما ترتب عليه قيام الجماهير بالهجوم على عربات المخابز والاستيلاء على ما فيها من الخبز بالقوة. وانتقد الشلقاني أخيراً سياسة الحكومة الخاصة بالاستيلاء على محصول القمح الجديد،

(١) وكان هناك اقتراحان، أحدهما من المعارض، تقدم به محمد حافظ رمضان، ونطه: "يرجح المجلس اللوم للوزارة لأنها قصرت في اتخاذ الإجراءات لمقاومة وباء الملاريا، ولأنها بالرغم من قيادة الكارثة التي حللت بالأقاليم المنكوبة، حاولت إخفاء الحالة تعطيله لتصديرها.

أما الاقتراح الثاني فكان مقدماً من عشرة من الأعضاء الوفديين وقد شكروا فيه رئيس الوزراء على البيانات الوافية التي أذلي بها، وعلى الجهد العظيم المبذولة التي خذلتها الحكومة لمواجهة الملاريا وسهرها على صحة المرضى من أهالي قنا وأسوان وتحديثهم، ويقرر الانتقال إلى جدول الأعمال. فتقرر الأخذ بهذا الاقتراح، مما يؤكد ما ذهبنا إليه في انتقاد موقف الأغلبية ولو كان ذلك ضد مصالح الوطن.

وفقاً للنسبة التي حددتها الأمر العسكري، وطالب النائب بأن تقوم الحكومة بوضع يدها على جميع زراعات القمح التابعة لها وكذلك الدواائر الواسعة لكتاب الملوك، على أن يتم التوزيع بمعرفتها.

ثم تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني عن مدى الغبن الذي يتعرض له الريف والفلاح، لوقوع عبء التموين على كاهله، وأساسه القمح والذرة والأرز، وهذه مرتبطة بالفلاح المنتج لها. وأشار إلى أن التقديرات التي فرضت على الفدان المترر قمحاً ثلاثة أرداد ونصف الأردب، وهو تقدير مجحف، ولم يتمكن صغار الزراعة من الوفاء بالكمية المحددة عليهم لعدم كفاية ناتج زراعتهم، فاضطربوا واحتضنوا الأوامر العسكرية إلى شراء كمية من المحصول حتى لا يقعوا تحت طائلة العقوبات العسكرية القاسية. وقد أكد بعض نواب المعارضة وجود هذه الظاهرة في أقاليم أخرى بجانب مديرية البحيرة التي يتحدث عنها الصوفاني.

ويعد أن وجه الصوفاني نظر الحكومة إلى الفلم الذي حاق بالفلاح الصغير بسبب هذه السياسة الخطأة، طالب المسؤولين مراعاة العدل في عمليات الاستيلاء «فليس من العدل أو المعقول أن تقوم الحكومة بفرض قرارات الاستيلاء على من يزرع ستة قرارات مثلاً، بنفس الذي تفرضه على من يملك ويزرع آلاف الأفدنة». مؤكداً أنه رأى أحد الفلاحين طريح الأرض من شدة الجوع، لعدم تمكنه من تدوف الطعام أثناء عمله طوال اليوم، كما شاهد عدداً كبيراً من الفقراء الذين لا يملكون شيئاً، وقد اضطروا إلى بيع أدواتهم المتزلية لشراء القمح الذي يسددون به ما عليهم للحكومة. واختتم الصوفاني نقاذه الموجه إلى حكومة الوفد بقوله: «إن هذا الشعب الذي كان يأمل في الحكومة أن ترفع عنه الحيف الواقع عليه حتى تسهل سبل معيشته، يقف الآن موقف الانتظار ويكان يعلن خيبة الأمل والرجاء فاحترسوا وتنبهوا إلى أن خيبة الأمل لدى الشعب قاسية و نتيجتها لا تحمد عقباها». وبينما أن الصوفاني قد استشرف المستقبل وما يحمله من متغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية عقب ثورة يوليو ١٩٥٢.

إلى جانب هذه الاتهادات التي وجهت إلى الحكومة بسبب سياستها التموينية الخطأة والتي أدت إلى إرهاق قطاعات عريضة داخل المجتمع، فقد تعرضت

لهجوم آخر من قبل المعارضة الدستورية مثلثة في جلال حسين وعبد السلام الشاذلي باشا، حيث أوضح النائبان بالأدلة والبراهين سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وقد وصف جلال حسين السياسة التي تنتهجها وزارة التموين بالخبط والارتجال. ولم تستثن بريطانيا من هذا الهجوم، فقد وجهت إليها الاتهامات من فوق منصة البرلمان باعتبارها المسئولة عن ارتفاع أسعار الحاجات والسلع الضرورية لسكان الريف والمدينة، ووصفت الرقابة التي كانت تمارسها على الصادرات المصرية عن طريق مركز تموين الشرق الأوسط Middle East Supply Center بالقصوة، كما تعرض جهاز الرقابة الخاص به إلى انتقادات مريرة.

وكان مركز تموين الشرق الأوسط قد أنشئ في عام ١٩٤١ بالقاهرة بهدف تلبية احتياجات قوات التحالف التي تدفقت على مصر، ويجربه وافقت الحكومة المصرية على أن تصدر أذونات خاصة إلا بالاتفاق مع هذا المركز الذي كانت قاعدة إشرافه قصر الواردات على الضرورة القصوى، وهذه السياسة لم تخف حدتها إلا في يناير ١٩٤٥.

وبالرغم من التزام الحكومة بتوفير احتياجات قوات الحلفاء، فإن الحكومة البريطانية لم تؤدّ أثمان تلك السلع لها وخلفائها نقداً أو سلعاً، بل كانت تؤديه عن طريق البنك الأهلي بما كان يصدره من العملة الورقية التي تطلبها بريطانيا، ومن هنا نشأت مشكلة الأرصدة الاسترلينية التي بلغت خلال الحرب وبعد انتهاءها حوالي ٤٥٠ مليون جنيه، وهذه الأرصدة كان لها دخل كبير في إفقار البلاد، فضلاً عن أنها كانت من أهم أسباب التضخم وهبوط قيمة الشريان للنقد، مما أدى إلى هذا الغلاء الكبير في الأسعار وارتفاع تكاليف المعيشة. فقد بلغ مجموع البنوك الذي أصدره البنك الأهلي في يناير ١٩٣٩، ٢١، ١٠٠، ٠٠٠ جنيه مصرى، ويبلغ في ديسمبر ١٩٤٤، ١٢٢، ٠٠٠، ٠٠٠ جنيه مصرى، ثم ارتفع في أبريل ١٩٤٥ إلى ١٢٦ مليوناً من الجنيهات أي ما يقرب من ستة أضعاف ما كان عليه قبل الحرب، مما يوضح بجلاءً أثر التضخم على ارتفاع نفقات المعيشة، والدور الذي لعبته بريطانيا في تدنى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية خلال هذه الفترة.

وقد حظيت مشكلة الغلاء وارتفاع نفقات المعيشة باهتمام كبير من قبل البرلمان

بمجلسه بوجه عام والمارضة الوطنية بوجه خاص، بعد أن واصلت الأسعار ارتفاعها الحاد، فاقت قدرات الطبقات الفقيرة والمتوسطة فوفقاً للإحصاءات الرسمية التي كان يدلّى بها بعض المسؤولين وصل هذا الارتفاع إلى ٢٦٦٪، وفقاً للأسعار الرسمية وليس أسعار السوق السوداء المشتركة وقتنة، والتي بلغت أكثر من ٥٠٠٪، مما دعا البعض إلى المطالبة بسن قانون شديد الأحكام لكافحة السوق السوداء وتضييق حرية الأغنياء في الشراء، خصماً لعدم رفع الأسعار، وعمم نظام البطاقات التموينية والتدقيق في تفاصيله، وعند الاقتضاء إخضاعها كلها للتعير الجيري.

ورأى آخرون العمل على امتصاص الأموال الزائدة عند الأغنياء حتى تضعف لديهم قوة الشراء، بعديد من الوسائل والإجراءات مثل الضرائب التصاعدية أو القروض، أو بسياسة السوق المفتوحة والتي تتلخص في بيع الحكومة لبعض الأسهم والstocks مثل هؤلاء، بينما انتقد آخرون سياسة بعض الحكومات لمواجهة الغلاء بفتح إعنة غلاء للموظفين، دون النظر بعين الاعتبار إلى وجود طوائف أخرى لا تتقاضى أجوراً ثابتة كعمال الزراعة مثلاً. وقد طالب أحد نواب المارضة حكومة الوفد الأخيرة بأن تصدر قانوناً بوضع حد أدنى لأجور العاملين في مجال الزراعة والصناعة.

كذلك طالب النائب الاشتراكي إبراهيم شكري حكومة الوفد الأخيرة أيضاً بوضع قانون لتحديد قيمة الإيجارات الزراعية، لما له من أثر كبير في وقف تيار ارتفاع أسعار المنتجات والسلع الفضورية، ولأن وجود ملكيات كبيرة في يد عدد محدود من الأمة من شأنه تكاثر الأموال عند هذه الفئة الغنية، وبالتالي انفاقها فيما لا ينفع المجتمع، بل يحدث الفساد. واقترن النائب المستقل الشيخ عبد البر تعالى تحفيض قيمة إيجار الفدان الذي يصل إلى نحو سنتين جنيهًا حتى عشرين جنيهًا، مما يترتب عليه خفض أسعار السلع والمنتجات الأخرى، لمصلحة الطبقات الفقيرة.

ولما كانت الأزمة الحقيقة ترجع إلى سوء توزيع الثروات، لذا فقد كان من الطبيعي مواجهة ذلك بتحديد الملكية، من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير أكبر قدر ممكن من رءوس الأموال لمشروعات التنمية. وقد اقترح النائب السعدي

محمد خطاب أن تقدم الحكومة بمشروع قانون لتحديد الملكية الزراعية، باعتباره الطريق إلى الإصلاح الفعلى.

وكان محمد خطاب قد تقدم أثناء عضويته بمجلس الشيخ، بمشروع قانون إلى البرلمان في عام ١٩٤٤ ، طالب فيه بتحديد الملكية الزراعية بخمسين فدانًا مستقبلاً، غير أن هذا المشروع، بالرغم من حرصه الشديد في تناول قضيائ� الإصلاح، ووجه يمعارضة شديدة داخل المجلس الذي كان أغلبيّته الساحقة من كبار المالك. وقد يقى المشروع معلقاً حتى خرج محمد خطاب من المجلس فكتبت اللجنة المختصة ببنظه تقريراً دافعت فيه عن الملكيات الكبيرة وفائدها للاقتصاد القومي وعن قدرة المالك الكبير دون الصغير على تمويد الانتاج ورفضت المشروع، مما أدى إلى وأده ولبدأ في عام ١٩٤٧ ، ويقال إن الحزب السعدي، الذي كان ينتمي إليه محمد خطاب قد اتخاذ قراراً بفصله من الحزب نظراً لاصراره على التقدم بهذا الاقتراح.

ومن الغريب أن موقف حزب الوفد وزعيم المعارضة فيه صبرى أبو علم كان أكثر تشدداً من موقف الحكومة بخصوص مشروع محمد خطاب السابق الإشارة إليه، ولم يكن تقديم ذلك الاقتراح الخاص بنقل المشروع إلىلجنة - تمهدًا لهأده - إلا بإيعاز واتفاق بين صبرى أبو علم زعيم المعارضة في مجلس الشيخ، وبين رئيس المجلس (محمد حسين هيكل)، وكان هذا النقل مفهوماً بين زعيم المعارضة ورئيس المجلس، مما يؤكّد حرص النخبة الحاكمة ، والتي كان يتكون منها أعضاء البرلمان بمجلسه على حرمان المجتمع المصري من حق التمتع ببعض المشروعات الإصلاحية ضماناً لاستمرار تبعيته لها، كما ظهر بوضوح أثناء مناقشة مشروع محمد خطاب في مجلس الشيخ^(١).

(١) وهو جدير بالذكر واللاحظة أن مراد باشا وعيه - أحد أعضاء مجلس النواب قد تقدم باقتراح إلى المجلس في أبريل ١٩٤٥ يقضى بدعوة كبار الأئرياء من المالك والرأسماليين إلى التبرع لفتح مطاعم شعبية تقدم لل فلاحين المعوزين وجبة من الطعام مجاناً . وقد أثار هذا الاقتراح مناقشات داخل المجلس استمرت أيامًا ، كما تناولته باللقد بعض صحف المعارضة وقتلت واعتبرت ذلك مهانة للنفس البشرية .

الفصل الثاني

الأحزاب والقضية الوطنية

أولاً : أحزاب القصر ودستور ١٩٢٠

ثانياً: الأحزاب المنشقة على الوفد :

- أ- السعديين
- ب- الكتلة الوفدية

أولاً، أحزاب القصر ودستور ١٩٢٠

لما كان القصر في مقدمة القوى السياسية التي تأثرت سلباً بصدور دستور ١٩٢٣ بالرغم من السلطات الواسعة التي استحوذ عليها عملياً في إطار هذا الدستور، إلا أنه لم يكتف بهذا، فقد أقدم الملك فؤاد عقب صدوره على تأليف أحزاب له وذلك بعد أن فشل في السيطرة على حزب الأحرار الدستوريين، ولهذا كلف حسن باشا نشأت رئيس ديوانه بتأليف حزب الاتحاد الذي أعلن عنه في ١٠ يناير ١٩٢٥، وذلك لاستخدامه في الخليلة دون وصول الوفد إلى السلطة، بعد تجربة وزارة الشعب المريدة مع الملك، ولبيوازن به في البرلمان بين الوفد والأحرار الدستوريين فيما يكون في صالحه، دون اللجوء إلى حل البرلمان وإجراء انتخابات جديدة.

ولضمان تحقيق أهداف القصر في السيطرة على البرلمان، استصدرت وزارة أحمد زبور باشا مرسوماً في ٢٤ ديسمبر ١٩٢٤ يقضى بحل مجلس النواب، وحددت في ذات الوقت يوم ٦ مارس من العام التالي، موعداً لانعقاد المجلس الجديد، بعد أن اطمأنّت على تعيين إسماعيل صدقى وزيراً للداخلية في التاسع من ديسمبر، ذلك الرجل الذي كان يتمتع بخبرة وقدرة وجراة لا تبارى في العبث بالانتخابات والتأثير على نتائجها. وبالفعل ثُمت الانتخابات في ظل قانون جديد فصل لصلاحة المرشحين الموالين للحكومة في ١٢ مارس ١٩٢٥.

وبالرغم من تلك الإجراءات التي اتخذتها السلطة والأجهزة المعنية لصالحة مرشحي الحكومة، إلا أن الوفد قد فاز فيأغلبية الدوائر الانتخابية، وحصل على ١٦ مقعداً، بينما حصل حزب الاتحاد الموالى للقصر على ٣٥ مقعداً في دوائر تركزت في الوجه القبلى والغربية والشرقية، نظراً لانخفاض نسبة التعليم، وسيادة العصبيات العائلية فيها.

وبعد أن فشلت الحكومة في مخططها، أصدرت قراراً بحل البرلمان، بدعوى إعادة العمل بقانون الانتخاب القديم الذي وضعته وزارة سعد زغلول (القانون رقم ٤ لسنة ١٩٢٤)^(١). وبالرغم من ذلك، فعندما أجريت الانتخابات في أبريل من نفس العام، ووفقاً لهذا القانون، لم يفز حزب الاتحاد إلا بخمسة أعضاء فقط، وفقاً لما ذكرته صحيفتهم (الاتحاد)، بينما بلغ عدد الفائزين الوفديين ١٥٩ نائباً. أما الدستوريون فلم يتعد عددهم ٢٨ نائباً. وحصل الحزب الوطني على خمسة مقاعد فقط، وبذلك جاءت انتخابات ١٩٢٦ مخيبة لأمال القصر وحكومة الاتحاديين، بالرغم مما بذل من جهود لضمان فوز مثلث الحزب وأتباع القصر.

على أيّة حال، فقد تضح من خلال المناقشات التي دارت في البرلمان بمجلسه عدم فاعلية حزب الاتحاد وأعضائه داخل البرلمان نظراً لقلة عدد أعضائه. فباستثناء بعض المقترفات المقدمة من نوابه، والتي لم تكن ذات أهمية، لم تعثر على أيّ أثر لهؤلاء داخل المجلس، مما يؤكد عدم شعبية الحزب في الشارع المصري. ومن ثم فقد اعتمد على الإثارة الصحفية من قبل صحيفتهم (الاتحاد)، وما كانت تردداته من شائعات عن استبداد رئيس مجلس التواب المنتخب سعد زغلول بالتواب وإرغامهم على التزول عن إرادتهم الخاصة، وأنه المستول على أصحاب البلاد من فساد، وذهبت الصحيفة في هجومها إلى حد أن صورت الشعب المصري بأنه لا يستحق أن ينبع الديمقراطية والدستور، متهمة هذا الشعب بأنه يتنازل عن حقوقه ومارسته الديمقراطية لن يخدعه، وهي في هذا تقصد سعد ورفقاءه من أعضاء البرلمان.

وعندما فشل حزب الاتحاد في أداء مهمته، أقدم الملك في عام ١٩٣٠ على تأسيس حزب الشعب ليقوم على فرض الحالة المترتبة على دستور إسماعيل صدقي، الذي وسع من صلاحيات الملك على حساب سلطة الأمة، وفي ذات الوقت خلق نوعاً من التوازن بين الوفد والأحرار الدستوريين، ومحاولة تغريغهما

(١) كان هذا المجلس الذي تم حلّه بعد من أقصى المجالس النيابية عمرًا، لأنّه لم يستمر سوى تسع ساعات فيما بين انعقاده في ٢٣ مارس ١٩٢٥، وتلاوة مرسوم الحل.

من بعض عناصرهما من كبار الملوك الزراعيين، وأن يكون القصر - وليس الدستور - هو المرجعية الأساسية في الحكم، تماماً كما كان الحال بالنسبة لخزب الاتحاد، وترسيخ التزعزعات الاستبدادية للملك فؤاد. ومن العجب والمثير للسخرية، أن يتصمي هذا الحزب بـ «حزب الشعب»، وهو يبعد تماماً عن الشعب وأكثر عداء له، وتجاوزاً للدستور، وإهداه لبلاده، وهي سمة اتسمت بها أحزاب الأقلية للوصول إلى الحكم.

وكان الملك فؤاد قد عهد إلى إسماعيل صدقى تأليف وزارته الأولى، بعد أن صدر المرسوم الخاص بذلك في ٢٠ يونيو ١٩٣٠، وسلكت وزارته نفس الطريق الذى سلكته وزارتا زبور ومحمد محمود من بعده، إذ فضلت الدورة البرلانية، وأبعت ذلك بإلغاء دستور ١٩٢٣، وأعلنت دستوراً جديداً، وهو المعروف بـ دستور ١٩٣٠ الذى أشرنا إليه من قبل، كما أصدرت قانوناً جديداً للاحتجاب، أهدرت بموجب هذا وذاك كل حقوق الأمة ودعمت من سلطة القصر، مما جعل الدكتور هيكل يصفه «بأنه كان دستوراً ملكياً، بينما كان دستور ١٩٢٣ دستوراً شعبياً». وقد أتى إسماعيل صدقى هذا الإجراء بإنشاء حزب الشعب الذى كونه في ١٧ نوفمبر ١٩٣٠، ليكون مع حزب الاتحاد جبهة تهدف إلى تأييد القصر ضد العناصر المتأولة له.

وكان مجىء صدقى إلى الحكم يحقق أهدافه العدائية للنوفد، وبالتالي فقد واته الفرصة للقضاء على الأغلبية البرلانية الوفدية، وأن يحل محلها دكتاتورية يكون للقصر فيها نصيب كبير، وتمكنه في ذات الوقت من التفاوض مع الإنجليز وتسوية العلاقات المصرية البريطانية بتوقيع المعاهدة معهم. فكان ذلك الانقلاب الدستوري الذى أحدهـه بإلغاء دستور ١٩٢٣، وإنشاء ذلك الدستور الجديد الذى يتحقق ومصالح القصر والطبقة الإقطاعية والرأسمالية، التى يتمىـ إليها صدقى وأتباعه.

على أية حال، فقد بدأت الوزارة عملها بتأجيل انعقاد البرلمان شهرًا ابتداء من ٢١ يونيو ١٩٣٠، تماماً كما فعلت وزارتا زبور (١٩٢٤) ومحمد محمود (١٩٢٨). وعندما أراد النواب والشيوخ الاجتماع فى الموعد المحدد من قبل لانعقاد الجلسة (٢٢ يونيو)، ولثلاثة مرسوم التأجيل، اعترضت الوزارة على ذلك باعتبار أن

المرسوم قد صدر قبل ذلك الموعد بب يومين (٢١ يونيو)، وبالتالي فإن التأجيل يجب تنفيذه من ذلك اليوم، فاجاب عدلي يكن رئيس مجلس الشيوخ، وووصا واصف رئيس مجلس النواب بأن ذلك لا يمنع من تلاوة المرسوم في المجلسين والتقدير بأن جلسة الاعقاد التالية ستكون يوم ٢١ يوليو، أي بعد انتهاء فترة التأجيل، فطلب صدقى ياشا من رئيس مجلس النواب أن يعطيه عهداً بأن لا يتكلم أى عضو من أعضاء المجلس بعد تلاوة المرسوم، فرأى واصف ياشا فى هذا المطلب تدخلاً سافراً من الحكومة فى شئون المجلس ومساساً بكرامة أعضائه، لذا فقد رفض إعطاء صدقى هذا العهد.

ورداً على ذلك، فقد أصدرت حكومة صدقى أوامرها بإغلاق أبواب البرلمان بالسلال الحديدة، ووضعت حوله قواتها المسلحة، إلا أن الشيوخ والنواب حضروا في الموعد المحدد للانعقاد، وكلف الأستاذ ووصا واصف بوليس البرلمان بتحطيم السلاسل، فكانت تلك الحادثة المشهورة، وهي واقعة تحطيم السلاسل في ذلك اليوم، ودخول النواب قاعة المجلس وتلاوة مرسوم التأجيل، بعد أن أقسموا اليمين بالمحافظة على الدستور الذي انتهكه إسماعيل صدقى.

لنتوقف كثيراً للإشارة تفصيلاً لقانون الانتخاب الجديد الذى صاحب دستور إسماعيل صدقى، ومقارنته بدستور ١٩٢٣، بعد أن صدر الأمر الملكي بإلغائه، وحل مجلسى النواب والشيوخ، وصدور قانون الانتخاب الجديد (٢٢ أكتوبر ١٩٣٠)، والذي جاء منسجماً مع الدستور الذى ابتدعه إسماعيل صدقى، ولكننا سوف نقوم بتحليل بعض الضوء على هذا الدستور الجديد حتى تتضح لنا بخلافه أوجه الاختلاف بين دستور الشعب (١٩٢٣) ودستور الملك (١٩٣٠).

فقد حدد الدستور الجديد عدد أعضاء البرلمان بمائة وخمسين عضواً لمجلس النواب، ومائة عضو لمجلس الشيوخ، على أن يعين الملك منهم ستين عضواً والباقي بالانتخاب، بينما ترك دستور ١٩٢٣ عدد الأعضاء دون تحديد عدد ثابت، وجعل ذلك خاضعاً لعدد سكان البلاد. وبمقتضى المادة (٢٨) من الدستور الجديد، حُرمت السلطة التشريعية من حق اقتراح القوانين المالية، وأصبح هذا الحق قاصرًا على السلطة التنفيذية، بعد أن كان مقرراً في دستور ١٩٢٣ للملك ومجلس النواب،

فكان ذلك افتتاحاً على السلطة التشريعية. كما أجاز دستور صدقى هذا للحكومة الحق في فض دور الانعقاد قبل إقرار الميزانية، وقيد حق المجلس في استخدام سلاح المسئولية الوزارية، واتهام الوزراء جنائياً.

وإمعاناً في تقييد السلطة التشريعية، قرر هذا الدستور معاخذة أعضاء البرلمان عند القذف في المجلس بما يخدش الحياة العائلية أو الشخصية، أو عند العيب في الذات الملكية، أو في أعضاء الأسرة المالكة، مما أضعف من سلطة التواب. كذلك لم يسلم قاتون الانتخاب الجديد المصاحب للدستور، لم يسلم بدوره من التعديلات التي تخدم النظام الجديد، وبهذا وذلك، كانت حكومة صدقى الأولى تendum أكثر الحكومات المصرية اعتداء على الدستور، الأمر الذي أهدى كل حقوق الأمة ودعم سلطة القصر على حساب الشعب.

على أية حال، فقد كان رد الفعل للإلغاء دستور ١٩٢٣، ممثلاً في اتجاهين: الأول، قيام مظاهرات كبيرة من قبل الجماهير، كان الرد عليها أكثر عنفاً وضراوة، حيث قمعت بشدة ووحشية بعد أن أعدت الحكومة قوات كبيرة من الجيش والبوليس. أما الثاني، فقد كان حزبياً، حيث اتفق الوفد والأحرار الدستوريين على مقاطعة الانتخابات التي قرر صدقى إجراءها وفقاً للدستور الجديد، بينما لم يشارك الحزب الوطني في هذه المقاطعة، الأمر الذي ترتب عليه ظهور مجلس نواب يضم بصفة أساسية حزبي القصر، مثلاً في الاتحاد والشعب، بعد أن فاز الاتحاد بـ ٤٠ مقعداً، والشعب بـ ٨٤ مقعداً بنسبة ٥٦٪ من إجمالي مقاعد مجلس التواب، بينما حصل الوطني على ٨ مقاعد، أما المستقلون، فقد حصلوا على ١٨ مقعداً، وهو ما أسفرت عنه انتخابات مايو ١٩٣١. وعين محمد توفيق رفعت رئيساً لمجلس التواب، ويحيى باشا إبراهيم - رئيس حزب الاتحاد - رئيساً لمجلس الشورى.

وكان على البرلمان الجديد أن يرد الجميل لصدقى وحكومته، بأن يكون مؤيداً لها حريصاً على إبقاء النظام الذي ابتدعه صدقى لأن في ذلك بقاء له. ظهر ذلك بوضوح عندما وافق مجلس التواب بالإجماع في ٩ يونيو ١٩٣٢ على اتفاقية

«جغبوب» التي كان زبور ياشا قد وقعتها في ٦ ديسمبر ١٩٢٥ ، ورفض البرلمان إقرارها طوال سنوات (١٩٢٦ - ١٩٣٠) ^(١) .

عند متابعة مواقف هؤلاء التواب في البرلمان نرى ما يثير العجب والسخرية . ففي أولى جلسات اتفاق مجلس الشيوخ ، طالب التواب الحكومة بسن الكثير من القرارات لكتب الرأى بحجة الحفاظ على النظام والأمن . وعندما قدم لمجلس الشيوخ مشروع قانون جديد لجرائم التشر ، من أجل إقراره على وجه السرعة ، بناءً على طلب صدقى باشا ، وبهدف الحصول من حرية الصحافة ، وتكميم الأفواه ، دافع النائب المستقل عبد الرحمن البيلي عن القانون الجديد ، مدعياً أنه لا يتعارض مع حرية الصحافة ، وأنه وضع لعدم التزام بعض الصحف بالحدود التي وضعها القانون القديم . وفي نهاية حديثه ، رأى البيلي أنه لو التزم الصحفيون بالقانون القديم لتحقق هدف رئيس الوزراء . غير أن حديث البيلي هذا لم يمنع بعض التواب من المطالبة بالترىث في الأمر وعدم التسرع في إصدار قانون جديد للصحافة .

وباستثناء هذه المواقف ل النواب القصر - إذا جاز التعبير - لم تر أثراً يذكر لهؤلاء داخل البرلمان حتى النصف الثاني من ديسمبر ١٩٣٣ ، وفيه شهدت بداية حدوث هزة سياسية عميقة الأثر بين نواب «حزب الشعب» ورئيسهم صدقى باشا . ففي الحادي والعشرين من هذا الشهر ، أحس صدقى باشا أن السياسة البريطانية توشك أن تأخذ اتجاهًا جديداً ، وأن تدخل القصر في شتون الوزارة قد ازداد بدرجة كبيرة ، مما دعاه إلى أن يقدم استقالته في ذلك اليوم ، فقبلها الملك فؤاد ، وكلف عبد الفتاح يحيى باشا بتأليف الوزارة الجديدة في السابع والعشرين من ديسمبر . وكان تخلص الملك من صدقى راجعاً إلى شعوره بأن مركزه قد زاد تأثيراً في البلاد بدرجة أصبح يخشى معها أن يتحول إلى دكتاتور - على حد قول الملك . فرأى أن يسرع بالتخليص منه ،

(١) أرادت إيطاليا بعد مقتل السردار سيرلى ستاك عام ١٩٢٤ تحديد حدودها بين مصر وإثيوبيا ، وكانت واحدة من جغبوب تدخل ضمن هذه الحدود ، وفقاً لقرار اللجنة التي كانت قد تشكلت لهذا الغرض وحصلت هذه القضية . وقد انهارت الحكومة الإيطالية فرصة عدم وجود برلن في ظل حكومة زبور ، فطلبتوا منه أن يفاوضهم ، وبصدق لهم على أن جغبوب لإيطاليا ، فصدق زبور عليها وعرضها على البرلمان في ٦ ديسمبر ١٩٢٥ .

قبل حضور المندوب السامي الجديد، وبذلك تناهى للملك فرصة اختيار رئيس الحكومة الجديد بدون تدخل المندوب السامي.

على أية حال، فقد برع على المسرح السياسي بعد استقالة صدقى من الوزارة موقف دستورى غاية في العجب والغرابة، مثل ذلك في وجود أغلبية من حزب الشعب داخل البرلمان الذى صنعه صدقى بنفسه، دون أن يكون الحزب مثلاً في الوزارة، وهو موقف غريب للغاية، مما دفع رئيس الوزراء الجديد إلى البحث عن طريقة للخروج من هذا التناقض وذلك المأزق، فاختداء التفكير إلى التصرير بأنه مازال نائباً لرئيس حزب الشعب - أي لصدقى باشا - . وبأن الوزيرين اللذين صدر بشأنهما قرار الفصل من الحزب قد قبلوا الاشتراك في الوزارة باعتبارهما عضوين في حزب الشعب . وهو أمر أكثر غرابة يشير التساؤل عن قيادة الحزب الحقيقة، هل تتمثل في إسماعيل صدقى الذي أيدته المجموعة البرلمانية ومجلس إدارة الحزب، صاحب الأغلبية في البرلمان؟ أم عبد الفتاح يحيى باشا رئيس الوزراء الجديد، والذي سبق وقدم استقالته من هذا الحزب منذ تسعه شهور مضت؟

كان على صدقى أن يختار بين طريقين لا ثالث لهما، أما الأول، فكان يتمثل في حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة، قد تأتى بما لا يريد، حيث يفوز فيها حزب الأتحاد التابع بدورة للقصر ، أو ينحى للعاشرة ليحافظ علىأغلبية حزبه في البرلمان . وقد اختار صدقى الطريق الثاني ، فاجتمع مع مجلس إدارة الحزب في الثاني من أكتوبر ١٩٣٣ ، ليقرر الترحيب بعودة عبد الفتاح يحيى إلى حظيرة الحزب ، وتأييد وزارته ما دامت ماضيه في خطته ، قائمة بخدمة مصالح البلاد بالكلفية الواجبة . كما وافق المجلس أيضاً على عودة الوزيرين المقصولين بناءً على طلب تقدم به ثلاثة عشر من أعضاء الحزب .

وبالرغم من انحسار صدقى للعاشرة ، إلا أن ذلك لم يحل دون حدوث صدام بينه وبين رئيس الوزراء الجديد ، نتيجة تدخله - أي صدقى - في شؤون وزارته ، مع فقدان صدقى ذلك الرصيد المؤيد له من نواب حزبه ، نتيجة خضوع هؤلاء لرقابة شديدة من جانب الحكومة ، والتي كانت تشكي في مدى إخلاصهم للقيادة الجديدة للحزب والحكومة ، مما ترتب عليه وقوع مصادمات بين الطرفين شهدت به جلسات

مجلس النواب، كانت أقوالها ذلك الاحتجاج الذي قدمه النائب الشعبي محمد علام حول قيام أفراد من البوليس السري بمراسلة لقادة نواب الحزب، واعتبر النائب ذلك العمل إهانة للمجلس ومساساً بكرامة أعضائه واعتداء بالغاً على حرية النية، واحتدم النقاش بعد تدخل رئيس الوزراء، طالباً من رئيس المجلس منع العضو من الكلام في هذا الموضوع، مما دعا نواب الشعب وعلى رأسهم صدقى إلى الانسحاب من الجلسة احتجاجاً على موقف رئيس الوزراء، باعتباره اعتداءً عليهم، كنواب لهم حرية الحركة والقول، أعقب ذلك تقديم صدقى استقالته إلى مجلس النواب، والتي كانت موضوع استجواب للحكومة وقع عليه خمسة عشر نائباً يمثلون الحزب الوطنى والمستقلين وتسعة أعضاء من نواب الشعب، بعد ما تبين أن الحكومة قد ضغطت على النواب لقبول الاستقالة، بعد أن هددتهم بإنهاء الحياة النيابية، وحل مجلس النواب، فى حالة رفضهم الاستقالة.

ثم تعرض صدقى لموقف آخر أشد قسوة ومرارة على نفسه، لم يشفع له ما قدمه من خدمات جليلة للفنر والنظام القائم على الاستبداد، عندما تقدم بطلب إلى مجلس النواب للتحقيق معه فيما نشرته صحيفة البلاغ بخصوص الآباء المتعلقة بأعمال اللجنة الخاصة يفحص أعمال مشروع كورنيش الإسكندرية، مذكراً المجلس بما تعرض له طيلة ستة شهور منذ استقالته من الحكومة ماساً بسمعته الإدارية والشخصية، وأتبع ذلك بخطاب إلى رئيس الوزراء يرجوه تكوين لجنة مختصة للتحقيق في هذه المسائل الخاصة به والماسة بشرفه، وفقاً لقرير اللجنة الخاصة بالكورنيش. وقد تأثر صدقى لعدم رد رئيس الوزراء على كتابه، ثم دار نقاش حول أحقيته المجلس في مناقشة رسالة صدقى، وأنيرى بعض الأعضاء برفض الموضوع شكلاً و موضوعاً، وطالب النائب الشعبي محمد حسن بالعودة إلى جدول الأعمال، فرد عليه صدقى بقوله: «إن كانت مسائل الشرف لا تهمك فهى تهمنى» فكانت إجابة نائب الشعب أكثر إيلاماً لصدقى عندما قال: «إذا شئت أن أرد عليك فإن إجابتك سوف تؤلوك كثيراً». فكان ذلك يمثل قمة القسوة والتفاقق السياسى في ذات الوقت من نائب كان يخضع من قبل لتعليمات وأوامر رئيسه داخل الحزب الذى صنعه صدقى بنفسه، وكان يمثل الزعامة للأغلبية البرلمانية وقتذاك.

على أية حال، فقد وقف النائب السعيد حبيب ليهاجم الأقلية المناصرة لصدقي التي اعترضت على النائب محمد حسن، واصفًا إياها بأنها خرجت عن حدود اللبيافة، وطالب الرئيس أن يحافظ على كرامة الأغلبية، فإذا استمرت الأقلية في خطتها، كان لنا منها شيء آخر. وبعد أن احتملت المناقشة بين الأعضاء حول هذه القضية، انتهى الموضوع بموافقة الأغلبية على طلب تقدم به عشرة من النواب بإيقاف باب المناقشة والانتقال إلى جدول الأعمال، بعد أن تلقى صدقي تلك الصدمات المتلاحقة ، والتي أضيفت إلى رصيده السياسي .

في السادس من نوفمبر عام ١٩٣٤ ، قدمت وزارة عبد الفتاح يحيى استقالتها، بعد أن قضت في الحكم ثلاثة عشر شهراً ونصف الشهر . وفي الرابع عشر من ذلك الشهر ، عرض القصر على دار المندوب السامي البريطاني أن يرأس الوزارة الجديدة على ماهر أو حافظ عفيفي ، ولكن دار المندوب السامي رفضت هذه الأسماء ، وأصرت على إسناد الوزارة إلى توفيق نسيم ، نتيجة ترشيح الوفد له ، ولما هو معروف بولائه الكامل للسياسة البريطانية . وبعد أن تولى توفيق نسيم الوزارة ، رفع كتاباً إلى الملك فؤاد في السابع عشر من أبريل ١٩٣٥ ، يتضمن عودة دستور ١٩٢٣ دون تغيير ، أو دعوة جمعية وطنية لوضع دستور جديد ، وقد وافق الملك على عودة دستور ١٩٢٣ ، ثم تطورت الأحداث الدولية نتيجة للغزو الإيطالي للجحشة ، الأمر الذي ترتب عليه الاستعداد لجولة جديدة من المفاوضات بين مصر وبريطانيا ، فكان ذلك إيذانا باستقالة وزارة توفيق نسيم ، وتولية على ماهر وزارة انتقالية ، وإجراء انتخابات جديدة ، انتهت بتولي النحاس الوزارة في التاسع من مايو ١٩٣٦ ، وبهذا لم يعد لخزبي القصر (الاتحاد والشعب) قائمة تذكر في البرلمان ، بعد أن طواهما التسیان .

لقد تشكل كلا الحزبين بتدبير وإيعاز من القصر تعاونه الوزارة القائمة ، بهدف ضرب القوى المناوئة له ، وتكريس الاستبداد بالسلطة ، ضارياً عرض الحاضن بالتقاليد البرلمانية التي أرساها دستور ١٩٢٣ . وقد تكون كلا الحزبين من رجال جمعوا بين العداء للوفد ، ممثل الأغلبية في أية انتخابات ديمقراطية ، وبين الواقع تحت شكل من أشكال الإغراء ، أو شكل من أشكال التهديد ، أو بعبارة أخرى تطلعوا إلى القصر طمعاً في تحقيق مصلحة أو تخفيلاً لضياع مصالح . وقد نظر

كلامها إلى الملك أو إلى رجاله يستلهمهم الوحي فيما يصنعه، ويتبين ذلك على وجه الأخصوص فيما حدث لصدقى نفسه، رئيس حزب الشعب، فبمجرد استبعاده من رئاسة الوزارة، تم استبعاده عن رئاسة الحزب واحتير خلفه عبد الفتاح يحيى باشا رئيساً للحزب. كذلك تميز كلًا الحزبين بالاتهامية السياسية، والموافق غير الأخلاقية، فعلى سبيل المثال عندما استقالت وزارة صدقى في سبتمبر ١٩٣٣، كما أشرنا من قبل - وكان صدقى رئيساً لحزب الشعب أيضًا، وتولى عبد الفتاح يحيى رئاسة الوزارة، وأيضاً تحوال الحزب بولاته إلى رئيس الوزراء الجديد - وهو نائب رئيس الحزب - مما دفع صدقى إلى الاستقالة من الحزب في نوفمبر من نفس العام.

ثانياً، الأحزاب المنشقة عن الوفد

(١) الهيئة السعدية

عندما شكل النحاس باشا وزارته الرابعة (أغسطس ١٩٣٧ - ديسمبر ١٩٣٧) أخرج منها محمود فهمي التقراشى ومحمد غالب. وكانت الذريعة التى استندت الزعامة الوفدية إليها لاقصاء التقراشى عن الوزارة هي «عدم التجانس» وهي ذريعة مطاطة - على حد قول الدكتور بورنان - وإن كان ما شاع وقتها أن السبب الرئيسى وراء هذا الإقصاء رغبة وزير المالية مكرم عبيد باشا فى إقصاء كافة العناصر القوية من الحزب أملأاً فى إرث زعامته بعد النحاس.

على آية حال، فقد التهزم القصر فرصة الصراع الناشب داخل الوفد وسعى لتعزيز الخلاف داخل الحزب الكبير. وراحت دعاية القصر من خلال الصحف الموالية له، تهاجم زعامة النحاس - مكرم أو ما أسمته «عصبة الشر»، وتصف محاولة استبعاد التقراشى - غالباً بأنها تستهدف التمهيد لفرض أتونقراطية الرجلين، كما أفسدت الدوائر الملكية كل المحاورات التى بذلك لتسوية الخلاف داخل الزعامة الوفدية، فكان هذا إيدانًا بقيام الهيئة السعدية فى ٤ يناير ١٩٣٨، كحزب سياسى، بعد أن تم طرد التقراشى ثم أحمد ماهر من الوفد. وكان على هذا الحزب الجديد، الذى كان يمثل مصالح كبار الرأسماليين فى مصر، أن يتحالف مع

الأحرار الدستوريين، الذي كان يمثل بدوره مصالح كبار ملاك الأراضي الزراعية، وأن يرتبط بعلاقة وثيقة مع القصر، الأمر الذي جعله - وخاصة بعد وفاة محمد محمود باشا زعيم الدستوريين - من أكثر أحزاب الأقلية تأثيراً ومشاركة في السلطة القائمة، يؤكد ذلك السنوات العشر التي شارك فيها الحزب خلال حكم الملك فاروق.

ولم يقف طموح السعديين عند حد المشاركة في الوزارات القائمة، بل ذهبوا أبعد من ذلك، عندما رغبوا في تشكيل وزارة تضم عناصر من السعديين والاتحاد والشعب والمستقلين، مما يؤكد أن تحالفهم مع الأحرار الدستوريين في البداية كان تحالف مصالح، بعد أن شعروا أن الدستوريين بدأ الضغف يدب فيهم عقب رحيل زعيمهم محمد محمود باشا، ومن ثم فقد ربطوا مصيرهم بالقصر، وقد وصل هذا الارتباط غايته عندما أقيمت وزارة ^٤ فيبراير الوفدية في الثامن من أكتوبر ١٩٤٤، وأسندت رئاسة الوزارة الجديدة إلى أحمد ماهر زعيم الهيئة السعدية، باعتبارهم الأكثر اقتراباً من القصر، والأقدر على الاضطلاع بالحكم لصالح أوتوغرافية القصر. وكان برلمان ١٩٤٥، الذي كان للهيئة السعدية تنصيب الأسد في عدد أعضائه (١٢٥ مقعداً)، يعد من أطول البرلمانات عمرًا في تجربة مصر الليبرالية قبل الثورة، فلم يتعرض - كغيره - للحل أو التغيير واستمر في مباشرة أعماله حتى انتهاء حكم السعديين في يوليو ١٩٤٩، عندما جرى بحسين سري رئيساً للوزراء في وزارة التلافية، بهدف إجراء انتخابات جديدة ^٥ تمهدًا لتأليف وزارة جديدة تعبر عن الرأى الشعبي. فكان هذا إيلاتانا بأقول نجم الحزب السعدي، بعد أن تضاءل تأثيره السياسي، وخاصة عقب اغتيال زعيميه أحمد ماهر والنقراشي، هذا بالإضافة إلى افتقاده للتأييد الشعبي كسائر أحزاب الأقلية التي ربطت مصيرها بالقصر والإنجليز.

(ب) الكتلة الوفدية المستقلة

نشأ هذا الحزب في يوليه ١٩٤٢، نتيجة ثورة مكرم عبيد على بعض التصرفات الماسة بتراث الحكم، وكانت تتعلق بالمحسوبيات واستغلال النفوذ لأقرباء النحاس خاصة أسرة زوجته (رئيس الوكيل). وقد انتهت ثورة مكرم عبيد بخروجه من الوفد

ومعه سبعة عشر من الشخصيات الوفدية البارزة، ليتضمنوا بدورهم إلى صفوف المعارضة، ويكونوا نواة لجماعة سياسية جديدة، أطلقوا عليها «الكتلة الوفدية المستقلة»، وجعلوا مبدأها مستمدًا من تاريخها وأسباب تكوينها وهي أنها «الوَفْدُ مطهراً، والحكم متزهاً محرراً». وكان لشخصية مكرم عبيد، وما اكتسبه من سمعة طيبة ونزاهة أديبة، أثرها في الكشف عن سوءات ومفاسد حكومة ٤ فبراير الوفدية.

ومما لا شك فيه، أن أحمد حسين رئيس الديوان الملكي آنذاك ورجل القصر الذكي، قد لعب دوراً مهماً وبارزاً في إذكاء الخلافات بين النحاس ومكرم، مستغلًا في ذلك ثورة الأخير على الأوضاع الداخلية في الوفد، واعتراضه على بعض مطالب النحاس بخصوص الاستثناءات لبعض العاملين معه في وزارة الداخلية، على نحو تحركت معه رياح الخصومة بين الرجلين ووصلت إلى حد القطيعة. وبالرغم من المحاولات الظاهرة التي جرت من جانب القصر لاستبقاء مكرم عبيد في الوزارة بعد استبعاده منها، إلا أن تلك المحاولات لم تكن تصدر عن رغبة في تصفية الخلاف بين زعيمي الوفد، بلقدر ما كانت تهدف إلى الإبقاء على مكرم ليكون شوكة في جانب الوزارة النحاسية.

وبتأييد من القصر، بدأ مكرم يشن حملة ضاربة ضد الزعامة الوفدية، من خلال «الكتاب الأسود»، وتصاعدت الأزمة بشكل خطير، وبدأ القصر متربصاً الدوائر بالوفد بهدف إقصائه عن الحكم، وهو ما حدث بالفعل في الثامن من أكتوبر سنة ١٩٤٤، عندما أقيلت الوزارة الوفدية للأسباب التي تضمنها الكتاب الأسود. فقد أشار المرسوم الملكي لأعضاء الوزارة الجديدة التي أسندت رئاستها إلى أحمد ماهر، إلى الرغبة الصريحة في «تطهير سمعة الحكم والمساواة بين المصريين جميعاً في الحقوق والواجبات». وقام أحمد ماهر بالإفراج عن مكرم عبيد وأشاركه وتلاته من أقطاب الكتلة الوفدية في وزارته. وقد رفع مكرم إلى الوزارة مذكرة بصفته وزيرًا للمالية ذكر فيها وقائع محددة، كان قد عرضها من قبل في استجوابه للحكومة (يونيو / أغسطس ١٩٤٢)، صدرت من وزارة ٤ فبراير ١٩٤٢، ووُقعت في عهدها ما له مساس بنزاهة الحكم.

وطبقاً لنص المادة ٦٦ من الدستور، فقد قرر مجلس الوزراء بجلسة ١٢ يونيو ١٩٤٥ أن يحيل إلى مجلس النواب التقرير الذي ذهبت إليه لجنة التحقيق الخاصة بذلك، فتشكلت لجنة خاصة في مجلس النواب لهذا الغرض، واجتمعت أكثر من مرة دون أن ترى أثراً ملماً موسماً لمحاكمة المستولين الذين أشارت اللجنة إليهم باصبع الاتهام، وكان ذلك راجعاً - على حد قول روز اليوسف - إلى التدخل البريطاني بعدم محاكمة هؤلاء المستولين.

القضية الوطنية

شغلت القضية الوطنية المتعلقة بجلاء القوات البريطانية عن البلاد وتحقيق وحدة وادي النيل الجانب الأكبر من برامج ونشاط الأحزاب المصرية، وكذا المعارضة الوطنية، وحدد الاشتغال بها مقدرة وتأثير الحركة الوطنية، بل وكل الساسة المصريين على مختلف مشاريهم وإنجذابهم، وكانت المعيار الرئيسي لدى ما تمعنوا به من شعبية وحضور لدى الجماهير، كما كانت من العوامل الهامة لسقوط معظمهم من مناصب الحكم والسلطة ومن مسرح الأحداث السياسية وضياعهم في زوايا التاريخ.

وحيث تناول موقف الوفد، باعتباره طليعة الأحزاب التقليدية المصرية في تبني القضية الوطنية ومسألة الديموقратية السياسية، تُعذر الإشارة إلى حقيقة هامة لها ارتباط وثيق بظاهرة الاعتدال والتطرف في تبني المطالب الوطنية، تجاه السياسة البريطانية، لكل حزب من الأحزاب السياسية المصرية. باستثناء الحزب الوطني. هذه الحقيقة ترتبط بوجود هذا الحزب أو ذاك في السلطة أو خارجها بين صفوف المعارضة. فتجد الوفد، وهو في صفوف المعارضة يشتهد هجومه على مسلك الحكومة القائمة من ناحية، وعلى السياسة البريطانية من ناحية أخرى، ويطالب بإجراء التخابات حرة ديموقراطية، تسفر عن وزارة قوية تساندها الأغلبية البريطانية، لضمان الوصول إلى الحكم، حتى يتمكن من الدخول في مفاوضات جديدة مع الحكومة البريطانية لتعديل معاهدة ١٩٣٦، واستكمال المطالب القومية وإيجاد الحلول الملائمة للمسائل المتعلقة مع الجانب البريطاني. وقد اتضحت هذا بجلاء من

خلال مطالعتنا للصحف الوفدية خلال تلك الفترة، والتي كانت تعتمد في الأساس على حملات التشهير والإثارة الصحفية ضد حكومات الأقلية القائمة وقتها.

وعندما كان الوفد خارج الحكم، عاد مرة ثانية يرفع صوته عالياً منادياً بضرورة إلغاء الأحكام العرفية والرقابة على الصحف، حينما طالب زعيم المعارضة الوفدية مجلس الشيوخ صبرى أبوعمل، أثناء استجوابه للحكومة في مايو ١٩٤٥ بهذا المطلب، متذرعاً بأن الفروض قد تغيرت عن عام ١٩٣٩، حين أعلنت الأحكام العرفية، ولم يجد غضاضة في تقديم الوثائق والأسانيد التي ثبت صحة ذلك.

وقد تعرض موقف الوفد المتناقض هذا لهجوم عنيف من جانب المعارضة البريطانية، مذكرين الحكومة بما كانت ترددت وهو خارج السلطة، وخاصة ما يتعلق بالغاء الأحكام العرفية، والتي استخدمها الوفد ضد خصومه السياسيين، كما أشار كما أوضحتنا إلى الصحف بعدم نشر آراء المعارضة.

الشيء ذاته فعله زعماء وقادة أحزاب المعارضة، عندما طالبوا في عريضتهم المشهورة التي رفعوها إلى الملك، وكانتا يومنها خارج الحكم، بوجوب إنهاء

الاحكام العرفية وقالوا إن استمرارها جريمة، ولكنهم حينما تولوا الحكم لم يجدوا بأساس في ارتكاب الجريمة ذاتها.

وكان زعماء أحزاب المعارضة المصرية قد انتهزوا فرصة اجتماع قادة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا والصين والاتحاد السوفيتي في مصر (نوفمبر ١٩٤٣)، بهدف تنسيق جهود الحلفاء في الحرب الدائرة، وأعادوا إلى الأذهان المذكورة التي سبق أن قدمها الوفد وهو في المعارضه (أبريل ١٩٤٠)، فتقدموها بمذكرة موقع عليها كل من حافظ رمضان، ومحمد حسين هيكل، وأحمد ماهر، ومكرم عبيد، طالبوا فيها زعماء تلك الدول بجلاء القوات الأجنبية عن مصر بعد انتهاء الحرب، وأن تخضع قناة السويس للإشراف والسيطرة المصرية، مع احترام حقوق مصر في السودان، واشتراكها في مؤتمر الصلح من خلال ممارستها لسيادتها الكاملة.

على أن تلك المذكرة، وكذا مذكرة الوفد السابقة، لم تكونا إلا مجرد مناورات سياسية، الهدف منها إخراج الحكومة القائمة وقتلة. فقد قدم الوفد مذكرة، التي أشرنا إليها وهو يقف بين صفوف المعارضة نكابة في الوزارة القائمة، كذا فعلت المعارضة نكابة في حكومة فبراير الوفدية. ودللنا على صحة ذلك، وأن الأمر لم يكن سوى مناوره سياسية ذلك الموقف الذي اتخذه الوفد عندما تولى الحكم في فبراير ١٩٤٢ ، فلم نعد نسمع منه تلك المطالب الوطنية التي كان يشدق بها، بل تجااهل المطلب الخاص بالغاء الأحكام العرفية. كما أوضحنا سابقاً. كذلك فعلت الأحزاب عندما تولت الحكم، حيث تجاهلت كل مطالب كل من قبل في مذكرة نوفمبر ١٩٤٣ .

أما الحزب الوطني، أقدم الأحزاب السياسية المصرية، فقد حدد موقفه من القضية الوطنية، بالجلاء النام، وعدم فصل السودان، وتحقيق وحدة وادي النيل، دون الدخول في مفاوضات مع الحكومة البريطانية تسبق عملية الجلاء. فقد كان الحزب الوطني يرى أن أسلوب المفاوضات يؤدي إلى ضياع الوقت والجهد، وتخدير الأعصاب، وتعويذ الأمة على أن تألف قبول الأمر الواقع. وقد اتفقد الحزب الوطني الموقف التهافت الذي تتفه حكومة صدقى في معالجة القضية الوطنية، الأمر الذى يصببها بأضرار جسيمة. على أن الحزب لم يعارض فى عرض

القضية على الهيئات والمحاولات الدولية، حتى تتمكن مصر من الحصول على حقوقها. وفي حالة فشلها في ذلك، فإن الأمر يتطلب ضرورة استئناف الجهاد الوطني مع الإعداد والتنظيم له.

ولم يترك الحزب الوطني مناسة إلا واستغلها، متقدماً بمعاهدة ١٩٣٦، وبتدخل الإنجليز واعتدائهم على استقلال البلاد، الذي قتيل بوضوح في حادث ٤ فبراير ١٩٤٢، هذا بالإضافة إلى هجومه المستمر على مسلك الحكومة الوفدية، لتنصلها مما كانت تدعيه وهي تقف بين صفوف المعارضة، وخاصة فيما يتعلق بالقضية الوطنية والدفاع عن الحريات والدستور.

وإذا كانت هذه المواقف المتناقضة من قبل النخبة السياسية الحاكمة وكذا الأحزاب المصرية. باستثناء الحزب الوطني. فماذا عن المعارضة الوطنية التي تزعمها بعض النواب داخل البرلمان. هذا ما سنتحاول الإجابة عليه من خلال عرض ملخص مواقف هؤلاء من القضية الوطنية، وكذا فكرة التحالف والدفاع المشترك التي روجتها الدعاية الغربية وقتذاك، بحجة مواجهة الخطر الشيوعي.

في التاسع من أكتوبر ١٩٤٤ تم تكليف أحمد ماهر رئيس الهيئة السعودية بتشكيل وزارة جديدة خلفاً للنحاس باشا، على أن تشارك فيها كافة الأحزاب التقليدية عدا الوفد.

وكان برلن ١٩٤٥ ، الذي كان للهيئة السعودية نصيب الأسد في عدد أعضائه (١٢٥ مقعداً)، يعد أطول البرلمانات عمرًا في تجربة مصر الليبرالية قبل الثورة، فلم يتعرض للحل أو التغيير واستمر في مباشرة أعماله حتى انتهاء حكم السعديين في عام ١٩٤٩ .

وقد اجتمع البرلمان بمجلسه في الثامن عشر من يناير ١٩٤٥ ، حيث تقدمت الوزارة ب برنامجهما السياسي والاجتماعي، وكذا الشئون الداخلية والخارجية. وقد أشارت فيه إلى مثابة العلاقة بين مصر والدولة الحليفة(بريطانيا) ، وأكمل حرص مصر على الوفاء بجميع التزاماتها وتنفيذ ما تتطلبه معاهدة الصداقة والتحالف التي تربطها ببريطانيا.

وعلى هذا، فقد أوضح خطاب العرش موقف مصر من معاهدة الصداقة والتحالف، مبيناً مدى إخلاصنا في تنفيذ ما تطلبه هذه المعاهدة، وبالتالي فمن حق مصر أن تطلب من الخليفة عدم التدخل في شؤوننا الداخلية، كما حدث في ٤ فبراير (١٩٤٢)، وكان يعد تعرضاً خطيراً للاستقلال الذي تعهدت بريطانيا باحترامه في وثائق صريحة وواضحة.

على أية حال، فقد شهدت هذه الفترة وحتى إلغاء المعاهدة في أكتوبر ١٩٥١ حملة من الانتقادات الموجهة ضد السياسة البريطانية بوجه عام. فعندما تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني متقدماً السياسة الخارجية، بدأها بموضوع الجيش المصري حيث أشار إلى أن البيعة العسكرية البريطانية التي تشرفت على الجيش هي السبب في أن يكون هذا الجيش مختلفاً، موكداً أن كل خطب العرش السابقة أكدت على عزم الحكومات الوصول بالجيش المصري إلى أرقى المراتب تدريباً وتسلیحاً، ولكن الحقيقة خالفت ذلك، فحالة الجيش لا تسر أحداً، وقيل الكثير حول جلب المستحدثات في فنون الحرب، ولكن الحقائق خالفت ذلك، فالجيش لم يحصل مطلقاً على أي نوع من المعدات الحديثة المستخدمة في هذه الحرب، منذ قيام الحياة النيابية وحتى الآن، وأكّد صحة ذلك، بأنه عندما أبرمت معاهدة ١٩٣٦ طلب التحاس باشا من إنجلترا بعض الآلات والمعدات اللازمة للجيش المصري في حدود هذه المعاهدة.

ثم جاء محمد محمود باشا فطلب هذه الطلبات ذاتها، كما كرر هذا المطلب على ماهر باشا بعد ذلك. وقد بلغت الأموال التي عرضت لشراء تلك الآلات والمعدات أكثر من ثلاثة ملايين من الجنيهات، فهل أجيّت هذه الطلبات ١٩ وأجاد الصوفاني على ذلك بالمعنى. وإذا كانت قد وصلتنا بعض المعدات أو الآلات فهي أشياء قديمة بالية من مخلفات الجيوش الإنجليزية في مصر، أعطيت لنا ياغلي الأثمان وهي في الواقع لا تجدي ولا ثمر، مما يؤكد هذه الحقائق والواقع التي تدل على أن الذين يقيّمون في بلادنا ويسطرون على الجيش لا يريدون به خبراً، ومنهم ضباط يهيمون على هذا الجيش، إن لم يكن في الظاهر ففي الواقع.

وقد انتقد الصوفاني أيضاً ما أتي به صدقى باشا في معرض رده على خطاب

العرش الذي أدى به أحتمد ماهر في يناير ١٩٤٥ ، عندما أشارـ أي صدقـي باشاـ. يأتـنا نـطـمحـ فـيـ أنـ تـبـواـ مـكـانـاـ طـيـباـ بـعـدـ الـحـرـبـ تـيـجـةـ لـماـ قـمـنـاـ بـهـ خـلـيـقـتـنـاـ مـنـ الـوـفـاءـ بـتـقـيـدـ الـمـعـاهـدـةـ. رـفـضـ الصـوـفـانـيـ أـنـ يـكـونـ ذـلـكـ قـاعـدـةـ لـسـيـاسـتـاـ الـخـارـجـيـةـ، مـشـيرـاـ إـلـىـ أـنـ هـذـهـ السـيـاسـةـ يـجـبـ أـنـ تـرـكـزـ عـلـىـ حـقـنـاـ الشـابـتـ فـيـ الـحـيـاةـ، وـعـلـىـ حـقـنـاـ فـيـ الـاستـقـالـلـ كـأـمـةـ اـعـتـرـفـ لـهـاـ بـحـقـ الـاسـتـقـالـلـ، وـطـالـبـ بـضـرـورـةـ إـلـغـاءـ الـمـعـاهـدـةـ أـوـ إـعادـةـ النـظـرـ فـيـهـاـ. وـأـضـافـ بـأـنـ عـلـىـ الـحـكـومـةـ أـنـ تـأخذـ مـنـ الـمـاضـيـ عـبـرـةـ وـأـنـ تـعـلـمـ أـنـ الـاسـتـمـارـ فـيـ الـمـهـادـنـ وـالـلـيـنـ فـيـ الـمـطـالـبـ بـحـقـوقـنـاـ الـمـشـروـعـةـ لـنـ يـجـدـيـاـ نـفـعاـ إـذـاـ الشـراـهـةـ الـاسـتـعـمـارـيـةـ. وـيـجـبـ أـيـضـاـ عـلـىـ الـحـكـومـةـ الرـشـيدـةـ التـيـ تـرـيدـ أـنـ تـسـجـلـ لـهـاـ تـارـيـخـاـ مـجـيـداـ أـنـ تـكـونـ فـيـ عـمـلـهـاـ جـادـةـ وـمـتـضـامـنـةـ مـعـ الـشـعـبـ وـيـوـسـفـنـاـ أـنـ هـذـاـ الشـعـبـ الـمـسـكـينـ قـدـ وـقـعـ ثـقـةـ عـمـيـاءـ وـفـوـضـ أـمـرـهـ إـلـىـ زـعـمـاءـ وـمـحـترـفـيـ سـيـاسـةـ فـيـ هـذـاـ الـبـلـدـ فـاـضـطـرـ أـنـ يـقـفـ مـوـقـفـاـ حـرـجاـ إـذـاـ لـمـ يـصـلـ إـلـىـ تـيـجـةـ تـحـقـقـ أـمـلـهـ فـيـ هـؤـلـاءـ السـاسـةـ، مـؤـكـداـ عـلـىـ أـنـ هـؤـلـاءـ السـاسـةـ جـمـيـعـاـ مـنـ أـوـلـ قـيـامـ الـحـيـاةـ الـنـيـابـيـةـ أـحـسـنـواـ الـظـنـ بـالـإـجـمـيلـيـزـ وـاسـتـغـلـواـ ثـقـةـ الـشـعـبـ فـيـاءـ وـبـالـخـسـرانـ. ثـمـ اـسـتـرـسـلـ الصـوـفـانـيـ فـيـ حـدـيـثـهـ حـتـىـ وـصـلـ إـلـىـ الدـعـوـةـ إـلـىـ الـثـورـةـ مـنـ أـجـلـ اـسـتـرـدـادـ الـحـقـوقـ الـمـغـتـصـبـةـ.

ثـمـ تـحـدـثـ النـائـبـ الـوطـنـيـ الـدـكـتـورـ نـورـ الدـينـ طـرافـ، مـوجـهـاـ بـعـضـ الـأـسـئـلةـ إـلـىـ الـحـكـومـةـ، وـبـعـدـ مـرـورـ ثـمـانـيـةـ أـعـوـامـ عـلـىـ اـرـتـيـاطـنـاـ بـهـذـهـ الـمـعـاهـدـةـ. مـاـذاـ أـفـدـنـاـ مـنـهـاـ؟ وـمـاـ الـذـيـ جـدـ فـيـ شـتـونـنـاـ؟ وـمـاـ هـوـ مـوـقـفـ الـطـرفـ الـآخـرـ الـمـتـعـاـقـدـ مـعـنـاـ؟ وـأـجـابـ عـلـىـ هـذـهـ الـتـسـاؤـلـاتـ بـقـولـهـ، إـنـاـ لـمـ نـسـفـدـ شـيـئـاـ مـنـ عـقـدـ هـذـهـ الـمـعـاهـدـةـ، وـلـمـ يـجـدـ جـديـدـ فـيـ شـتـونـنـاـ، إـذـاـ مـاـ تـغـاضـيـتـاـ عـنـ بـعـضـ الـمـظـاـهـرـ التـيـ لـاـ تـغـيـرـ مـنـ الـجـوـهـرـ شـيـئـاـ. فـاـلـجـيوـشـ الـأـجـنبـيـةـ لـاـ تـزالـ تـمـلاـ الـبـلـادـ، وـمـسـأـلـةـ السـوـدـانـ لـمـ تـقـدـمـ فـيـ سـبـيلـ الـحلـ خـطـوةـ وـاحـدةـ، وـكـلـ التـزـامـ أـلـزـمـ بـهـ الـطـرفـ الـآخـرـ يـمـقـضـيـ هـذـهـ الـمـعـاهـدـةـ لـمـ يـحاـوـلـ أـنـ يـقـدرـهـ أـوـ يـعـملـ بـهـ أـوـ يـتـقـيـدـ بـهـ، مـؤـكـداـ أـنـ هـذـاـ رـأـيـ الـأـحـزـابـ التـيـ عـقـدـتـ الـمـعـاهـدـةـ، فـقـدـ صـرـحـ بـذـلـكـ النـحـاسـ باـشـاـ فـيـ تـصـرـيـحـاتـ وـبـيـانـاتـ وـمـذـكـراتـ كـثـيرـةـ، قـبـلـ أـنـ يـتـولـىـ الـحـكـمـ فـيـ فـبـرـاـيـرـ ١٩٤٢ـ، كـمـاـ صـرـحـ بـهـ زـعـمـاءـ الـمـعـارـضـةـ وـهـمـ رـجـالـ الـحـكـمـ الـآنـ، عـنـدـمـاـ كـانـواـ يـقـفـونـ فـيـ صـفـوفـ الـمـعـارـضـةـ.

وكان النحاس باشا قد أعلن في إحدى خطبه في أغسطس ١٩٤١ ، الخصومة الصريرة بين مصر وإنجلترا . على حد قول سرى باشا رئيس الحكومة آنذاك . عندما قال . فيما قال . «لم يكن يدور بخليقنا ألا يمر عام واحد على هذا التحالف حتى تنهار الآمال وتقلب الأحوال ، ويتأتى هذا الانقلاب الذي قام على إهانة حقوق الأمة وتفسيع كرامتها وأخلاقيها . جاء هذا الانقلاب فعكس الأوضاع وقلب الآية ، وانقلب تنفيذ المعاهدة على أيدي رجال هذا العهد ، أنصار النظام الحاضر ، فأصبحت غنماً للإنجليز وغرماً للمصريين ! إن سوء النية في تنفيذ المعاهدة قد بدأ جلياً للعيان ، حتى لا يحتاج إلى مزيد من شرح أو بيان . إن الإنجليز الذين يحاربون عن الدعمقاطية في بلادهم يذابون على العمل ضد الدعمقاطية في مصر » . فكان ذلك أصدق دليل على صحة ما ذهب إليه نور الدين طراف في توجيه انتقاده إلى زعماء مصر وقتله .

وقد أوضح طراف أن الأمة المصرية جميعها أكدت أن هذه المعاهدة إنما تنفذ من جانب واحد ، وأن الطرف الآخر قد أدخل بالتزاماته فيها ، فلماذا هذه التصريحات المتكررة من قبل زعمائنا بما يفيد التمسك بهذه المعاهدة ، بالرغم من أنها تمثل قيضاً والظروف التي عقدت فيها قد تغيرت تغييرًا كبيراً ، فلماذا تحاول باستمرار التمسك بها ١٩٣٦

وحقيقة الأمر ، أنه ، ومنذ أن عقدت معاهدة ١٩٣٦ وحتى إلغائها في ٨ أكتوبر ١٩٥١ ، وجميع الحكومات المصرية المتعاقبة كانت لا تترك فرصة ، إلا وتوارد حرصها الشديد على المعاهدة وعلى تنفيذ التزاماتها فيها ، بل إن بعض الحكومات قد ذهبت في تنفيذ هذه المعاهدة إلى أبعد من المحدود المرسوم بين الطرفين .

ومن الغريب أن أحمد ماهر في رده على نور الدين طراف قد ذهب إلى حقيقة أبعد من ذلك ، ولم يتردد في القول بأن سياسة حكومته سيكون محورها العمل على إزالة ما في المعاهدة من قيود مع التمسك بصداقنة حليفتنا إنجلترا تمسكاً تاماً والاعتماد عليها اعتماداً كبيراً ، موجهاً احتجاجه على العبارات التي استخدمها طراف ، وطالب النواب أن يوافقوه على التمسك بالحليفـة (إنجلترا) والاعتماد عليها في الوصول إلى استكمال الاستقلال .

والواقع أن الهيئة السعدية كانت تسير في إطار المفاوضات، ومحاولة الوصول إلى أهدافهم عن طريق حسن التعامل مع الإنجليز، وهذا ما عكشه أحمد ماهر في تصريحه لصحيفة الدستور عندما قال : «أما فيما يتصل بعلاقة مصر وإنجلترا، فإننا سنحرص دائمًا على إحكام أسباب الصداقة بيننا وبين حليفتنا العظمى ، ولن ندخل وسعاً أو نالو جهداً في الوفاء بعهودنا ، والقيام بالتزاماتنا، حتى نقيم الدليل على أن مصر أهل للثقة بها». وأضاف ماهر «إن هذه الخطة هي أقرب الخطط وأيسرها لتحقيق ما ترجوه مصر من إقامة حليفتها بعدم الاستمساك بالخصوص التي وردت في المعاهدة تحت ضغط ظروف معينة ليست الثقة من بينها». فكان هنا تمهدًا لمفاضات التراثي فيما بعد، إلا أنها فشلت، كغيرها، الأمر الذي تطلب ضرورة إلغاء المعاهدة، وهو ما حدث بالفعل في عهد حكومة الوفد الأخيرة.

وقد دعا ذلك الموقف المتخاذل من رئيس الوزراء إلى قيام النائب الوطني فكري أبياظة، بالامتناع من احتجاج أحمد ماهر على مثل هذه الأقوال الصحيحة من قبل النائب طراف بخصوص المعاهدة، مؤكداً على أنه لم تظهر أبداً آية بأدلة من الجانب الآخر ثبت عكس ذلك، مذكرة رئيس الوزراء وزملاءه أحزاب المعارضة طالما شكوا من الشكوى من تصرفات الجانب البريطاني ومن تدخلهم في الحكم تدحلاً جرح الأمة جرحأ عميقاً. يقصد حادث ٤ فبراير ١٩٤٢ . ومن مسلكهـم في السودان فهل بعد كل ذلك ما قاله الدكتور طراف يستدعي هذا الاحتجاج عليه !!

وحقيقة الأمر أن رجال الحزب الوطني ، وبالرغم من أنهم كانوا يمثلون دائمًا أقلية في كافة البرلمانات التي شهدتها هذه الفترة، إلا أنهم كانوا أقلية يحسب حسابها وقتل وزناً كبيراً في تاريخ المعارضة البرلمانية ، وفي هذا الصدد فإن تاريخ مجادلات عبد الرحمن الرافعى مع سعد زغلول فى برلمان ١٩٢٤ تاريخ معروف، فمثلاً فى جلسة مجلس النواب بتاريخ ٧ يونيو ١٩٢٤ يدور النقاش بين سعد زغلول والصوفانى حول المفاوضة التى كان ياتمها سعد زغلول أسلوبًا لسياسه، نجد الصوفانى يرفضها «لأنها لا فائدة منها» وهذا تنفيذًا لمبدأ الحزب أساساً وهو «لا مفاوضة إلا بعد الجلاء».

كما أنهم عملوا ناصية موضوع عينه ، وهو قضية السودان ووحدة وادي النيل ،

فما من مناقشة جدلية دارت في البرلمان إلا ووجدنا رجال الحزب يشيرونها، سواء من خلال أسئلتهم أو استجواباتهم أو من خلال معرفتهم بمحاجيات الأمور في السودان. وقد شغلت قضية السودان ووحدة وادي النيل اهتمامات المعارضة الوطنية من رجال الحزب أكثر من الوفد ذاته، وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال ما كان يدور في البرلمانات حول هذا الموضوع، وظلوا على هذا الخط حتى إلغاء معاهدة ١٩٣٦.

فعلى سبيل المثال، عندما ظهر الحاكم العام للسودان كمحور فعال في الفصل بين مصر والسودان، وحاول أن يقطع الصلة بينهما، كان المتصدى له بالدرجة الأولى رجال الحزب الوطني، بدءاً من عام ١٩٣٩، وتابعوه في تصرفاته وحركاته، وصلاته بالحكومة البريطانية أكثر من الحكومة المصرية، رغم الشركة التي كانت بينهما. ظهر ذلك بوضوح في حديث النائب الوطني عبد اللطيف الصوفاني حول هذا الموضوع عندما قال، موجهاً كلامه لنواب الأمة: «تعلمون أن الأمور تسير في السودان سيراً عجيباً، فالصري أجنبي فيه لأن الحاكم يريد هذا، فلا يباح لمصرى أن يدخل السودان أو يقيم فيه، أو يتجر مع أهله، أو يتملك جزءاً من أراضيه إلا بأمر الحاكم العام، فماذا ترون في هذا التصرف المدهش العجيب؟! واستطرد الصوفاني قائلاً: «إنه لو اعترفنا بشركة السودان، فأين المساواة في هذه الشركة بين الشركين؟ ولماذا يختص شريك بكل المزايا والامتيازات وأحرمـ أنا الأصلـ حتى من النهاب إلى السودان والتجارة والتملك فيه». ثم تابعه في الحديث النائب الوطني فكري أبياظة موجهاً نصيحة إلى الحاكم العام لعدم اعتراضه بالعملة المصرية هناك ولا بالشهادات المصرية فيها، مطالباًـ أي فكريـ أبياظةـ بمجازاة الحاكم العامـ باعتباره موظفاً مصرياً.

وقد ظل الحزب الوطني متابعاً لموضوع السودان إلى أن فجر فكرى أبياظة قبلة أمام الحاكم العام وهى لفت نظر الحكومة المصرية بجهود مؤتمر الخريجين فى سبيل استقلال السودان الذاتى تحت الناجم المصرى، وهو أمر كان يحمل الإنجليز على تنبئه. وكان المؤتمر قد يلور هذه المطالب وغيرها فى مذكرة رفضها الحاكم عندما قدمت إليه، وقد استطاع فكرى أبياظة أن يحصل عليها، وعرضها على البرلمان

المصري، داعيًا في ذات الوقت الأحزاب السودانية إلى الاتجاه حول هدفهم الوطني الواحد. وقد ترتب على هذه الجهود التي بذلها الحزب الوطني زيادة مساحة المناقشات في البرلمان والصحف المصرية حول السودان ووحدة وادي النيل وذلك منذ عام ١٩٤٥.

وقد استمر الحزب الوطني متبنياً قضية السودان ومتخصصاً فيه بعد مفاوضات صدق - بيفن ومفاضات القراشي، فتجد حافظ رمضان وفكري أبياظة يشيان فكرة حق السودان في تقرير مصيره بعد حدث فقهى طويل انتهى إلى المطالبة بالخلافة ووحدة وادي النيل كمطلوب أول وإلغاء معاهدة ١٩٣٦ كمطلوب آخر وظلوا على هذا الخطاب إلى النهاية. ولعل صلاحة موقفهم تجاه هذه القضية حفز نواب الوفد على تكثيف حديثهم عن السودان، بعد أن كان مجرد فرع من موقفهم الوطني عندما يكونون في الحكم أو آراء هامشية عندما يكونون خارجه. فتجد فؤاد سراج الدين منذ عام ١٩٤٧ يتناول استقلال السودان ذاتياً وحقه في تقرير مصيره. ولعله في هذا الموقف كان يحاول إثبات وجوده أكثر وخاصة عندما دخلت «الكتلة الوفدية» البرلمان بعد خروجه عن الوفد منذ عام ١٩٤٦، وبدأ زعيمها مكرم عبيد في تتبع الوجود البريطاني، وكشف ما كان يرتكبه في سبيل فصل السودان عن مصر، وما كان يقترفه الحاكم العام في حق السودانيين حتى وصل إلى حد إفقارهم ونشر الأوبئة والأمراض بينهم، مطالبًا بتنفس المطالب، وهي حق تقرير المصير ووحدة وادي النيل وإلغاء معاهدة ١٩٣٦. غير أن جهد هذا الحزب كان محدوداً لقصر عمره في البرلمان.

واستمراراً في سياسة التفاوض والإرقاء في أحضان الخليفة، والتمسك بها، من قبل النخبة السياسية، مثلما قال أمين عثمان إن الارتباط ببريطانيا كالزواج الكاثوليكي الذي لا يمكن الفكاك منه. قام صدقى باشا، خليفة القراشى في الحكم، فى السابع من مارس ١٩٤٦، بتشكيل وفد رسمي للتفاوض مع الإنجليز تحت رئاسته، تكون من السعديين والدستوريين. ولضماننجاح تلك المفاوضات، كلف صدقى وزارة الداخلية بأن تنظم بالمال جوًّا ملائماً للمفاوضات فدارت المباحثات بين وكيل الداخلية وبين بعض الكتاب والصحفيين، طلب منهم في تلك المباحثات

أن يؤيدوا شيئاً واحداً لا وهو مبدأ التحالف مع الإنجليز، أو أن يتوقفوا على الأقل عن مهاجمته والتعرض له في الصحف، على أن ترك لهم حرية الرأي بعد ذلك في مناقشة شروط التحالف وفقاً لما يريدون^(١).

وعندما فشل صدقى وأعوانه في تحقيق هذا الجلو الملام الذى رسمه لضمان نجاح مفاوضاته مع الجانب البريطانى، قام فى ١٠ يوليو ١٩٤٦ بحملة الاعتقالات المشهورة، والتي شملت العديد من الكتاب والمفكرين السياسيين المعارضين لسياسة صدقى التي كانت تفضى، وفقاً لكلا المشروعين المصرى والإنجليزى، بتسليم البلاد للإنجليز، وربطها بعجلة الاستعمار ومطامع السياسة البريطانية الجديدة في الشرق الأوسط عن طريق الأحلاف العسكرية والدفاع المشترك.

وقد أعقبت تلك الحملة من الاعتقالات، إغلاق الأندية العلمية، ومنع الاجتماعات والمؤتمرات السياسية، بالإضافة إلى حل النقابات، وإيقاف النشر عشرة صحف معارضة لصدقى عن الصدور وأصدرت النيابة العمومية قراراً يحظر نشر أية أنباء تتصل بالتحقيق الذى تجريه، وأنذرت المخالفين بتطبيق نص المادة ١٩٣ من قانون العقوبات.

وكان من الطبيعي أن تواجه تلك الإجراءات التي اتخذتها الحكومة ضد العناصر الوطنية، بانتقادات شديدة من جانب بعض أعضاء البرلمان بمجلسه، ووجه النائب الوطنى فكرى أبياضة استجواباً إلى وزير الداخلية حول قيام الحكومة بمنع الاجتماعات الخزبية والسياسية في هذه الفظروف الدقيقة التي يجب أن يزود فيها الرأى العام بكل تفاصيل المفاوضات، التي تحدد مصير بلاده، وكذلك قيام الحكومة بمصادرة بعض الصحف وإغلاق دورها. كما تقدم النائب الوഫى محمد صبرى أبو علم زعيم المعارضة بمجلس الشيوخ بقرار إلى المجلس ينص على أن القرارات التي اتخذها مجلس الوزراء في ١١ يوليو ١٩٤٦ بتعليق بعض الصحف باطلة ومخالفة لقوانين البلاد ويقرر وجوب ترك الأمر للقضاء المختص وحده بالفصل في ذلك.

(١) أدرج في ميزانية الدولة لعام ١٩٤٧، ٤٦ مليون ٢٤٩،٠٠٠ جنيه كمحصروقات سرية لوزارة الداخلية.

وفي عهد حكومة الوفد الأخيرة، حفل عام ١٩٥٠ بسلسلة من المحادثات بين الجانبين المصري والبريطاني، لم يتحقق من خلالها تقدم ملموس بخصوص القضية الوطنية. وقد انعكس هذا الموقف في خطاب العرش الذي ألقاه النحاس في افتتاح دورة الانعقاد الثاني لمجلس النواب في ٦ نوفمبر ١٩٥٠، حيث بدا واضحاً أن الحكومة تستخدم سلاح التهديد بإلغاء المعاهدة بعد أن عجزت عن إرهاز أي تقدم ملموس من خلال المفاوضات بين الوفدين، فأعلنت «أن المعاهدة قد فقدت صلاحيتها كأساس للعلاقات المصرية البريطانية وأنه لا مناص من تحرير إلغائها ولا مفر من الوصول إلى أحکام جديدة ترتكز على أسس جديدة تقرنها جميعاً إلا وهي الجلاء الناجز الشامل ووحدة مصر والسودان تحت الناج المصري».

و فيما يتعلق بموقف مصر من التحالف الغربي، فقد تناولتها بعض المناقشات داخل مجلس النواب، وكانت تتصل بموضع الدفاع المشترك الذي كانت بريطانيا تطالب بتطبيقه مستندة إلى حجة مزداتها أن مصر معرضة بحكم موقعها الاستراتيجي وأهميتها الدولية لهجوم شيعي وأنها لا تملك إمكانية الدفاع عن نفسها مما يتطلب ضرورة اشتراكها في محاقة دفاعية أو في نظام للدفاع المشترك مع بريطانيا بحيث يمكن صد أي هجوم تعرض له البلاد.

وقد أدركت الحركة الوطنية المصرية حقيقة هذه المقترنات ومدى خطورتها على مستقبل البلاد، فأعلنت بوضوح تام رفضها الصريح لها، كما ارتفعت عدة أصوات في البرلمان متذكرة بها ومتخللة نفس الموقف، ففي مناقشة تقرير لجنة الرد على خطاب العرش في نوفمبر ١٩٥٠، انتقد كل من النائب السعدي محمد سامي موسى، والنائبين الوفديين إبراهيم طلعت وسيد حسين أغاخ، والنائب الوطني نور الدين طراف، إصرار بريطانيا على رفض الجلاء عن مصر بحججة الدفاع عن موقعها الاستراتيجي الهام وخاصة بالنسبة لمنطقة القناة، وأعربوا عن إدراكيهم لحقيقة هذه المقترنات والتوايا غير المعلنة وطالبوا بأن يترك الدفاع عن مصر لأبنائها وحدهم. وشن النائب الوفدي مصطفى موسى هجوماً شديداً على محمد حافظ رمضان رئيس الحزب الوطني والذي كان قد أدى بتصريح حول الدفاع المشترك آثار سخطاً وردود فعل عديدة لطروحه على إجماع الأمة في رفض الدفاع المشترك كأساس

للمفاوضات، وأشار النائب إلى أن آرائه تتمثل مناقصة على حساب الأهداف الوطنية، ووصف صوته بأنه صوت غير وطني، وأكد أن إرادة البلاد فوق أنها بارزة في البرلمان فهي ظاهرة محددة في المظاهرات الشعبية الراقصة لهذا الاتجاه.

وفي أوائل مايو ١٩٥١، تقدم النائب إبراهيم طلعت باستجواب إلى وزير الحرب والبحرية يخصوص عدم اتخاذ الإجراءات القانونية ضد اللواء أحمد فؤاد صادق القائد العام السابق لحملة فلسطين بسبب إدانته بتصریحات متالية في الصحف يدعو فيها إلى فكرة الدفاع المشترك عسكرياً بين مصر وبريطانيا، وإلى ضرورة اشتراك الجيش المصري في الحرب الكورية لصالح الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، وبهاجم فكرة حياد مصر. وقام المستجوب، وهو يشرح رأيه، مشيراً إلى التأثير الذي يمكن أن ينعكس على الروح المعنوية للجيش المصري نتيجة لهذه التصریحات. وطالب إبراهيم طلعت بضرورة تحريره من رتبته وألقابه ونياشينه نظراً لدعوه هذه، والتي رفضتها البلاد.

وعندما قام وزير الحرب والبحرية بعرض رأي الحكومة حول هذا الاستجواب، أشار إلى أن جموده هذا القبض على إصدار هذه التصریحات يعتبر خروجاً على التقاليد العسكرية، وزجاً لنفسه في غمار التيارات السياسية، بالإضافة إلى ما تضمنته هذه التصریحات من إذاعة لبعض أسرار الجيش المصري، وانتهى الوزير من الرد على هذا الاستجواب، بالتصريح أن الحكومة قد رأت في النهاية إحالته إلى المعاش. وقد تقدم إبراهيم طلعت بعد ذلك بسؤال إلى الحكومة حول موقفها من فكرة الدفاع المشترك وهل هو موضع مساومة مع الإنجليز، وعما إذا كانت الحكومة تعزم سن القوانين التي من شأنها إيقاف «الطابور الخامس» عند حدوده، وهو الطابور المكون من المصريين الذين يدعون لفكرة الدفاع المشترك والتعاون مع الإنجليز^(١).

(١) ووفقاً لما ذكره جمال عبد الناصر لإبراهيم طلعت خلال لقاءه معه في ٢ أغسطس ١٩٥٣، بأن الآثار التي أتاحت من جانب الضباط الأحرار إلى اللواء محمد غريب لزانته وعواقبه الوطنية رئيساً للحركة، بعد أن كانت التية متوجهة إلى اختيار اللواء أحمد فؤاد صادق رئيساً لها، غير أنهم عدلوا عن هذا الاختيار بعد أن كشف إبراهيم طلعت مساوئ هذا الرجل. انظر، مذكرات إبراهيم طلعت بعنوان: أيام الوفد الأخيرة.

وفي مايو ١٩٥١ أيضًا، قدمت ثلاثة طلبات للمناقشة بخصوص تلك القضية كان أولها موجهاً من النائب الوفدي محمد حنفى الشريف إلى رئيس الوزراء ووزير الخارجية عن المباحثات الدائرة بين مصر وإنجلترا حول حق مصر في الجلاء والوحدة، وعن عدم تحقيق الحكومة وعدها الذى قطعه على نفسها في خطاب العرش - السابق الإشارة إليه. بإلغاء معاهدة ١٩٣٦ واتفاقية ١٨٩٩ الخاصة بالسودان، وخاصة بعدما ثبت بالدليل القاطع «سوء نية الإنجليز فيما يتعلّق بموقفها الخاص بالجلاء وفقاً لشروط تعارض مع استقلال البلاد، وبعد أن شرعت إنجلترا عن طريق الحاكم الأعم بالسودان في تنفيذ سياستها الاستعمارية بفصل السودان تهائياً عن مصر».

كذلك أشار بعض النواب إلى اتهام بريطانيا لتصوّص معاهدة القسطنطينية عام ١٨٨٨ ، التي نصت على حرية المرور في قناة السويس وعلى حيادها التام ومسؤولية مصر في الدفاع عنها باعتبارها أرضًا مصرية. وقد أدان النائب الوفدي محمد بلال موقف بريطانيا الرافض لاستخدام مصر لحفلها في منع مرور الناقلات البترولية إلى إسرائيل عن طريق القناة، ووصف ذلك العمل بأن بريطانيا تستخدم إسرائيل كطابور خامس في منطقة الشرق الأوسط .

ولم يقتصر حديث المعارضة حول مسؤولية مصر في الدفاع عن القناة باعتبارها أرضاً مصرية، بل امتد الحديث ليشمل الدعوة إلى تأميمها، ظهر ذلك بوضوح من خلال تلك الآراء التي أدلوا بها جريدة الاشتراكية في ١٥ / ٧ / ١٩٥١ ، عندما وجهت إليهم سؤالاً بهذا المعنى، إذ أعرب النائب الوطني نور الدين طراف عن تأييده للفكرة بشدة خاصة وأن دواعي تأميم القناة تبدو أقوى من الدعوة لتأميم أي مرفق آخر، وأكد أن ذلك هدف يجب أن يرتفع إلى جانب الهدف في الجلاء ووحدة وادي النيل، كما أيد النائب السعدي أحمد محمد بربيري، هذه الفكرة أيضاً وشاركه في الرأي النائب الاشتراكي إبراهيم شكري، الذي أضاف بأنه يؤيد التأميم بوجه عام لأنه من المبادئ الرئيسية للاشراكية، ولكنهـ أى إبراهيم شكريـ يعطي أهمية خاصة لشركة قناة السويس باعتبارها نقطة ارتكاز للاستعمار في منطقة الشرق الأوسط. أما النائب الوفدي التقدمي عزيز فهمي فقد أبدى ترحيبه بفكرة التأميم ولكنه أوضح أن التفكير في تأميم القناة لا يجوز أن يشغل الأذهان بحيث يحول

الرأي العام عن الاستقلال الذي يمثل محور القضية الوطنية بينما تأمين القناة يمثل مظهراً من مظاهر الاستقلال. وبهذا تكون المعارض قد ربطت بين القضية الوطنية ممثلة في الجلاء العام، وتحقيق الاستقلال الكامل مثلاً في تأمين قناة السويس، وهو ما فعلته ثورة يوليو ١٩٥٢.

وما لاشك فيه أن المناقشات التي دارت داخل البرلمان الأخير قد أكدت أن مطلب إلغاء المعاهدة كان يلقى قبولاً جماعياً وأن ذلك القبول لم يكن قاصراً على النواب الوفديين فحسب، بل من المتمم للأحزاب أخرى، وخاصة الحزب الوطني، كما أنه كان يلقى قبولاً واسعاً خارج البرلمان. وقد تحقق هذا المطلب أخيراً في ٨ أكتوبر ١٩٥١، عندما أعلن النحاس باشا في بيان تاريخي أمام البرلمان إلغاء معاهدة ١٩٣٦ واتفاقية السودان عام ١٨٩٩، وإيداع المراسيم الخاصة بذلك في البرلمان، فجاء هذا البيان إعلاناً وتاكيداً لما كانت تناوله المعارضة الوطنية بأن طريق المقاومة لتحقيق الأهداف الوطنية في الاستقلال طريق مغلق، ولا يمكن الاعتماد عليه.

وعقب إلغاء المعاهدة وإعلان الكفاح المسلح كأدلة بديلة ضد الاحتلال، والذي بدأ تطبيقه فعلياً من قبل عدد من التنظيمات الشعبية، بل ومن أعضاء البرلمان ذاته، نادى الجميع بتكوين الكتائب وإعداد الفدائيين وإنشاء المعسكرات لتدريب المنطوعين على استعمال السلاح وحرب العصابات، كما اعم افتتاح العديد من مكاتب التطوع لهذه الأغراض، وكذلك لتكوين لجان قادرة على تنظيم المقاطعة الشعبية بتصورها المختلفة. وقدم النائب الوفدي محمد رفيق الطرزى إلى المجلس اقتراحاً يقتلون خاص بمحظر التعاون مع القوات البريطانية، وبتشديد العقوبات فى القانون الذى تقدمت به الحكومة الذى نصـ. فيما نص عليهـ على «فرض عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة أو السجن على كل من عقد بنفسه أو عن طريق واسطة أو نفذ اتفاقاً مع قوات عسكرية أجنبية غير معترف بشرعية وجودها في البلاد». طالب رفيق الطرزى بتشديد هذه العقوبات وأن يكون الإعدام عقوبة «لكل من أجرم فى حق بلد ووطنه، يتعاونه مع من هتكوا أمراً ضيناً وذبحوا أولادنا واتشهروا حرماننا»، مشيراً إلى أن عقوبة السجن أو الحبس «عقوبتان تتضامان أمام فظاعة الجرم الذى يرتكبه هؤلاء الخونة».

الفصل الثالث

المعارضة وقضايا الحرريات ونزاهة الحكم

أولاً، الحرريات وتشريعات الصحافة

ثانياً، نزاهة الحكم

قضايا العribات ونزاهة الحكم:

نقطة البداية في هذا الموضوع كانت تتعلق بالكيفية التي طبقت بها الأحكام العرفية، والتي كانت مثاراً للجدل والمناقشة داخل البرلمان بمجلسه بين الحكومة والمعارضة، منذ إعلانها في سبتمبر ١٩٣٩، وحتى النهاية لحرب مصر الليبية في يوليو ١٩٥٢، كما أوضحت مدى التناقضات التي وقعت فيها المعارضة، عندما كان يسعى البعض لوضع تفسيرات تبرر استمرارها أو إلغاءها، كما اعترض البعض الآخر على السلطات الواسعة التي منحت لرئيس الوزراء، باعتباره الحاكم العسكري، وكان هذا الاعتراف احتمالاً إلى نصوص القانون ومبادئ الدستور، والظروف التي كانت تمر بها البلاد وقتذاك.

فعقب اندلاع الحرب العالمية الثانية (أول سبتمبر ١٩٣٩)، قابل السفير البريطاني، على ماهر رئيس الوزراء آنذاك، وطلب منه اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق المادة السابعة من معاهدة ١٩٣٦، وإعلان حالة الطوارئ. وعلى ضوء ذلك تم إعلان حالة الطوارئ، وصدر مرسوم بإعلان الأحكام العرفية في جميع أنحاء البلاد، وعين على ماهر حاكماً عسكرياً، وحوّلت له سلطة اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للمحافظة على النظام والأمن العام، وإجراء تنفيذ العقوبات على المخالفين.

وكان البرلمان المصري في عطلته الصيفية حين اندلعت الحرب العالمية الثانية، لذلك فقد دعى لاجتماع غير عادي حدد له يوم الاثنين ٢ أكتوبر ١٩٣٩ ليعرض عليه المرسوم الخاص بإعلان الأحكام العرفية، ولكي تعرّض عليه أيضاً المراسيم بقوانين الصادرة أثناء عطلته طبقاً للمادة ٤١ من الدستور فاجتمع البرلمان بمجلسه في الموعد المحدد، واستمر الاجتماع بضعة أيام، ناقش خلالها الظروف العازلة التي تمر بها البلاد، وأقر المجلسان مرسوم إعلان الأحكام العرفية، حيث وافق مجلس

النواب بأغلبية الأعضاء الحاضرين ضد ثلاثة عشر صوتاً، ومجلس الشيوخ بأغلبية ٦٨ صوتاً ضد ٥٩ صوتاً، هم عدد الشيوخ الوفديين بالمجلس وقتذاك.

وقد لقى مرسوم إعلان الأحكام العرفية هجوماً شديداً من المعارضة، باعتبار أن مصر لم تعلن الحرب، وأنها بعيدة كل البعد عن مبادئها وقاد رأي البعض من هؤلاء أن يمقدراً الحكومة أن تعلن على البرلمان من التشريعات الكفيلة بجعل مساعدة مصر خليفتها فعالة ما يعني عن إعلان الأحكام العرفية، وما تنتهي عليه من استثناءات يأتياها الدستور ولا يرضيها القانون في الأحوال العادية، وضررها مثلاً بما حدث في إنجلترا ذاتها التي لم تعلن الأحكام العرفية، بل اكتفى برمانها وحكمتها بوضع التشريعات الكفيلة بحماية الدولة في حالة الحرب، دون تقييد حرية الأفراد أو حرية الصحافة إلا في أضيق الحدود التي تقتضيها ضرورات الحرب. وأخذ الوفد، وهو في المعارضة، بهذه النظرية ودافع عنها داخل البرلمان.

وكان من بين الذين حملوا لواء المعارضة داخل البرلمان آنذاك يوسف الجندي، وعبد الحميد عبد الحق، ومحمد سليمان غنام، حيث أثار هؤلاء ضجة حول قانون الأحكام العرفية في مجلس الشيوخ والنواب، وقد ذهب غنام إلى القول بأنه لا داعي مطلقاً لإعلان الأحكام العرفية لأنها ليست حكماً من أحكام المعاهدة. وقد استند هؤلاء المعارضون لإعلان الأحكام العرفية إلى التقرير الذي وضعته لجنة الأحكام العرفية بمجلس الشيوخ والذي تناولت فيه الأحكام العرفية من الناحية القانونية، حيث أوضحت أن الأحكام العرفية المفروضة الآن لا تستند إلى سبب من الأسباب الواردة في القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣، وإنما يستند إلى المادة السابعة من معاهدة التحالف بيننا وبين إنجلترا التي تنص على إعلان الأحكام العرفية والرقابة على الصحف^٤.

أما اعتراض عبد الحميد عبد الحق زعيم المعارضة الوفدية بمجلس النواب، فقد انصب في الأساس حول تعين رئيس الوزراء حاكماً عسكرياً ومنحه سلطات واسعة، وكانت نظرية عبد الحميد عبد الحق تقول: «إنه ليس من المقبول أن يكون رئيس مجلس الوزراء هو الحاكم العسكري، وماذا يكون الحال لو اختلف المجلس مع رئيسه وهو الحاكم العسكري؟». وقد أجاب عبد الحميد عبد الحق على هذا

التساؤل بقوله: «أنه في هذه الحالة يتقدم رئيس الوزراء باستقالته ثم يعيد تأليف الوزارة من جديد» وبهذا تكون الوزارة قد أخطأت في إسناد السلطات العسكرية إلى رئيس الحكومة لأن مبادئ القانون العامة تخالف هذا الإجراء مخالفة تامة. ثم أضاف عبد الحميد عبد الحق إلى هذه النقطة فقال «ويجوز لمجلس الوزراء أن يضيق دائرة الحقوق المتقدمة المخولة للسلطة القائمة على إجراء الأحكام العرفية، أو أن يرخص لها باتخاذ أي تدبير آخر مما يقتضيه صون الأمن والنظام العام في كل المناطق التي أجريت فيها الأحكام العرفية أو بعضها».

وإذا ما ظهر فيما بعد أن السلطات المتر�لة للحاكم العسكري واسعة، لا تتفق مع مقتضيات الظروف، أن يضيق هذه السلطات، كما له أن يوسّع فيها إذا ما حدث حادث كبير يهدّد أمن وسلامة البلاد واستقلالها. واستطرد عبد الحميد عبد الحق بالقول «بأن مجلس الوزراء لم يقدر أن الأحكام العرفية هي ضرورة على الحريرات فجاء بالكيل والهيل من أول الأمر وقال لرئيس مجلس الوزراء خذ كل سلطة ممكنة منذ الآن ولو أن كل شيء هادي في هذه البلاد».

وحقيقة الأمر، أن الأحكام العرفية قد فهمت على غير حقيقتها وأسى استعمال السلطات الاستثنائية التي أعطيت للحاكم العسكري إلى حد بعيد. وكان أساس تلك الإساءة وذلك الفساد راجعاً إلى أن رئيس الوزارة قد جمع بين صفتة وبين صفة الحكم العسكري، فمادام هو صاحب الحق والسلطة في توجيه السياسة العليا لمجلس الوزراء فإنه يستطيع أن يصدر من الأوامر ما يراه حسب هواه ومشيّته. وهو ما كان يحدث بالفعل. دون رقيب حتى من مجلس الوزراء، وبالتالي فقد كان الجمع بين هاتين الصفتين هو في الواقع مناقضاً لحكم الأحكام العرفية، لأن القانون ذاته عندما نص على اختصاصات الحكم العسكري أشار إلى أن مجلس الوزراء أن يزيد فيها أو ينقص منها، فكانه أراد بهذا أن يكون الحكم العسكري شخصاً آخر غير رئيس مجلس الوزراء. وزيراً على سبيل المثال. حتى يكون هناك معنى للرقابة التي تخضع لها الأحكام العرفية، لأن تركه بغير ضابط، فإذا كان رئيس الوزراء هو الحكم العسكري فإن الرقابة تكاد أن تنتهي لأنه يملك توجيه السياسة العامة لمجلس الوزراء. كما أوضحتنا. أي أنه يملك السيطرة على المجلس دائمًا، فإذا أراد أن

يصدر أمراً لا يجد من يعارضه وقد أشارت المذكورة التفسيرية لقانون الأحكام العرفية إلى ذلك، عندما قالت «الحاكم العسكري كالمدير أو المحافظ».

وعندما رأى على ماهر رئيس الوزراء في ذلك الوقت، أن المعارضة قوية في منطقتها وفي نظرها البعيد، اضطر إلى أن يلجم إجراء كان علاجاً لهذا الموضوع إلى حد ما، فاتفق مع المجلسين على إنشاء لجنة للأحكام العرفية ليعرض عليها كل أمر عسكري جديد وأن يتقدّم برأي هذه اللجنة. فكان هذا الإجراء علاجاً وحلّاً لهذه القضية.

وإذا كان على ماهر قد وجد علاجاً لهذه القضية، ولتفويض السلطات الممنوحة للحاكم العسكري، فإن ذلك لم يستمر طويلاً، حيث فوض مجلس الوزراء إلى الحاكم العسكري في اتخاذ ما يلزم من الإجراءات لصون الأمن والنظام، وقد ظهر ذلك بوضوح في حكومة فؤاد عز الدين، مما دعا المعارضة إلى لسان فكري أبياتة. إلى القول بأنه لا يمكن أن يكون هناك تفويض مطلق أو توكيلاً عن أمور مجهولة يعطي بهذا الشكل. ولقد أظهر هذا التفويض، الذي لم يكن على أساس، أن الحاكم العسكريين لم يتزروا بما ورد فيه، بل إنهم توسعوا كما شاءوا، موضحاً أن هذا التفويض عن مجهول، بلا قيد أو شرط، عمل غير دستوري من أساسه. إذ كيف يملك مجلس الوزراء أن يعطي تفويضاً عن أشياء يجهلها؟ وبهذه السلطات المطلقة للحاكم العسكري قيطبقها على المخربات العامة، ويحل محل البرلمان في بعض النصوص الدستورية الخطيرة، ويحل محل القضاء العادل فيأخذ ويقطع من السلطة القضائية. وهي سلطة مستقلة في الدسائير. وينشى المحاكم العسكرية ويحل محل السلطة الإدارية والمالية للدولة ويصدر الأوامر العسكرية وكل هذا، ومجلس الوزراء لا يعلم شيئاً عن هذه الدولة التي تقوم بجانبه، لأن التفويض سبق أن صدر بالجملة جزاً للحاكم العسكري، فلا تعرض التفاصيل على مجلس الوزراء «بالتجزئة» مطلقاً.

وقد طالب فكري أبياتة في استجواهه هذا بالغاء الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بالأحكام العرفية والتي تنص على أنه «يجوز لمجلس الوزراء أن يضيق دائرة الحقوق الممنوحة للحاكم العسكري، كما

يجوز له أن يرخص لهذه السلطة باتخاذ أي تدبير آخر يقتضيه صون الأمن والنظام». وكان هذا المطلب حرصاً من المعارضة على أن يكون البرلمان هو الرقيب على المحاكم العسكرية المتعقب لإجراءاته وتدابيره. غير أنلجنة الشئون التشريعية بالمجلس رفضت الأخذ بهذا الاقتراح، مما يؤكد أن السمة الخزالية داخل البرلمان قد لعبت دورها في رفض هذا الاقتراح، تماماً كما حدث في موضوع الاعتقالات، والذي دفع أمامه بأن هذا من حق المحاكم العسكرية.

وكان فكري أبياظة قد أوضح في استجوابه أيضاً، أن هذه السلطة التي منحت للحاكم العسكري قد أنسى استخدامها في عهد حكومة ٤ فبراير الوفدية، حيث امتدت إلى صميم الدستور وإلى كيان البرلمان نفسه، فقبض على ماهر واعتقل محمد طاهر وهو عضوان بمجلس الشيخ، كما قبض على النائب الوطني الدكتور فهمي سليمان. وكان الكثير من هؤلاء قد اعتقلوا بغرض تحقيق ولا توجيه تهم إليهم، وظلوا في معسكرات الاعتقال حتى أفرج عنهم في عهد حكومة السعديين.

ومن الغريب أن التحاس كان قد أشار في إحدى خطبه عام ١٩٤٠ بقوله: «هذا ما فعلوه بالدستور أما ما فعلوه وبيفعلونه بالحربيات فأنتم تعلمونه. ولقد بيت لكم في مناسبات سابقة كيف قبضوا. يقصد حكومات الأقلية. على كل مظاهر الحرية في مصر، حرية القول، وحرية الصحف، وحرية الاجتماع، وسائر الحرفيات التي يكفلها الدستور للمصريين، فضلاً عما تعرفونه من المساس بحرية الأفراد واعتقالهم وترکهم في معاقلهما إلى أجل غير مسمى دون محاكمتهم، بل دون توجيه تهم إليهم» كما أثيرت الضجة. كما أشرنا. حول قانون الأحكام العرفية في مجلس الشيخ والنواب وقتلت، وحمل لواء المعارضة ثلاثة من الوفديين وهو يوسف الجندي وعبد الحميد عبد الحق ومحمد سليمان غنام. فانتظر كيف تغير موقف التحاس وبرلمانه الوفدي تماماً عندما تولوا الحكم في ٤ فبراير ١٩٤٢ .

حرية الصحافة:

نص دستور ١٩٢٣ في مادته الخامسة عشرة على أن «الصحافة حرة في حدود القانون، والرقابة على الصحف ممحظورة، وإنذار الصحف أو وقفها أو

إلغاؤها بالطريق الإداري محظور كذلك، إلا إذا كان ذلك ضروريًا لوقاية النظام الاجتماعي».

ومن خلال المناقشات والوثائق الخاصة بهذه المادة، وجدنا أن المذكورة التي رفع به الدستور المصري جاء فيها ما يلى:

«وقد خسنت حرية الصحافة بالمادة الخامسة عشرة من الدستور، وهذه الحرية لا تقييد فيما بعد مبدئياً إلا بنصوص قانون العقوبات، فلا يمكن إقامة الرقابة المنعية عليها، ويكتنف إنذار الصحف أو تعطيلها أو إلغاؤها بواسطة الإدارة. فكل نظم قانون المطبوعات الذي صدر في سنة ١٨٨١ يجب أن تجعل مطابقة للمبادئ الجديدة»

كما ورد في مناقشات لجنة الدستور على لسان على ماهر باشا ما يلى:

«فليس يصح أن تعرض صحيفه قبل نشرها على هيئة إدارية للتصريح بنشر شيء وغريم نشر أي شيء آخر فيها. هذا لا يجوز مطلقاً في الأرمنة العادلة، ولهذا تقرر مبدأ عدم الرقابة، حتى في بروسيا العسكرية وحتى في تركيا، وكما أنت لا تزيد الفوضى، فتحن لازم الاستبداد، فأرجو أن تقرروا أن الرقابة على الصحف قبل نشرها ممنوعة».

وعندما أعلنت الأحكام العرفية على البلاد، ألقى محمد محمود باشا زعيم الأحرار الدستوريين آنذاك، خطاباً جاء فيه: «ثم إن الضرر الذي ينشأ عن مثل هذه الرقابة يصيب الحكومة نفسها، فالناس جميعاً يقدرون أن الحكومات القوية تترك للصحافة الحرية في نقادها وفي التحدث بما شاءت عن أعمالها، وتترك للرأي العام تقدير هذا الذي تقوله الصحافة، وكلما كانت الصحافة أوسع في هذه الناحية حرية، كان ذلك أوضح دليل على قوة الحكومة وعلى نزاهتها وعلى حرصها على الحرية ولاحترامها لمبادئ الدستور ونصوصه»

فهل التزمت الحكومات المتعاقبة بمثل هذه المواثيق، وتلك الحدود التي رسمت حرية الصحافة، ومنع الرقابة عليها، تفسيراً للعبارة التي وردت في المادة الخامسة عشرة من الدستور، والتي قصد بها الرقابة المنعية، هذا ما سوف نوضحه، ونبين في

ذات الوقت موقف المعارضة من ذلك ، والمناقشات التي وقعت البعض فيها ، دفاعاً عن حرية الصحافة ، مع الالتزام بالخط السياسي الذي رسمته له قياداته الخزبية .

ففي عهد حكومة ٤ فبراير الوفدية ، تقدم النائب الوطني فكري أياظة باستجواب إلى رئيس الوزراء حول التجاوزات التي تتخذه السلطات ضد الصحافة ، خروجاً عن الحيز القانوني الذي أبى للحاكم العسكري وفقاً للأوامر الصادرة في سبتمبر ١٩٣٩ . وقد ذكر المستجوب عشر وقائع تدل على هذه التجاوزات كان من بينها :

- الأمر العسكري الصادر في سبتمبر ١٩٣٩ خولفت نصوصه وحيل بين الصحف وبين نشر ما لا يتعلّق بسلامة الدولة ولا بالدفاع ولا بالأمن العام .
- حرم ذوي الحق من هاجمتهم بعض الصحف من حق الرد ، وهو حق مقرر بحكم القانون .

- أبى للصحف الحكومية أن تنشر تفاصيل الاجتماعات الوفدية وما قبل فيها وحرم على غيرها أن تنشر ما يائلاها من اجتماعات الأحزاب السياسية الأخرى .

- صودرت بعض الصحف وعطلت بسبب أخبار أجازها الرقيب .

- حيل بين الصحف وبين نشر ما هو في مصلحة الجمهور لحمايته والدفاع عنه في شؤون التموين وأشياء أخرى كثيرة .

ولم ينس المستجوب أن يذكر الحكومة بالعهد الذي قطعته على نفسها ، عندما تكلم وزير التجارة باسمها في جلسة ٢ ديسمبر ١٩٤٢ وقطع على الحكومة عهداً بـالا يتعدي الرقباء حدود الرقابة الصحفية الواردة في الأمر العسكري الصادر في سبتمبر ١٩٣٩ .

وكان من التداعي الهامة لهذا الاستجواب ، وبعد المناوشات التي دارت حوله بين الأعضاء ، داخل المجلس ، اتفاق الأعضاء على لا يتعدي الرقابة الصحفية الحدود المرسومة في الأمر العسكري السابق الإشارة إليه .

والواقع أن الرقابة على الصحف ومنع الاجتماعات العامة في عهد حكومة فبراير الوفدية قد أتاحت للوزارة أن تطلق يدها في كافة الشؤون الداخلية، بأكثر مما فعلت الوزارات الوفدية السابقة، فامتنعت فيها رقابة الرأي العام على الحكم، وأطلقت فيها يد السلطة التنفيذية في شئون التموين والاستيلاء وغيرها مما لم تكن تملكه حين كان للدستور وللقانون السلطة والسيادة. لذا كثرت الاستثناءات التي تمنع للموظفين وفشت السوق السوداء التي أتاحت الواناً من الكسب غير المشروع لم يكن للناس بها عهد من قبل، وأصبح التصدير والاستيراد مورد ثراء فاحش من غير جهد أو مشقة تذكر.

وقد تربى على ذلك اتفاق المعارضة على تقديم استجواب بمجلس الشيوخ عن الرقابة على الصحف. ففي ذات الوقت الذي كان مجلس النواب يناقش موضوع الرقابة على الصحف من خلال استجواب فكري أبياظة، كان مجلس الشيوخ منعقداً للنظر في الاستجواب الذي قدمه هيكل بasha خاصاً بالرقابة على الصحف. وكان سراج الدين وزير الداخلية وقتئذ هو المختص بمناقشة هذا الاستجواب. ووفقًا لما ذكره هيكل في مذكراته فقد جلا سراج الدين إلى طريقة كانت مألوفة بين الأحزاب المصرية آنذاك، ألا وهي طريقة المقارنة والمقاضلة بين حكومة وأخرى، فقال: «إن الرقابة في عهد الحكومة السابقة. حكومة حسين سري. كانت أشد بكثير، وعلى هذا تكون الوزارة القائمة نعمه وبركة». وكان هذا يعني أن الحرية لم يكن لها مقياس ذاتي تقاد به، أو فكرة مثالية يجب احترامها، بل تقامن مقارنة ومقاضلة بين موقف وزارة وأخرى إزاءها. وإذا فتح باب المقارنات تعذر الخروج منه أو الانتهاء فيه إلى نتيجة، مما دعا المعارضة في كافة العهود إلى الإشارة بفساد هذه الطريقة التي لا تستند إلى مبادئ أخلاقية، أو نصوص وردت في الدستور.

وقد تكرر الموقف ذاته عام ١٩٤٦، عندما تقدم محمد صبرى أبو علم زعيم المعارضة الوفدية بمجلس الشيوخ باستجواب لحكومة إسماعيل صدقى في الحادى عشر من مارس خاص بالرقابة على الصحف ومصادرتها، عندما أشار صدقى في ردہ على الاستجواب بأن «وزارة التحاس وهي في الحكم منذ ٤ فبراير ١٩٤٢ إلى أن انتهی حكمها، اتخذت من الإجراءات الخاصة بالرقابة على الصحف ما يعلم

المستجوب الذى كان وزيراللعدل فى تلك الوزارة ، وما كانت أنتظرك أن يكون المستجوب هو المتحدث عن الرقابة على الصحف . وقد كانت الوزارة التى يشترك فيها شديدة فى الرقابة عليها ، فلم تتوان مطلقاً فى ذلك» فكان هذا الأسلوب فى الرد سواء من المعارضة أو الحكومة بمثل قيمة التناقض والتفاق السياسى ، دفاعاً عن الدستور وحرية الصحافة ، بينما واقعياً كان يمثل اعتداءً على الدستور^(١) .

وكانت صحيفة روز اليوسف قد نشرت في الخادى عشر من أكتوبر ١٩٤٤، أى بعد مرور أيام قلائل على إقالة حكومة الوفد، مقالاً لعباس محمود العقاد الذي كان ينتمي إلى السعديين، يحمل عنوان «الوزارة التي تقال ولا تستقبل» وصف فيه حكومة الوفد بأنها أسوأ الوزارات التي تولت حكم البلاد منذ عرفت نظام الوزارة، وأضاف أن الجنيات التي سلفت منها في حق الوطن وفي حق الدستور، وفي حق الحرية الفردية، وحق الضمير الإنساني، لهى في الواقع نوع فريد فيما عرفناه ووعيناه وقرأناه من تاريخ الوزارات المصرية الفcriبة والبعيدة على اختلاف أنها.

وفيما يتعلق بتطبيق أحكام الدستور نصاً وروحاً، أشار العقاد إلى أن أحكام الدستور تصور للناس حريات القول والكتابية والاجتماع، غير أنه لم تبق حرية من هذه الحريات مصونة في عهد الوزارة التحاسية، وكان السجن والاعتقال شهوراً وسنوات عقوبة مرتجلة لاضمانت لأحد منها أمام كلمة تقال ولا مرد لها من سلطان القانون ولا سلطان الدستور، وكانت الحصانة البرلمانية نفسها لا تخمن أحداً من غضب لا تفسير له ولا معقب عليه غير هو الرعيم وقول الرعيم. يقصد النحاس أنه يعمل لسلامة الدولة وتقرير النظام^(٢).

(١) وفي فبراير ١٩٤٧، تقدم محمود أبو الفتح باستجواب إلى حكومة القراشي بشأن القرابة على الصحف، ولم يكن رد الحكومة يختلف عما سبق بيانه. انظر، مطابق مجلس الشيوخ، جلسة ١٢ فبراير ١٩٤٧، ص ٢٦٩، ماء زمزم.

(٢) وكان النائب المستقل عبد الحميد عبد الحق قد انتم من قبل حكومة الأحرار الدستوريين، بالتعشير في الأداء، مما أدى إلى انهيار الميزان التجاري، كما وصف الحكومة بأنها نشأت أسوأ عهد منذ عام ١٨٨٠ انتظر، مصايب مجلس النواب، جلسة ٢١ ديسمبر ١٩٣٨، ص ٢٨٣-٢٨٤.

المعارضة وتشريعات الصحافة ومجلس الدولة

عندما عهد الملك فاروق إلى النحاس باشا بتأليف الوزارة في ١٣ يناير ١٩٥٠، بعد أن فاز الوفد بالأغلبية الساحقة في الانتخابات بتمكنه من الحصول على ٢٨٨ مقعداً من مجموع عدد مقاعد مجلس النواب البالغة ٣١٩ مقعداً، كان أول إصلاح استهلت به الحكومة أعمالها هو إلغاء الرقابة على الصحف وكافة المطبوعات، ثم أتبعت ذلك بإلغاء الأحكام العرفية التي كانت قد أعلنت عقب ثوب الحرب العالمية الثانية، ونتيجة لهذا فقد ألغيت كافة القوانين الاستثنائية والمحاكم العسكرية التي كانت بمثابة قيود على الصحافة وحرية الرأي والتعبير.

وما إن ألغت الحكومة الأحكام العرفية في مايو ١٩٥٠، حتى انطلقت الصحافة الشعبية ونهضت الأحزاب والتنظيمات السياسية وبدأت الجماهير تنادي لتشجع، وطفت المشاكل السياسية والاجتماعية. مشاكل مرحلة تاريخية كاملة. طفت على السطح وارتفعت الأصوات ضد الملك وبطانته والحاكمين، تهاجم البوليس السياسي مصدر الإرهاب، وتطالب بالمساواة وبالقوت والحرية، وتهاجم الملك والفساد والإسراف والغلا، وسوء توزيع الثروات بين أفراد المجتمع أرضاً كانت أم رءوس أموال.

وكانت البلاد قد بدأت وقتنى تحقيق صدرأ بتصرفات الملك فاروق وفضائح أفراد الأسرة المالكة وخاصة والدته التي ضربت بالتقاليد الملكية والإسلامية عرض الحائط، وبدأت تعب من مباهج الحياة وهي في خريف حياتها، وما كان من مباركتها لزواجه شقيقه الصغرى (الأميرة فتحية) من رياض غالى وزوجهم جميعاً إلى الخارج، حيث أسماءت تصرفاتهم إلى سمعة البلاد.

وفي ظل هذا الجلو من الحرية، بدأت البلاد تتلمس طريق الصحافة تنفس منه، وتعتمد عليه في الدفاع عن قضيتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ثم استدارت إلى الملك فاروق تندد بتصرفاته وسلكه الخاص وتهاجم رجال السراي والأسرة المالكة هجوماً عنيقاً بالتصريح حيناً، وبالتلويح حيناً آخر، وكان هجوم هذه الصحف الشعبية من الخلة والعنف بحيث أفقدت الملك صوابه. كما قام

طلاب الجامعات والمدارس الثانوية بعدة مظاهرات عدائية، هتفوا فيها هتافات عدائية ضد الملك وأسرته، كان من بينها «أين الغذاء والكساء يا ملك النساء؟».

لذا، وتحت ضغط الملك بدأ حكومة الوفد تعمل على إصدار سلسلة من التشريعات تسمك من خلالها تقيد حرية الأفراد والرأي العام، مثل قانون الجمعيات وقانون المشبوهين السياسيين الذي كان يطلق أيدي الإدارة في تعقب العناصر السياسية النشطة، وقانون يحظر نشر أخبار القصر في الصحف إلا بعد موافقة مسبقة عليها من جهات الإدارة وذلك للحد من نشر فضائح الملك والعائلة المالكة، وقانون يحظر نشر أخبار الجيش إلا بعد الموافقة عليها من جانب الرقابة لتفادي ما حدث في قضية الأسلحة الفاسدة التي أثارت الرأي العام وعيّن الجماهير ضد المسئولين عن هذه الجريمة.

فعلى سبيل المثال، نص قانون المشبوهين السياسيين الذي وضعه سراج الدين، وزير الداخلية وقتئذ، وحاول تمريره في البرلمان، متبعاً في ذلك شتى الوسائل والأساليب لحمل النواب على قبوله وإقراره دون معارضة بعد أن رفعه إلى مجلس الوزراء توطئة لإصداره. نص هذا القانون على أن يوضع تحت مراقبة البوليس فريقان: الفريق الأول وهو الذين سبق أن حكم عليهم مرتين في قضايا خاصة بالمبادئ الهدامة. أما الفريق الثاني، فهو الذين اشتهروا باعتناق هذه المبادئ والعمل على الترويج لها، إذا وجدت أسباب موضوعية تقنع القاضي بفرض الرقابة من قبل البوليس السياسي على مثل هؤلاء.

وقد قوبل هذا القانون بمعارضة جماعية عنيفة من كافة الصحف، كما عارضته نقابة المحامين وأصدرت بياناً أثبتت فيه أن هذا القانون يتعارض مع روح الدستور ونصوص مبادئ ميثاق حقوق الإنسان منذ أن أعلنتها الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩، ثم مناداة هيئة الأمم المتحدة بالإعلان عنها في عام ١٩٤٨ كذلك عارضته سر أناقية الصحفيين.

وفي مجلس النواب تكونت جبهة من المعارضة الوفدية بزعامة عزيز فهمي ومحمد مت دور ومصطفى موسى للوقوف صفاً واحداً ضد هذا المشروع المقيد لحرية الأفراد والعمل على إحباطه. وقد هاجم عزيز فهمي تحت قبة البرلمان هذا المشروع

الذى كان يهدف إلى تخويل الجهات البوليسية سلطات واسعة لمراقبة المواطنين، موضحاً ما يتصرف به هذا المشروع من رجعية تهدىم حريات الشعب وحقوقه الدستورية. ووجه حديثه لقيادات الوفد قائلاً: «إن الأمان ليس في حاجة إلى الظلام ليحميه، وأن مسئوليتنا الأولى هي توطيد دعائم الحريات والحقوق الدستورية».

وكان من الآثار المهمة لوقف المعارضة داخل البرلمان مثلثة في عزيز فهمي بوجه خاص، وتحت ضغط الحركة الوطنية مثلثة في كافة التيارات التقديمية، موافقة الحكومة على إلغاء النص الخاص بالاشتهرار، وأصبح القانون بعد ذلك خاصاً بمراقبة كل من سبق أن حكم عليه مرتين في قضايا شبوانية.

وفي يونيو ١٩٥١ عادت الحكومة لمارسة الاعتداء على الحريات، حيث أعدت، ونتيجة للضغوط التي كانت تتعرض لها من جانب الملك والسرای، مجموعة من التشريعات التي تقيد بها حرية الصحافة على نحو دائم ومتنظم، على أنها لم تستطع - أى الحكومة - أن تقدم بمثل هذه المشروعات إلى البرلمان، حيث لقيت معارضة من بعض أعضاء مجلس الوزراء، فاقتصر البعض الآخر منهم أن يكلف أحد نواب الوفد بتقديمها باسمه الشخصي، ووافق مجلس الوزراء على هذه الطريقة. وقد وقع الاختيار على المحامي اسطفان باسيلي النائب الوفدي لتقديمها إلى البرلمان، فقدمها على صيغة مشروعات تعديلات وإضافات على قانون العقوبات تعطي مجلس الوزراء سلطة تعطيل الصحف إدارياً.

وقد أودع النائب اسطفان باسيلي سكرتارية مجلس النواب مشروعات قوانين ثلاثة، وضعها أحد رجال القانون، بهدف إدخال تعديلات وإضافات على قانون العقوبات بصورة تعطي مجلس الوزراء سلطة تعطيل الصحف إدارياً، طالباً من المجلس نظرها وإقرارها على وجه السرعة.

ويقضى المشروع الأول بأنه في حالة ارتكاب جريمة القذف في حق موظف عام أو مكمل بخدمة عامة أو السب أو الإهانة طعنًا في عرض الأفراد أو خدشاً بسمعة العائلات بطريقة النشر في إحدى الصحف، مع استمرار الصحفة في النشر أثناء التحقيق أو بعد إحالة الدعوى إلى المحكمة، تأمر المحكمة، بناءً على طلب النيابة،

بتعطيل الصحيفة مرات لا تقل عن ثلاث ولا تزيد عن خمس عشرة مرة، ويعاد هذا التعطيل كلما عادت الصحيفة إلى النشر.

أما الاقتراح الثاني، فكان يقتضي بتفصير بعض أحكام الدستور بحيث تعتبر الصحيفة خطراً على النظام الاجتماعي إذا ثبت أنها دأبت بكيفية مطردة على نشر أخبار من شأنها إيقاع العداء بين طبقات المجتمع، أو إغراء الأفراد إلى القضاء على إحداها أو تشويه صورتها، ويجوز في الحالات المذكورة لمجلس الوزراء إلغاء الصحيفة أو وقفها عن الاستمرار (التعديلات المقترحة في المادتين ١٩٩ ، ٢٠٠ من أحكام قانون العقوبات الخاصة بالجرائم التي تقع بواسطة الصحف).

ونص الاقتراح الثالث والأخير على ضرورة نظر الجرائم الصحفية على وجه السرعة.

وي مجرد تقديم اسطفان باسيلى هذه التشريعات لتقييد حرية الصحافة، ثار الرأى العام ضد هذه المشروعات ثورة عارمة، وانتقلت المعارضة إلى اجتماعات الهيئة الوفدية والبرلمانية، وشنت الصحافة حملة ضارية عنيفة ضد مقدم هذه الاقتراحات وضد الذين أوصوا بتقديمها واتهتهم بالعمالة والعمل لحساب الملك والسرى، وأنهم يريدون عمالة الملك ثمناً لبقاءهم في الحكم.

وقد انعقدت الهيئة البرلمانية للوفد في جمعية عمومية بالنادي السعدي، وحضرها جميع الوزراء، فيما عدا سراج الدين لتواجده خارج البلاد. وفي هذا الاجتماع حدث نقاش حاد وعنيف بين محمود سليمان غنام والدكتور عزيز فهمي، الذى أخذ زمام المبادرة ليقف على عادته خطيباً ثائراً مشيراً على الأعضاء الذين حضروا الاجتماع بضرورة رفض هذه المشروعات، حتى لو وافق عليها التحاس باشا من ناحية الشكل، بالرغم مما يحمله لنا جمیعاً من عاطفة الآباء والزعماء وما نکنه له من اخلاص وحب وتقدير. وقد نبه عزيز فهمي للمجتمعين بأن إقرارهم مثل هذه التشريعات المقترحة معناه أن يسجل التاريخ لبرلمان الشعب القائم أنه تولى بنفسه محق الدستور والاعتداء على كل ما كفله من حريات. ثم انتقل إلى الحديث في موضوع التشريعات المقترحة، موضحاً أن التشريعات الثلاثة ليس أخطرها. كما يتبادر إلى الذهن. التشريع الخاص بوقاية النظام الاجتماعي، مشيراً إلى أن تقديم

هذا التشريع بالذات على التشريعين الآخرين لا يمكن أن يوصف إلا بأنه مناورة سياسية تهدف إلى صرف النظر عن خطورة هذين التشريعين المتعلمين بالمادين، ١٩٩٢، من قانون العقوبات، ثم استمر في حديثه قائلاً: إن مقدم هذه التشريعات تعمد أن يجعل تشريعه الخاص بحماية النظام الاجتماعي شديد القسوة إلى أبعد الحدود ذرّاً للرماد في العيون، وذلك بهدف أن يكون محور النقاش الدائر بين الأعضاء منصباً كله حول هذا التشريع، مما يتربّ عليه الرفض التام من جانب الأعضاء لهذا الاقتراح، بينما يتم على الجانب الآخر الموافقة على ما يبقى من تلك التشريعات المقترحة. وبهذا يتحقق الهدف منها وهو القضاء على حرية الرأي.

عاد عزيز فهمي لتناول الموضوع مرة ثانية، موضحاً للأعضاء أن التعديل المقترن على المادة ١٩٩٠، يتبع للحكومة الحق، لو أرادت ذلك، في القيام بإلغاء كافة الصحف خلال أسبوع واحد، دون أن تلقى معارضة في ذلك. وأضاف أن هناك ثلاث نقاط على جانب كبير من الخطورة في التعديل المقترن على هذه المادة. وبعد أن تناول هذه النقاط بالشرح والتحليل، ناشد النواب والشيوخ أن يخطوا خطوة مضادة فيزيدوا التشريعات التي تقدم بها لإلغاء المادتين، ١٩٩٣، ١٩٩٠ من قانون العقوبات، باعتبارها الوسيلة الوحيدة لفك القيود والأغلال التي تطبق على الصحافة وتحطّ من شأنها ومن كرامة البلاد.

وكان عزيز فهمي قد تقدم إلى مجلس النواب في ١٩٥١/٧/٣٠ بمشروع قانون يقضى بإلغاء المادتين، ١٩٩٠ من قانون العقوبات باعتبارها. كما أوضحت المذكرة الإيضاحية: لا تتفق مع المبدأ الأساسي الذي ينوي عليه التأئيم في قانون العقوبات وهو مبدأ مسؤولية الفرد عن جريمه وبالنالى تخالف مبدأ قانونياً وهو مبدأ شخصية العقوبة^٦.

على كل حال، فقد انقض الاجتماع العاصف هذا على أن يرغم المجتمعون اسطفان باسيلي على سحب تشريعياته أو يقرروا فصله من الهيئة الوفدية. عندئذ تراجع باسيلي أمام هذه الضغوط من جانب التيار التقديمي داخل الحزب والذي كان يمثله أصدق تمثيل عزيز فهمي وقرر سحب مشروعه المشار إليه.

وقد أشارت روزاليوسف في هذا الصدد إلى أن معركة تشريعات الصحافة

التي استمرت أسبوعاً ثم انتهت بانتصار الجناح التقديمي داخل حزب الوفد يجب ألا تكون الأخيرة، وأنه ينبغي على هذا الجناح أن يشور لكل حادث رشوة أو استغلال وأن يفضح كل مساومة أو مؤامرة أو معاهدة ملؤنة. وأضافت بأن معركة الصحافة لم تكن قتل للشعب المصري أكثر من ظاهرة عابرة للمعركة الكبرى ضد الذين لا يتفسرون إلا بخت الآخرين، وهي بالنسبة للوفد أيضاً يجب أن تكون كذلك. وأشارت بجواض عزيز فهمي وأحمد أبوالفتح الوطنية والتي كان من ثمارها القضاء على هذه المؤامرة.

في ديسمبر ١٩٥١، تقدمت الحكومة الوفدية إلى البرلمان بم مشروع قانون خاص بتعديل قانون مجلس الدولة والذي أُنشئ عام ١٩٤٦، وتقاسم بحق النصف مع هيئة قضايا الدولة، وانتقل منها إليه أعضاء قسم الرأي والتشريع فيها. تقدمت الحكومة بهذا المشروع بهدف الانتهاص من سلطات المجلس واستقلاله، حيث أباح هذا القانون الجديد لوزير العدل حق الإشراف الإداري على المجلس، ويسلب من رئيسه حق الحكم بوقف تنفيذ القرارات الحكومية لتكون من حق لجنة قضائية تشكل لهذا الغرض.

عندما حدث ذلك، وقف عزيز فهمي، وفي جلستين متتاليتين تحت قبة البرلمان يهاجم مشروع الحكومة بلا هواة، وراح يوضح للأعضاء الهدف من المشروع وهو الانتهاص من سلطات المجلس واحتقاره. وكان الموضوع المطروح للمناقشة فقهياً أكثر منه موضوعاً عاماً، ومع ذلك فقد ظل عزيز فهمي يتكلّم في إحدى الجلستين زهاء خمس ساعات متالية. وكان ما قاله مخاطباً أعضاء المجلس «نحن هنا قضاة نحرصن على صيانة قوانين الدولة ويجب أن تكون غيريدين على تنفيذها لأننا نتولى باسم الشعب ونيابة عن الأمة الرقابة على السلطة التنفيذية والمهتم على تنفيذ القوانين».^٤

ووجه انتقاده إلى الحكومة متسللاً عن الأسابيب والدوافع التي حدث بها إلى تقديم هذا المشروع، وهل كان وليد إلغاء المعاهدة واتفاقية الحكم الثنائي في السودان، أم هل جد جديد بعد حركة الكفاح المسلح ضد العدو في المعركة التحريرية الكبرى، وقد شعرت المعركة عن ساقيها، وغلت مراجلها ولم يبق أمام

الحكومة والبرلمان سوي واجب واحد هو تجنيد كل الجهود للالتصار في المعركة ، دون الانصراف عن غيرها .

وعاد ليوجه نقداً أشد إلى الحكومة وموافقتها المنشقة بقوله : «كنت أظن أن الحكومة ستعرض على المجلس في جلسته هذه مشروع قانون يقضى بإباحة حمل السلاح ، أو مشروع قانون بفرض عقوبة صارمة على من يتعاون مع العدو ، تنفيذاً لتلك القرارات الوطنية التي اتخذها مجلس الوزراء أخيراً ، ولكن شيئاً من هذا لم يحدث ، بل تقدمت الحكومة بدلاً من ذلك بمشرعها هذا ، فكان أول مشروع قانون عام تقدم به إلى البرلمان بعد إلغاء المعاهدة !! وأضاف بأنه كان يرجو أن تسامي جميعاً - نواباً وحكومة - إلى جلال هذا الموقف الخطير الذي نحن فيه لكون جديرين بالنيابة عن الأمة ، وبقيادة الدفة في هذه المرحلة الحاسمة من تاريخ البلاد ، ولكن الحكومة أبت إلا أن تجند جهودها التشريعية لتعديل قانون مجلس الدولة وأن تشغلنا بهذا التعديل ، دون أن تبين لنا بواطن هذا التعديل » .

وفي مقابل ذلك ، تقدم عزيز فهمي باقتراح يقضي بأن يقرر المجلس «عدم جواز النظر في تقرير لجنة الشئون التشريعية لأنه خاص بمشرع قانون لم يقدم وفق أحكام القانون » .

المعارضة وتزاهة الحكم

كان من بين القضايا التي مست تزاهة الحكم وسوء استغلال النفوذ من قبل القصر والنخبة الحاكمة ، مشروع كهربة خزان أسوان ، والمحسوبيات والرشوة واستغلال النفوذ لأقرياء النحاس وزوجته ، وأخيراً قضية الأسلحة الفاسدة .

مشروع كهربة خزان أسوان ، والذي أثيرت حوله من المعارضه أقوال كثيرة ، وترتب عليه ، بالإضافة لأسباب أخرى ، خروج محمود فهمي التراشى ثم أحمد ماهر من الوفد وتأسيس حزب جديد مناهض للوفد ومتخالف مع الأحرار الدستوريين وأحزاب القصر ، وهو المعروف بالهيئة السعدية ، نتيجة معارضتهم تنفيذ هذا المشروع مساومة ودون مناقصة ، كما هو متبع في كافة المشروعات الاقتصادية ، كان يتلخص في قيام محمود غالب - وزير العدل .

وأحد الوزراء الذين أبعدهم التحاس عندما شكل وزارته الرابعة (أغسطس ١٩٣٧- ديسمبر ١٩٣٧)، بنشر بيان مطول في الصحف شرح فيه الخلاف الذي وقع في الوزارة السابقة بينه هو والقراشى من ناحية، وبين بقية الوزراء وعلى رأسهم مكرم عبيد من ناحية أخرى، حول مشروع استبطاط الكهرباء من مساقط المياه بخزان أسوان.

ويتلخص هذا الخلاف في أن شركة إنجلزية يمثلها في مصر الكولونيل جrai، عرضت أن تقوم بهذه العملية الضخمة ، على أن يتم الأمر بينها وبين الحكومة المصرية مساومة ودون مناقصة . وقد أثار محمد محمود زعيم المعارضة في مجلس النواب آنذاك ، هذه المسألة في كتاب يبعث به إلى رئيس المجلس ، الدكتور أحمد ماهر ، طلب فيه أن يعرض هذا المشروع في مناقصة عالمية تقدم فيها الشركات الكبرى بعطاءاتها ليست العمل إلى أكثرها خبرة وأمتها مالية . وقد انضم غالب والقراشى إلى هذا الرأى ، بينما تشتبث مكرم عبيد وبقية الوزراء بالاتفاق مساومة مع الشركة التي يمثلها الكولونيل جrai ، بحجة أن لهذه الشركة سرًا لا يمكن إفشاءه ، وأن هذا السر يبيح للحكومة أن تتجاوز عن المناقصة إلى الممارسة.

ولما كانت شركات عالمية قد أبلغت الحكومة أنها تقبل القيام بهذه العملية مقابل خمسة ملايين من الجنيهات ، بينما كانت الشركة التي يمثلها جrai تطلب سبعة ملايين ومائتي ألف من الجنيهات ، فقد تمسك غالب والقراشى بطرح المشروع في المناقصة على خلاف الرأى الذى انتهى إليه أغلب الوزراء . فكان هذا السبب الجوهرى فى إقصانهما عن الوزارة ، وكأنما أريد بذلك إغام هذه الصفقة . على حد قول الدكتور هيكيل . بآية حال . فكان ذلك مثار حديث مستفيض فى بعض الصحف حول نزاهة الحكم فى هذا الأمر الخطير ، وفي مبلغ المليونى جنيه الذى تزيد فى عطاء شركة جrai عن غيرها من الشركات ومصیر هذين المليونين^(١) . كما ووجه الورق بحملة قوية من المعارضة ضد سياسة الاستثناءات والمحسوبيه والتى

(١) وقد طالب عبد القادر المازنى رئيس تحرير صحيفة البلاغ آنذاك ، باستقالة عثمان محمر ووزير الأشغال العمومية ، واتهم التحال بأنه شريك مع آخرین فى مؤسسة بريطانية يمثلها بالقاهرة شخص يدعى الكولونيل جrai . وكان عثمان محمر فى الواقع يعمل فى خدمة هذه المؤسسة .

اختصت الحكومة بها أنصارها . وقد ظهرت بشكل واضح في التعيينات والوظائف والترقيات ، وفضل كثير من العمد والشايخ في القرى تلبية لرغبة أنصار الحزب بحججة أنهم خصوم الوفد .

وفيما يتعلق بالرشاوة والمحسوبيه واستغلال النفوذ لأقرباء النحاس خاصة أسرة زوجته (زينب الوكيل) ، فقد كانت موضوع استجواب كبير قام به مكرم عبيد . بعد خروجه من الوفد - عندما تقدم باستجوابه المشهور حول الغربات والاستثناءات التي حدثت في حكومة فبراير الوفدية . وقد حفل الاستجواب بالعديد من الاتهامات الموجهة لمصطفى الشوريجي ومحمد الوكيل بشأن صفقات تتعلق بتصدير الزيوت والسكر وخيوط الغزل ، ومحاولتهم استغلال نفوذهم عند السلطة في الحصول على طلبات تاريخيcis للاستيراد والتصدير لمنتجات أخرى .

أما أهم القضايا التي مست نزاهة الحكم في حكومة الوفد الأخيرة ، وكشفت عن مدى الفساد الذي وصلت إليه الملكية وبطانتها ، فقد كانت تمثل في ذلك الاستجواب الذي قدمه مصطفى مراعي في مجلس الشيوخ وتساءل فيه عن أسباب استقالة محمود محمد محمود ، الرئيس السابق لديوان المحاسبة ، ذلك الرجل الذي وصفه الدكتور هيكل في مذكراته بأنه كان يمتاز بالكفاءة ، إضافة إلى نزاهة والأنفة .

وكانت الأسباب التي دعت رئيس ديوان المحاسبة إلى تقديم استقالته ، ذلك التقرير الذي قدمه إلى الوزارة مدعماً بالوثائق والمستندات الدامغة التي ثبتت التلاعب الخطير الذي حدث في شراء صفقات من الأسلحة والمعدات والذخائر خاصة بالجيش وكانت تتعلق بالحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨ . وقد أثبت التقرير أن هذه الصفقات كانت تتم مع علم رجال وزارة الدفاع بما فيها من تلاعب ، بالرغم من علمهم أنها أسلحة فاسدة . وكان من بين المتهمين المليونير المصري عبد اللطيف أبو رجيلة ، ومن تعامل معه في الصفقات التي باعها للجيش المصري .

كذلك أشار التقرير إلى ما قام به الدكتور أحمد النقib بإنشاء مدير مستشفى المواساة بالإسكندرية بإعطاء كريم ثابت المستشار الصحفي للملك ، مبلغ خمسة

آلاف جنيه أتعاباً له عن تصرف لم يعرفه ديوان المحاسبة، مما دعا الديوان إلى انتقاد هذا التصرف. وقد ذكر الدكتور إبراهيم بيومي مذكور - أحد أعضاء مجلس الشيوخ - حسين هيكل آنذاك، «أن وزارة الوفد طلبت من رئيس ديوان المحاسبة أن يرفع هذه العبارة من التقرير فرفض ذلك، مما ترتب عليه تقديم استقالته فقبلت فور تقديمها، وعين أحمد بك إبراهيم وكيل الديوان رئيساً له».

وبالرغم من أن تقرير رئيس ديوان المحاسبات كان مدعماً بالوثائق والمستندات - كما أسلف وأشارنا - إلا أن ذلك لم يؤد إلى التحقيق مع المتهمنين وإخراجهم من مناصبهم ومحاكمتهم، لم يتطرق التقرير إلى ذلك بل انتهى بخروج محمود محمد محمود رئيس الديوان، واضع التقرير، بعد رفضه أن يحذف من تقريره ما جاء خاصاً بصفقات الجيش كان مردها الحقيقي إلى القصر.

استقال محمود محمد محمود من رئاسة ديوان المحاسبات، إلا أن تقريره كان قد أحيل إلى البرلمان. فلما عرض التقرير على مجلس الشيوخ تقدم مصطفى مرعي - أحد أعضاء المجلس - بذلك الاستجواب الموجه للحكومة والذي أشار فيه إلى الحادفين اللذين تناولهما رئيس الديوان في تقريره السنوي، وهما استيلاء كريم ثابت المستشار الصحفي للديوان الملكي على خمسة آلاف من الجنيهات من أموال جمعية المواساة بالإسكندرية، وما كان من عبث وتلاعب في صفقات الأسلحة والذخائر التي اشتريت من أوروبا للجيش المصري المحارب في فلسطين.

في التاسع والعشرين من مايو ١٩٥٠، عقد مجلس الشيوخ جلسه العادية لكتابتها ٢١ منها استجواباً مقدماً من العضو مصطفى مرعي إلى رئيس الحكومة، خاصاً في «تصرفات بدت من الحكومة كان لها أثرها في استقالة الرئيس السابق لديوان المحاسبة».

وكان القسم الأول من الاستجواب - كما أشرنا سابقاً - يتعلّق بواقعة خطيرة اكتشفها ديوان المحاسبة وهي أن كريم ثابت أحد مستشاري الملك فاروق، قد تقاضى خمسة آلاف جنيه من مستشفى المواساة بالإسكندرية مقابل «بروياجندا» ودعابة ونشر خاص باليانصيب والإعلانات». وكان هذا القسم من الاستجواب يحمل دلائل كثيرة على فساد البيطانة للمحيطة بالملك فاروق.

أما القسم الثاني من الاستجواب فهو الأكثر خطورة، لأنه أولاً يدل على فساد فاروق نفسه، ويتعلق بمسألة أكبر وأخطر، هي الأسلحة الفاسدة التي تسببت في هزيمة الجيش المصري بفلسطين.

فمنذ قيام إسرائيل، وتوقع الهدنة الدائمة معها في «رودمن»، وبالرغم من محاولات القصر الملكي امتصاص آثار الهزيمة في تلك الحرب، إلا أن الدرس أصبح واضحاً للجميع، وهو أن الهزيمة في فلسطين لم تكن عسكرية، وإنما كانت بالدرجة الأولى سياسية. فحقيقة الأمر أن التجارب التاريخية أثبتت وأكدت أن الخروب هي في الواقع مجرد مناسبات لكشف الفساد السياسي الداخلي، قبل أن تكون أسباباً له. وبعبارة أكثر وضوحاً، فإن الخروب الخارجية تكون اختباراً حاسماً لكتفاء وقوة النظام السياسي نفسه في الداخل. وبهذا المعنى فقد كشفت حرب فلسطين، كشفت تماماً عن فساد النظام السياسي في داخل مصر.

على أية حال، فبعد أن استرسل مصطفى مرعى في استجوابه، كاشفاً بذلك المورد المصري المعروف «رودي رجيلة» - عبد اللطيف أبو رجيلة - والذى كان في خدمة أحد البنوك وصدر ضده حكم من محكمة الجنایات. استرسل مصطفى مرعى في استجوابه مبيناً الواقعه بعد الواقعه إلى أن قال: «إنني أرى فاجعة تجمع في الأفق، وأرى أن الأحاديث قد انتشرت في الداخل والخارج أن الحكم قد فسد، وأن تجارة التفود قد راجت، وهذه أعراض هذا الفساد ونراها في ناحية هي أخطر النواحي - يقصد تجارة الأسلحة الفاسدة».

وعندما بدأ سراج الدين يتكلم باسم الحكومة، ردّاً على الاستجواب، أشار إلى أن الحادثين لم يقعوا في وزارة الوفد، بل وقعوا في الوزارات التي سبقتها، ودافع مع ذلك عن تصرف كريم ثابت، ثم قال إن الوزارة أجرت تحقيقاً في مسألة الأسلحة والذخائر الفاسدة فتلى التحقيق المسؤولية عن كل من كان لهم يد في هذه المسألة، واختتم رده على الاستجواب بأن رئيس ديوان المحاسبة هو الذي أصر على الاستقالة.

وبعد هذا الرد من الحكومة، عاد المجلس لمناقشة الاستجواب مرة ثانية، وهنا

طالب الدكتور إبراهيم يومي مذكور بأن يعين المجلس لجنة تحقيق برلمانية تحقق في الأحداثتين اللذين تناولهما الاستجواب، إلا أن الحكومة اعترضت على ذلك المطلب، متذرعة بأنه إجراء غير دستوري. وبهذا نصبت الحكومة الوفدية نفسها مدافعاً عن القصر وجميع تصرفاته حتى تلك التي جرت في عهد غير عهدها، بل أخذت تدافع في البرلمان عن تمرير قرارات تستهدف قبل أي شيء تحقيق مصالح مالية لبعض رجال القصر.

وإذا كان هذا الاستجواب موجهاً إلى الوزارة الوفدية، فقد كان المقصود منه هو الملك نفسه، وإذا كان من أهم ثغرات دستور ١٩٢٣، أن الملك كان يمثل السلطة بالفعل، دون أن تقتد إليه المسئولية الدستورية، فقد جاءت الدلالة التاريخية لاستجواب مصطفى مرعي - على حد قول طارق البشري - من كونه جذب الملك نفسه - رغم عصمه القانونية - إلى نطاق المسائلة السياسية وكان هذا قمة ما يتوجه به النشاط السياسي، إذ لا ينأى فرد مهما كان عن الخضوع لسيادة الأمة ومساءلة مثيلها.

ولم تكن المعارضة السياسية في مجلس الشيوخ ممثلة في مصطفى مرعي هي التي تصدت للفساد ومست نزاهة الحكم من خلال هذه القضية، بل رأينا الصحافة الوطنية أيضاً، بالرغم من القيود التي كانت تفرض عليها بين وقت وأخر، تتصدى لهذا الفساد ولمساواة الحكم.

فعقب هذه القبلة التي فجرها مصطفى مرعي، ما هي إلا أيام قليلة، وتلقف منه الكاتب الصحفي إحسان عبد القدوس الكرة، وتحول الموضوع إلى حملة صحفية كبيرة ومدوية. وقد بدأ إحسان يثير أسلحة وقانع جديدة تتعلق بهذه القضية، وكان مما كتبه: «من هو الضابط الذي يملك قصرآ في جزيرة كابر؟ ... الصحف المصرية تدفع عن المليونير المتهم النبيل عباس حليم يستورد سلاحاً ضابطاً يتقىدون للإدلاء بعلمائهم». ٢٨

وقد طالب إحسان في نهاية هذه السلسلة من الم موضوعات المثيرة للمجدل بالتحقيق في قضية الأسلحة الفاسدة ومسألة الجيش المصري في حرب فلسطين

سنة ١٩٤٨ ، كما ناشد المسؤولين في الحكومة بمحاكمة مجرمي هذه الحرب ، هنا بالإضافة إلى تعرضه للفساد المفضي في الدوائر العليا داخل الدولة . وقد كلفه ذلك تعرضه للسجن مرات عديدة وخصوصاً في عهد حكومة الوفد الأخيرة .

ولم يكن إحسان عبد القدوس إلا واحداً من بين كثير من الوطنيين لعبوا أدواراً معلنة وصامتة في كشف قضية الأسلحة الفاسدة ، وكان من بين هؤلاء - على سبيل المثال - الدكتور هيكل رئيس مجلس الشيوخ ووزعيم الأحرار الدستوريين وقتئذ ، الذي تحمل بشجاعة كل المسئولية عندما أدرج هذا الاستجواب المقدم من مصطفى مرعي ، وأتاح له الفرصة كاملة لكي يعرض وقائعه الدامنة ، مما جعل فؤاد سراج الدين - وزير الداخلية في حكومة الوفد الأخيرة - يطلق تهديده المشهور ضمن رده على الاستجواب باسم الحكومة قائلاً : «إنني أشعر أن كرمي رئاسة هذا المجلس يهتز اهتزازاً عيناً». ولقد تحقق هذا التهديد بالفعل عندما خرج الدكتور هيكل ومعه تسعة عشر عضواً من المجلس عقاباً لهم على موقفهم مع مصطفى مرعي ، وفقاً للمراسيم الصادرة في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٠ .

خاتمة الدراسة

أثيرت قضية الإصلاح السياسي للمنطقة العربية بوجه عام ومصر بوجه خاص بعد أحداث سبتمبر الشهيرة عام ٢٠٠١ . ومن ثم فقد بدأ العديد من الساسة والملفكون يدللون بآرائهم ويطرحون أفكارهم حول قضايا الإصلاح بجوائه المختلفة ، كتحديث التعليم وحقوق المرأة والمواطنة وشكل النظام السياسي القائم وكيفية تداول السلطة وغير ذلك من قضايا الإصلاح السياسي والاجتماعي .

وكانت مصر تمثل الريادة في مضمون الحياة النيابية ونشوء الأحزاب والتنظيمات السياسية بمختلف توجهاتها ، حيث شهدت أول تغربة نيابية في تاريخ مصر الحديث عام ١٨٦٦ ، عندما أنشأ الخديوي إسماعيل مجلس شورى التواب ، والذي أفرز - فيما بعد ، ونتيجة للتطور الاقتصادي والاجتماعي الذي شهدته مصر - تياراً من المعارضة الوطنية بدأت ملامحها مع إرهادات الثورة العرابية ، وبرزت في فترة

السيطرة البريطانية (١٨٨٢ - ١٩١٤)، ثم تبلورت أخيراً مع صدور دستور ١٩٢٣، والذي أخذ الكثير من الدساتير الغربية.

وقد برزت المعارضة النيابية بوضوح عقب صدور دستور ١٩٢٣، وانتعاش الحركة الخزية، وتطور المجالس النيابية تشيكلاً وسلطات. ولم يكن من الممكن تمويل تطور نشاط المعارضة النيابية في غياب النظم السياسية للدولة والتي ترسم وسائل ظهور هذا النوع من التنشيط النيابي، رغم تعارضه مع السياسة المتبعه للدولة. كذلك لم يكن من الممكن أيضاً تمويل المعارضة دون وجود نوع من التفاعل بين النشاط الجماهيري الذي كان يمارس خارج مؤسسات الدولة كالصحافة التي لعبت دوراً مهماً، باعتبارها الرئة الأخرى التي كانت تتفسس بها الأمة في إعطاء المعارضة دفعه قوية داخل المجالس النيابية.

وقد أظهرت الدراسة أن كافة الأحزاب السياسية التي مارست العمل النيابي خلال فترة تجربة مصر الليبرالية (١٩٥٢ - ١٩٢٣) لم تشكل داخلها ما كان يطلق عليه بالهيئة البرلمانية العليا، والتي كان من المفروض أن تقوم بالتنسيق بين المعارضة، وتوحيد مواقفها أمام القضايا المطروحة للمناقشة، كما غاب التنسيق بينها وبين أحزابها، أو التيارات السياسية التي تسمى إليها. ومن ثم فقد اتسم نشاط المعارضة داخل المجالس النيابية القائمة بالفردية والارتفاع أحياناً، نظراً لغياب مثل هذه العناصر الموجهة لنشاط المعارضة.

وإذا كان حزب الوفد في هذه المنظمة السياسية يمثل الأغلبية، فقد كان أيضاً يمثل الاستثناء الوحيد بين الأحزاب السياسية الأخرى، حيث تكونت داخله مثل هذه الهيئة البرلمانية منذ عام ١٩٢٤، عندما وضع سعد زغلول نظاماً للسيطرة على النواب الوفديين داخل البرلمان، بهدف دراسة ومناقشة الأسئلة والاستجوابات والاقتراحات التي كان الحزب يعتمد التقدم بها إلى البرلمان، وتحديد دور كل عضو عند مناقشة هذه الموضوعات. وقد ذهب البعض إلى القول بأن الوفد ينبع كمعارضة أكثر من تجاهه كحكومة وإدارة، وأن قدرات كواودره كانت تيزز في المعارضة أكثر من بروزها في الحكم، وأنه كحزب كان يوحد صفوفه في المعارضة

ي بينما تخفيه الاشتغالات وهو في الحكم ، وبالفعل أثبتت الهيئة البرلمانية الودية هذه الحقيقة .

فعندما قاطع الحزب انتخابات مجلس النواب في عام ١٩٤٥ ، وافتقد فرصة التمثيل فيه ، وقع كل عبء المعارضة على الهيئة البرلمانية الودية في مجلس الشيوخ ، التي جاءت ممارستها البرلمانية متسمة بالقوة والندبة للحكومة القائمة آنذاك ، وبخاصة كلما حاولت اتخاذ إجراءات لتقييد حرمة الوفد . وقد ظهر ذلك بوضوح عندما أصدرت الحكومة أوامرها بإلغاء اجتماع لمصطفى النحاس كان قد تقرر إقامته يوم ٤ يوليه ١٩٤٥ ، مما دفع محمد صبرى أبو علم زعيم المعارضة الودية بمجلس الشيوخ إلى التقدم باستجواب حول هذا الموضوع ، وهنا أظهرت الهيئة البرلمانية الودية في المجلس مدى قوة تمسكها وترابطها أمام شيخ الحكومة ، مما دفع أحد شيوخها - عبد السلام عبد الغفار - إلى التهديد بأنه «إذا كان غرض المعارضة المقاطعة فتحن على استعداد للمقاطعة أيضًا» . وهو ما يؤكد حقيقة ما ذهبنا إليه من خلال هذه الدراسة .

أظهرت الدراسة أيضًا وجود العديد من القضايا أو الإشكاليات التي حالت دون ظهور المعارضة بحجمها الطبيعي ، منها ما كان يتعلق بمؤسسات الدستور والتي رسمت على حساب التوازن بين القوى السياسية المتصارعة ، ومنها ما كان يتعلق بالتفصيرات الخاطئة لنصوص الدستور ، ومنها ما كان يرتبط بطبيعة السلطات الدستورية التي رسمت لحماية النظام القائم وإحاطته بالضمانات التي تصونه وتعززه من خلال سلسلة من القوانين المقيدة للحربيات .

أظهرت الدراسة أخيراً عدم التزام الأغلبية البرلمانية بالتقاليد الدستورية والتى كانت تمثل في حق المعارضة في التحدث ، وبحرية تامة ، حول موضوعات مثاررة بين الرأى العام ، أو استجوابات مطروحة داخل المجلس . فلم يكن من الممكن - كما أثبتت الدراسة - في ظل أغلبية برلمانية تامة لا تومن إيماناً حقيقياً بحق المعارضة الطبيعي في التحدث بحرية تامة حول مشكلات الوطن وقضاياها السياسية والاجتماعية والاقتصادية مع وجود مثل هذه الأغلبية والتي كانت تستخدم كافة

أسلحة الضغط غير الدستورية لاسكات المعارضة ومصادرة حقوقها الدستورية عندما كانت تتقدم باستجوابات تسبب إحراجاً وتعريه للحكومة والنظام القائم برمه، بل وصل الأمر بهذه الأغلبية إلى الضغط على رئاسة المجلس لإغلاق باب المناقشات في الموضوعات المطروحة والتي كانت تحظى باهتمام الرأي العام والمعارضة والانتقال إلى جدول الأعمال، بالرغم من مخالفة ذلك لأحكام القانون ونصوص الدستور القائم.

فعندما تقدم النائب الاشتراكي إبراهيم شكري في ١٦ مايو ١٩٥٠ باستجواب إلى وزير الداخلية (فؤاد سراج الدين)، بخصوص ذلك التصرير الذي أعلنه الوزارة بإباحة لعب القمار والميسر وتعاطي الخمر في الحفلات الصاحبة التي أقامتها بعض الجمعيات الخيرية باسم البر والإحسان، بالرغم من مخالفة ذلك للقانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٤٩ الذي ينص على أنه لا يجوز الترخيص بـلعبة القمار للأندية الملحوقة بالجمعيات أو المؤسسات الاجتماعية، ثم أضاف المستجوب بأن الأعطر من ذلك هو إباحة وزير الداخلية للنساء تقديم الخمور لرواد هذه الحفلات.

وبعد ذلك قام المستجوب بشرح استجوابه والذي أكد فيه على أن ارتكاب مثل هذه الأفعال يتنافي مع التقاليد، وهي دليل على انحلال وانحراف الأخلاق ، مشيراً إلى المستجوب - إلى أنه قد استفسر عن هذا الأمر من وزير الشئون الاجتماعية (عبد الفتاح حسن) الذي أكد عدم مسؤولية وزارته عن هذا الأمر، وأضاف الوزير بأن ذلك يقع ضمن اختصاصات وزارة الداخلية ، صاحبة الحق في إصدار التصاريح لإقامة هذه الحفلات . وقد ذكر إبراهيم شكري في نهاية شرحه لاستجوابه بأنه كان يجب على وزير الداخلية عدم التصرير باحتساء الخمر في مثل هذه الحفلات ، وأكثر من هذا - كما جاء على لسان المستجوب - أنه قد وقف خلف البارات سيدات نصف عاريات يوزعن الخمر ، وهن سيدات محترمات .

وعندما رد الوكيل البريطاني لوزارة الداخلية على هذا الاستجواب ، أشار إلى أن الحكومة تشارك حضرة المستجوب في صيغته الحقيقة ، وتتزل على أحكام القانون وتحترم القواعد ولا تتحرف على المبادي الحقة ، وأكثر من ذلك فإنها تدعوا الناس

لابياعها، ثم ذكر ما جاء في الاستجواب فادعى أن تلك الحالات قد أقيمت في مجال عامة مرخص لها من قبل في تقديم هذه الخمور، والتحرر يقتصر فقط على الأندية، وبالتالي فإن هذا العمل يخرج عن مسؤولية وزير الداخلية !! . ثم قررت رئاسة المجلس ، وبالأغلبية ، إغفال باب المناقشة والانتقال إلى جدول الأعمال ، بالرغم من أن التصريح بتعاطي مثل هذه الخمور لم يقتصر على الحال العامة . كما اتفق من الاستجواب . بل امتد إلى الحالات التي كانت تقيمها جمعيات أهلية تابعة لوزارة الشئون الاجتماعية باسم البر والإحسان !!

وبالرغم من كل هذا وذاك ، فقد نجحت المعارضة ، ووفقاً لما توافر لها من إمكانات في الكشف والتنديد بسياسات النظام القائم ، كما نجحت . أيضاً . في بلورة بعض الأفكار الإصلاحية ، والتي استفادت من خلالها ثورة يوليو ١٩٥٢ ، عندما قامت بإصلاحاتها المختلفة .

مصادر الدراسة

أولاً. وثائق عربية :

- مضابط جلسات مجلس شورى القوانين ١٨٨٣ - ١٩١٣.
- مضابط جلسات الجمعية العمومية ١٨٩٦ - ١٩١٢.
- مضابط مجلس النواب (١٩٤٢ - ١٩٥٢).
- مضابط مجلس الشيوخ (١٩٤٢ - ١٩٥٢).

ثانياً. مذكرات شخصية منشورة :

- إبراهيم طلعت : أيام الوفد الأخيرة ، القاهرة ٢٠٠٢.
- إسماعيل صدقى : مذكراتى ، القاهرة ، دار الهلال ، ١٩٥٠.
- محمد حسين هيكل : مذكرات فى السياسة المصرية ، ج ١ ، ج ٢ ، القاهرة ١٩٥١.

ثالثاً. الدوريات :

- المصري ، يومية ١٩٣٦ - ١٩٥١.
- المصري ، أسبوعية ١٩٣٦ - ١٩٥٢.
- الأهرام ، يومية.
- روزاليوسف ، يومية ، ١٩٣٦ - ١٩٥٢.

- رابعاً - المراجع العربية:
- أحمد بهاء الدين : أيام لها تاريخ ، القاهرة ، ط٣ ، ١٩٦٧ .
 - أحمد زكريا الشلق ، الدكتور : حزب الأحرار الدستوريين ١٩٢٢ - ١٩٥٣ م ، القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٨٢ .
 - إسماعيل زين الدين ، الدكتور : الطبيعة الوفدية والحركة الوفدية (١٩٤٥) ، القاهرة ، ١٩٩١ (١٩٥٢) .
 - _____ : المسألة الاجتماعية في البرلمان المصري (١٩٣٦) ، القاهرة (١٩٥٢) ، ١٩٩٧ .
 - سامي أبوالنور ، الدكتور : دور القصر في الحياة السياسية في مصر (١٩٢٢) ، القاهرة (١٩٣٦) ، ١٩٨٥ .
 - _____ : دور القصر في الحياة السياسية في مصر (١٩٣٧ - ١٩٥٢) ، القاهرة ، ١٩٨٨ .
 - طارق البشري : الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ - ١٩٥٢ ، القاهرة ، ط٢ ، ١٩٨٣ .
 - عبد الرحمن الرافعى : عصر إسماعيل ، جزءان ، طبعة ١٩٣٢ .
 - _____ : في أعقاب الثورة المصرية ، ج١ ، ج٢ .
 - _____ : محمد فريد رمز الإخلاص والتضحية .
 - عبد العزيز فهمي : هذه ذكرياتي .
 - عبد العظيم رمضان ، الدكتور : تطور الحركة الوطنية في مصر (١٩١٨ - ١٩٣٦) ، (١٩٣٧ - ١٩٤٨) ، بيروت ، ١٩٧٣ .
 - عزة وهبي ، الدكتورة : تخربة الديمقراطية الليبرالية في مصر ، دراسة تحليلية لآخر برلمان مصرى قبل ثورة ١٩٥٢ ، الأهرام ، ١٩٨٥ .

- على الدين هلال، الدكتور: السياسة والحكم في مصر . العهد البرلماني ١٩٢٣-١٩٥٢ ، القاهرة ، ١٩٧٦ .
- مارسيل كولب، ترجمة زهير الشايب : تطور مصر ، القاهرة ، ط٢ ، د.ت.
- محمد السعيد إدريس ، الدكتور : حزب الوفد والطبقة العاملة المصرية (١٩٤٢-١٩٥٢) .
- محمد زكي عبد القادر : محنـة الدستور ، القاهرة ، ١٩٧٣ .
- ————— : أقدم على الطريق ، القاهرة ، ١٩٦٧ .
- محمد على علوية: عبادى في السياسة المصرية ، القاهرة ، ١٩٤٢ .
- ————— : ذكريات اجتماعية وسياسية .
- محمد متدور، الدكتور: الديقراطية السياسية ، القاهرة ، ١٩٥٢ .
- يواقيم رزق : السودان في البرلمان المصري ١٩٥٢-٣٦ .
- يونان لبيب رزق، الدكتور: تاريخ الوزارات المصرية ، القاهرة، الأهرام ، ١٩٧٥
- —————: الأحزاب المصرية قبل عام ١٩٥٢ ، القاهرة، الأهرام ، ١٩٧٥ .

خامساً- المراجع الأجنبية :

- Robert L. Tignor: Modernization and British Colonial Rule In Egypt, 1882-1914.
- Nancy Elizabeth Gallagher: Egypt's other Wars: Epidemics and the Politics of Public Health.

المحتويات

٥	تقديم
٧	مقدمة
٩	- تمهيد : إرهاصات المعارضة الثانية

الفصل الأول

٢٩	المعارضة ودستور ١٩٢٣
----	----------------------

الفصل الثاني

٥٩	الاحزاب والقضية الوطنية
٦١	- أولاً: أحزاب القصر ودستور ١٩٣٠
٧٠	- ثانياً: الأحزاب المشقة عن الوفد
٧٠	أ. السعديون
٧١	بـ. الكتلة الوفدية

الفصل الثالث

٨٩	المعارضة وقضايا الحريات ونزاهة الحكم
٩١	- أولاً: الحريات وتشريعات الصحافة
١٠٦	- ثانياً: نزاهة الحكم
١١٧	مصادر الدراسة

المؤلف

د. إسماعيل محمد زين الدين

- أستاذ التاريخ الحديث بكلية الآداب جامعة القاهرة.
- رئيس قسم العلوم الاجتماعية بكلية التربية - سلطنة عُمان ١٩٩٦ م - ٢٠٠٠ م.
- مساعد العميد للشئون الأكاديمية بكلية التربية - سلطنة عُمان ٢٠٠٠ م - ٢٠٠١ م.
- قائم بأعمال العميد ٢٠٠١ م بكلية التربية - سلطنة عُمان.
- عضو الجمعية المصرية للدراسات التاريخية من ١٩٨٣ م وحتى الآن.
- له أبحاث منشورة حول «محمد مت دور وفكرة السياسي والاجتماعي»، و«الصناعة في عهد إسماعيل ١٨٦٣ م - ١٨٦٩ م»، و«صحافة الوفد في المعارض» ١٩٤٤ م - ١٩٥٠ م، و«قضية زيارة الحكم في مصر ١٩٣٦ م - ١٩٥٢»، وكثُرت بـك وأول مدرسة طبية في الشرق الأوسط»، و« موقف كبار المالك من قضايا الزراعة والملكية في الهيئات النيابية ١٨٨٢ م - ١٩١٤ م» ودراسة مقارنة عن «الفكر السياسي للطهطاوي وخير الدين باشا التونسي».
- ولـه كتابان:
- الطليعة الوفدية والحركة الوطنية ١٩٤٥ م - ١٩٥٢ م
- المسألة الاجتماعية في البرلمان المصري: دراسة في خطب العرش ١٩٣٦ م - ١٩٥٢ م.

رقم الإيداع ٢٠٠٦/٨٥٨٤
الت رقم الدولي ٩٧٧ - ٠٩ - ١٥٥٦ - ٤

مطبوع الشرف

(الناشر) : مطبوعة موريه الموري - ٤٣٣٩٩ - فاكس : ٦٣٣٩٩ - تلفون : ٦٣٣٩٩
(المؤلف) : مصطفى عاصي - ٨٠٩٤ - هاتف : ٣١٦٨٤٩ - ٣٦٧١٥ - ٦٣٦٩٦



يناقش هذا الكتاب قضية تطرح نفسها اليوم، وهي قضية المعارضة البرلمانية ودورها من خلال البحث في الجانب الآخر المجهول من التاريخ المصري.

تتبع المعارضة بكل مؤسساتها دوراً مهماً في جميع بلدان العالم، وخاصة فيما يتعلق بمشكلات الوطن وقضايا الداخلة والخارجية. وقد تبلغ المعارضة قدرًا من القوة بحيث تكون بأمكانها استقطاب الحكومة القائمة أو سحب الثقة منها كما تكون - أيضاً - الواجهة الحقيقية لسياسة البلاد. ومن ثم تحرس الحكومات الديموقراطية دائماً على أن تتركها تتمتع بكافة الحريات التي ينص عليها الدستور وتتحققها قوانين الدولة.

وهناك نقطة هامة لفهم طبيعة وجود المعارضة وتحديد مهمتها التي تقدّم بأنّها الرغبة في الإصلاح والإفادة. لا مجرد التشهير والقاء الكلام على عواهنه. دون وجود الأدلة والبراهين التي تدعم هذا النقد أو ذات الاستجواب. فهل صارت المعارضة داخل المجالس التنابعية التي شهدتها مصر حول هذه الأعمال والمهام. وهل وصلت إلى هذه الدرجة من القوة تمكنها خلالها من استقطاب وزارة ما أو سحب الثقة منها. هذا ما يحاول الكتاب الإجابة عليه.

ويتناول المؤلف الموضوع من عدة زوايا يبيّنها بارهاسات المعارضة التنباعية منذ عصر محمد علي مروراً باسماعيل والثورة العرابية والسيطرة البريطانية ودستور ١٩٢٣ ودستور ١٩٤٠ وموافق المعارضة خلال كل تلك المراحل تجاه القضايا الوطنية كالاحتلال والتعليم والصحة والجيش والحربيات ونزاهة الحكم واستغلال الثروة.

ويختتم المؤلف بفصل يقدم تقييمًا ورصدًا لنشاط المعارضة التنباعية، سلباً وأيجاباً، وبين مدى نجاحها أو اختراقها وتعثرها. وأثر ذلك على مجريات الأحداث التي مرت بها البلاد قبيل انتهاء تجربتها الليبرالية في يونيو ١٩٥٢.

بحث عميق وجهد قيم.